المجلة الدولية للدراسات الإنسانية

The International Journal of Human Studies

مدير المجلة

أ.د/ عبدالواحد شالة

رئيس التحرير

أ.د/ عبدالمجيد لخذاري

هيئة التحرير

- د/ نعيمة شلغوم
- د/ طارق سعيدي
- د/ عبد الحفيظ معوشه
- د/ ريمة عايدة حساني

المدقق اللغوي: لغة انجليزية

- د/كفالي وليد

المجلة الدولية للدراسات الإنسانية

مجلة فصلية دولية محكمة

تصدر عن جامعة عباس لغرور خنشلة

مجالات النشر

تنشر المجلة الدولية للدراسات الإنسانية في مواضيع الآداب واللغات والعلوم القانونية والعلوم السياسية والعلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الاقتصادية والتخصصات ذات الصلة

Contact Information

Web site: www.ijhs.dz

Email : revue@univ-khenchela.dz

Phone : 032.73.12.59

Facebook page: المجلة الدولية للدراسات الإنسانية

Address: BP 1252 Route de Batna Khenchela, Khenchela, Khenchela, Algeria

اللجنة العلمية للمجلة الدولية للدراسات الإنسانية

خارج الوطن

الرقم	الاسم واللقب	الجامعة	الدولة
1	أد. أحمد أويصال	اسطنبول	تركيا
2	أد. حسن محمد النعمي	جدة	السعودية
3	أد. خالد اليعبودي	الشارقة	الامارات المتحدة
4	أد. خيري عبدالنبي جمانة سلامة	صبراتة	ليبيا
5	أد. رحاب يوسف	بني سويف	مصر
6	أد. زهرة غربي	منوبة	تونس
7	أد. ضحى محمد سعيد النعمان	البحرين	البحرين
8	أد. عبدالرحمن محمد طعمة	القاهرة	مصر
9	أد. علي عبدالناصر عباس الخميس	بابل	العراق
10	أد. فرحات عايدة	لورين	فرنسا
11	أد. قيس حسن عبد الله البدراني	الموصل	العراق
12	أد. كرستين عماد سامي داوود	عين شمس	مصر
13	أد. مدحت خليل حمد	الجامعة العربية الامريكية	فلسطين
14	أد. مروان سالم نوري	ديالى	العراق
15	أد. ناجية سليمان	الزاوية	ليبيا
16	أد. نشأت ادوارد	القاهرة	مصر
17	أد. نعيمة بن عشي زياني	اليكانتي	اسبانيا
18	أد. بلال الشوبكي	الخليل	فلسطين
19	د.أروى الكعلي	منوبة	تونس
20	د.حنان المليتي	منوبة	تونس
21	د.محمد مواق	قادش	اسبانيا
22	Pr. LEGROS Denis	باريس 8	فرنسا

داخل الوطن

الاسم واللقب	الجامعة	الاسم واللقب	الجامعة	الاسم واللقب	الجامعة	الاسم واللقب	الجامعة
د/ابتسام بولقواس	خنشلة	د/حنان اوشن	خنشلة	د/ زينة جدعون	خنشلة	د/سمير مفتاح	بوسعادة
د/أحمد شوقي حواجلي	بسكرة	د/حنينة طبيش	خنشلة	د/ سامي بخوش	باتنة 1	د/سميرة سلام	خنشلة
د/أحمد عماد خواني	سطيف	د/خالد منصر	خنشلة	د/ سامي شايب	ورقلة	د/سميرة ناصري	خنشلة
أد/اسماعيل بوقرة	خنشلة	د/الخامسة رمضان	بسكرة	د/ ساندرا صبرينة تريكي	عنابة	د/سناء بولقواس	خنشلة
د/اسماعيل شرقي	باتنة 1	د/خديجة زردوم	باتنة 1	د/ السايح بوساحية	تبسة	د/سهيلة بن عمران	خنشلة
أد/آمال بوعيشة	بسكرة	د/خديجة عمراوي	خنشلة	د/ سعاد عون	خنشلة	د/سهيلة لعور	خنشلة
أد/امحمد فورار	بسكرة	د/خميسة مزيتي	خنشلة	أد/سعدالدين بوطبال	خميس مليانة	د/سهيلة مزياني	الجزائر
د/أمينة حشوف	وهران 2	د/ رابح بوشعشوعة	خنشلة	د/ السعدي ساكري	أم البواقي	د/سورية زرقين	خنشلة
د/أمينة علاق	أم البواقي	د/ رامي سيدي محمد	خنشلة	د/ سفيان عرشوش	خنشلة	د/شريف باديس	خنشلة
أد/انصاف بن عمران	خنشلة	أ.د/ رشيد بلعيفة	خنشلة	د/ سليم أونيس	خنشلة	د/شوقي قاسمي	بسكرة
د/أنور مقراني	سطيف	أد/ رفيق مزاهدية	خنشلة	د/ سليم كربوعة	بسكرة	أد/صالح مفقودة	بسكرة
د/بدرالدين لوصيف	خنشلة	أد/ رفيقة قصوري	خنشلة	أد/ سليمان جارالله	باتنة 1	أد/صباح بلقيدوم	خنشلة
د/براهيم بن مهية	قسنطينة	د/ رمزي جاب الله	باتنة 1	د/ سمية جلال	خنشلة	د/صبرينة جبايلي	خنشلة
د/توفيق برغوتي	الأغواط	د/ رؤوف بوسعدية	سطيف2	د/ سمية فالق	خنشلة	د/صلاح الدين عمراوي	باتنة 1
أد/جمال قوي	ورقلة	د/ ريمة عايدة حساني	خنشلة	د/ سميحة مناصرية	خنشلة	أد/صورية جغبوب	خنشلة
د/جمعة مصاص	خنشلة	د/ الزهراء بلعربي	وهران 2	أد/ سمير رحماني	باتنة 1	د/طارق سعيدي	خنشلة
د/حبيبة عبدلي	خنشلة	د/ زينب بن الطيب	باتنة 1	أد/سمير مسعي	خنشلة	أد/الطاهر زواقري	خنشلة

د/عادل الصيد	أم البواقي	د/ عطاء الله توفيق	خنشلة	د/كوسر عثامنية	خنشلة	د/ معاذ ميلي	قسنطينة1
أد/عادل زقاغ	باتنة 1	د/ علاوة عمارة	قسنطينة	أد/لحسن العقون	بسكرة	د/ ميلود مراد	باتنة 1
د/عبد الرزاق تومي	باتنة 1	د/ علي عشي	باتنة 1	د/ لخميسي آدمي	خنشلة	د/ نادية سلامي	خنشلة
د/عبدالجليل جباري	خنشلة	د/ عليمة حمزاوي	خنشلة	د/ لطيفة موس	وهران 2	د/ نبيل مالكية	خنشلة
د/عبدالحفيظ معوشه	خنشلة	د/ عماد دمان ذبيح	خنشلة	أد/ ليندة شنافي	خنشلة	د/ نجاة بن مكي	خنشلة
د/عبدالحميد ختالة	خنشلة	د/ عمار بالة	خنشلة	د/مايةبن مبارك	خنشلة	د/نزار عبدلي	الطارف
أد/عبدالرحمن تبرماسين	بسكرة	د/ عمارة عبدالحليم	خنشلة	أد/ مجيد قري	خنشلة	د/نسيمة شمام	خنشلة
د/عبدالرشيد معمري	خنشلة	أد/ عمرو عيلان	خنشلة	أد/محمد بوكماش	خنشلة	د/نصيرة صالحي	خنشلة
د/عبدالعالي بالة	خنشلة	د/ عواطف مومن	خنشلة	أد/محمد خان	بسكرة	د/ نعيمة شلغوم	خنشلة
أد/عبدالغاني بوالسكك	باتنة 1	د/ عيسى ليتيم	خنشلة	د/محمد شروف	باتنة 1	د/ النوي بن مبروك	خنشلة
د/عبدالغني بوجوراف	خنشلة	د/فاتح حنبلي	أم البواقي	د/ محمود بوقطف	خنشلة	أد/هادية يحياوي	خنشلة
د/عبدالقادر نويوة	خنشلة	د/ فاتح مزيتي	خنشلة	أد/محمود قرزيز	خنشلة	د/هاشمي قشيش	خنشلة
د/عبداللطيف تيقان	خنشلة	د/ فريدة لبعل	باتنة 2	د/ مريم بوشيربي	خنشلة	د/هشام تومي	خنشلة
د/عبدالمالك عثامنة	خنشلة	د/ فوزي نجار	خنشلة	د/ مريم عثماني	خنشلة	د/هشام سوهالي	باتنة 1
أد/عبدالمجيد لخذاري	خنشلة	د/ فيصل سعودي	خنشلة	د/ مريم وفاء مرداسي	خنشلة	د/ وليد كفالي	خنشلة
د/عزالدين سيفي	خنشلة	د/ كريمة حجازي	خنشلة	د/ مصطفى ثابت	ورقلة	د/ ياسين قوتال	خنشلة

كلمة السيد مدير الجامعة

أ.د/ عبد الواحد شالة

بكل فخرواعتزاز، يطيب لي أن أزف إليكم الانطلاقة المباركة للمجلة الدولية للدراسات الإنسانية التي تصدرها جامعة الشهيد عباس لغرور بخنشلة –الجزائر–، آملين لها دوام الاستمرارية والتألق.

إنه لمن دواعي الغبطة والسرور، أن يكون صدور هذا العدد الأول مصادفا لعيد النصر لما يحمله من رمزية تاريخية، ومتزامنا أيضا مع الإطلاق الرسمي للبوابة الالكترونية الجديدة للجامعة التي ستحوي الإصدار الرقمي للمجلة ليكتمل البناء رويدا رويدا مع إطلاق مشاريع أخرى مستقبلا.

إن هذا الإنجاز التاريخي والنوعي سيضاعف دون شك المسؤولية الملقاة على عاتق هيئة تحرير المجلة، التي ترفع التحدي لتجعل منها في المستقبل القريب مقصدا للباحثين والمهتمين في مختلف التخصصات، سواء من خلال نشر بحوثهم العلمية والأكاديمية أو الاطلاع على الأعمال المنشورة ضمنها.

هدفنا الأسمى هو بلوغ مصاف الدوريات والمجلات الدولية العريقة المصنفة، ذات معامل التأثير، خدمة للعلم ونشرًا للمعرفة.

كلمة رئيس التحرير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

بتوفيق من الله عز وجل، وبدعم لامحدود من السيد مدير الجامعة وبتظافر جهود هيئة التحرير واللجنة العلمية للمجلة وموظفي الجامعة، تم إصدار العدد الأول للمجلة الدولية للدراسات الإنسانية، ليرى النور متضمنا أربعة عشرة مقالا محكما باللغة العربية وآخر باللغة الفرنسية، في مجالات متعددة تنوعت بين الأدب والقانون والتاريخ والفلسفة والإعلام لباحثين من جامعات وطنية في مختلف المواضيع.

نأمل الاستمرارية والمواصلة في إصدار الأعداد القادمة باعتماد الجدية والجودة في المواضيع المنتقاة، ونسعد بمشاركة الباحثين والمهتمين بمجال النشر من داخل الوطن وخارجه.

رئيس التحرير

أ.د/ عبدالمجيد لخذاري

المجلة الدولية للدراسات الإنسانية
The International Journal of Human Studies

شروط النشر:

1. المجلة الدولية للدراسات الإنسانية ذات منظور متعدد التخصصات تقبل مساهمات الأساتذة والباحثين في المجالات التالية: (الآداب واللغات الأجنبية العلوم الاقتصادية والتسييروالعلوم التجارية، الحقوق والعلوم السياسية، اللغة والأدب العربي، العلوم الإنسانية والاجتماعية، علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية، اللغة والثقافة الأمازيغية، الفنون)

2.تستقبل المجلة الأبحاث العلمية الأصيلة باللغة العربية أوأي لغة أخرى في شتى التخصصات المرتبطة بمجالات المجلة.

3. ينبغي أن لا تقل الأعمال المقدمة للمجلة عن 10 صفحات، وأن لا تزيد عن 20 صفحة (5000 إلى 9000 كلمة) .

4.يشترط أن يكون البحث المقدم أصيلا ولم يسبق نشره، وأن لا يكون مستلا، و أن لا يكون قيد التحكيم لدى مجلة أخرى.

5. تقدم البحوث على هيئة ملفات Word، على أن تكون المقالات المكتوبة باللغة العربية محررة بخط من نوع Sakkal Majalla بحجم 14، بمسافة 1,15 بين الأسطر، العنوان الرئيسي للمقال بحجم 16 عريض، العناوين الفرعية بحجم 14، وفي الهامش يكتب بخط من نوع Sakkal Majalla بحجم 12 بمسافة 1 بين الأسطر.

أما المقالات المكتوبة باللغة الأجنبية فتكتب بخط Times New Roman بحجم 14، العنوان الرئيسي 12 عريض، والعناوين الفرعية بحجم 12، ويحدد الفاصل ما بين الأسطر بمسافة 1.5.

حقوق التأليف وأخلاقيات النشر:

1. من أجل الحفاظ على سمعة المجلة وحماية حقوق مؤلفيها يتوجب الامتثال للقواعد الأخلاقية المتعلقة بالأمانة العلمية.

2.يلتزم المؤلف بنقل حقوق التأليف والنشروالطبع. للمجلة

3 المقالات والبحوث المنشورة لا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو الجامعة ولا عن رأي هيئة التحرير، وإنما تعبر فقط عن رأي مؤلفيها.

الملخص وبيانات المؤلف:

1.تتضمن الصفحة الأولى العنوان الكامل للمقال بلغتين، الاسم الكامل للباحث أومجموعة الباحثين، المخبر. إن وجد، مؤسسة الانتماء، البلد، وعنوان البريد الإلكتروني المهني، وملخصين للبحث في حدود 150 كلمة بما في ذلك الكلمات المفتاحية .

2. يحرر الملخص الأول باللغة التي كتب بها المقال، فيما يحرر الملخص الثاني بلغة مغايرة، ويفضل أن تكون الملخصات الثانية باللغة الإنجليزية (إذا كانت البحوث المقدمة محررة بغير اللغة الإنجليزية) .

إثبات المراجع والهوامش:

1. يلتزم الباحث بطريقة التوثيق المعتمدة من طرف الجمعية الأمريكية لعلم النفس (APA)، وينبغي عليه إثبات المراجع و الهوامش بالشكل الآلي الذي يوفره برنامج Word .

إعداد الجداول ،الأشكال ،الخرائط والصور :

1. ترقم وترتب الجداول والأشكال ترتيبا تصاعديا وتوضع في مكانها المناسب في المقال، ويجب أن تقدم هذه الجداول في حدود مقاس الورقة وبالنمط العمودي (portrait) .
2. ترقم وترتب الخرائط والصور والأشكال ترقيما تصاعديا وتوضع داخل النص، ويشار إلى مصدرها كما يلي: اسم الخريطة أو الصورة أو الشكل رقم () .
3. ترسل الخرائط والصور في ملفات مستقلة عن النص، أي ملف لكل خريطة أو صورة وهذا من نوع jepg ، أو png .
4. يجب أن يكون عدد الخرائط والصور محدودا، وتخص فقط تلك التي تقدم معلومات هامة لا يمكن الاستغناء عنها .

إجراءات التحكيم والنشر:

1. تخضع كل البحوث والدراسات إلى الإغفال والتقييم السري من طرف محكمين مختصين، وتعتبر تقاريرهم أساس القبول أو الرفض أو التعديل.
2. المقالات المرسلة إلى المجلة لا ترد إلى أصحابها سواء نشرت أو لم تنشر.
3. كل مقال لا توفر فيه هذه الشروط لا ينشر.
4. ترسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى البريد الإلكتروني:

revue@univ-khenchela.dz

المجلة الدولية للدراسات الإنسانية
The International Journal of Human Studies

رقم	عنوان المقال	الصفحة
01	إشكالات الترجمة وأخلاقيات الاحتراف د/ وليد كفالي	21-11
02	إشكالية الفكر الوجودي وازدواجية اللغة عند رشيد بوجدرة د/ مريم بن معاوية	34-22
03	دور جهاز الانتربول في الحد من مخاطر جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت. د/فطيمة بن جدو	48-35
04	الترجمة والمصطلح النقدي : بين أزمة التحديد و فاعلية التجديد د/ عبد القادر نويوة	59-49
05	الوطن العربي بين تحديات التحرر وآفاق المستقبل د/ سعاد تيرس	72-60
06	مظاهر هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة التشريعية – دراسة على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020- ط د/كنزة بلحسين – أ د/ عبدالمجيد لخذاري	86-73
07	المسؤولية القانونية للدولة عن جرائم المساس بالبيئة د/ الشريف باديس	97-87
08	جدلية الأنا والآخر في كتابات الرحالة المسلمين -قراءة في كتاب "عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين" لعبد الله إبراهيم- د/ هاجر حويشي	117-98
09	مظاهرات 8 ماي 1945م بمدينة سيدي بلعباس د/ عمر جمال الدين دحماني	131-118
10	البحث الإعلامي بين المقاربة الكيفية والمقاربة الكمية د/عائشة نواري	155-132

11	واقع السياسة اللغوية في الجزائر د/ عواطف مومن ،د/ نعيمة شلغوم	171-156
12	موقع " المؤهل العلمي" في شروط الترشح للانتخابات البلدية د/ علاء الدين بختي ، أد/ الطاهر زواقري	189-172
13	التمثلات النمطية لصورة المرأة في الخطاب الروائي الجزائري نحو مساءلة سوسيولوجية د/سمراء جبايلي	204-190
14	تاريخية المواطنة في الفكر الفلسفي د/ محمد بن صابر ، د/شوقي بن حليلم	233-205
15	Évolution législative de la notion de déchet médical E D Samet facial – D.Sellam samira	247-234

إشكالات الترجمة وأخلاقيات الاحتراف

Translation Between Technical Dilemmas and Professional Ethics

د. وليد كفالي. جامعة جامعة عباس لغرور خنشلة،

Kefali.walid@univ-khenchela.dz

تاريخ الارسال:2022-02-16 تاريخ القبول:2022-02-28 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

تعد الترجمة من أعمق القضايا الإشكالية التي تخص راهنية الخطاب الفلسفي المعاصر، فهي بالإضافة إلى تأسسها على إشكالية البعد اللغوي وتعدده، تطرح كذلك فكرة البعد الأخلاقي الذي تحتكم إليه بوصفها احترافية علمية منجزة. وهذا بحكم العلاقة التلازمية فيما بينها وبين الفلسفة، هذه الأخيرة التي من مباحثها ومجالاتها فلسفة الأخلاق عموما. بالإضافة إلى ذلك البعد الأخلاقي الذي تطرحه الترجمة وفق التصور العلمي الذي تحتكم إليه. وانطلاقا من هذا سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية الوقوف على أهم إشكالات الترجمة وأخلاقيات الاحتراف التي تحتكم إليها.

الكلمات المفتاحية: الترجمة؛ إشكالات؛ الاحترافية؛ أخلاقيات؛ الفلسفة.

Abstract

Translation is one of the most profoundly controversial topics in regard to contemporary philosophical discourse due its foundation on idea of the linguistic dimension besides its pondering of the idea of the ethical dimension which constitute its recourse as a professional accomplished task due to the interlocking relationship between philosophy and the latter. Accordingly, this paper will endeavor to shed light on some of the most pertinent issues vis a vis translation and the ethics that controls such process.

Keywords: *Translation; bugs; professionalism; ethics; philosophy.*

المؤلف المرسل: د. وليد كفالي

الصفحة : 11 – 21

مقدمة:

التعدد اللغوي مكسب فردي محصل لكنه في المقابل ينفتح على أبعاد إشكالية متعددة، فهو لم يعد يخص الفرد متعدد اللغات في حد ذاته، بقدر ما أصبح يخص أرقى أبعاد التثاقف والتلاقح الفكري فيما بين الأمم وثقافاتها المختلفة. فغدت الترجمة بذلك من أعمق وأعقد مباحث الدرس الفلسفي، فمن سؤال فاعليتها كمنجز لغوي أصبحت سؤالا منفتحا على الفكر الإنساني عموما.

فلا تتأسس الترجمة فقط على إمكانية إتقان الإنسان وامتلاكه للغتين فأكثر، بل إن ما تطرحه من إشكالات تتجاوز هذا المعطى إلى أسئلة أعمق تفرضها ضرورة التثاقف التي تطرحها الترجمة بوصفها منجزا معرفيا شاملا، إن الترجمة كفاعلية معرفية مرجوة وفق هذا المسار المعرفي الراهن، تطرح في المقابل سؤالات عن نفسها تنبع من خصوصية مسارها العلمي والاحترافي الجاد، إنه سؤال الأخلاقية الذي لا ينفك يطرح في كل القضايا العلمية، مع ما لها من علائق إشكالية حتمتها الضرورة التلازمية فيما بينها وبين الفلسفة وما فتحته هذه الأخيرة من طروحات وقضايا تخص واقعها العام وفاعليتها المنجزة وهذا ما سنحاول مطارحته من خلال هذه المداخلة.

1-الفلسفة والترجمة:

إن الترجمة في أرقى تجلياتها ماهي إلا شكلا من أشكال التأسيس لعلاقة الأنا بالآخر في إطار منظومة لغوية إنسانية عامة متعددة ومختلفة، إذ أنها تؤدي دورا فعالا في إرساء ملامح التلاقح المعرفي، وتتشكل كجسر واصل بين ثقافات الأمم المختلفة، فهي السبيل الناقل للمعرفة ولمجمل المنجزات الثقافية والعلمية. إذ أنّ التعدد الثقافي مع الاختلاف اللغوي بين الأمم يؤشر " على أن كل ثقافة تحمل جنسية اللغة التي تنتجها، وأن نظام المعرفة العام في كل ثقافة لا بد أن يختلف، قليلا أو كثيرا، عن نظام المعرفة في الثقافات الأخرى، وأن للغة دورا أساسيا في هذا الاختلاف"(الجابري، 1991، صفحة 141).

وبما أن اللغة هي وسيلة الانسان الراقية في تصويراتها الفنية والتخيلية والتواصلية، فإن الترجمة هي الجسر الواصل بين هذه اللغات بغية تحقيق التبادل المعرفي وخبرات الآخرين الفكرية والثقافية، وهي التي تعمل على توسيع دائرة الحوار الهادف بين مختلف الأمم. إنها بحق تتأسس كفعل ثقافي وكرافد معرفي يعمل على فك الانغلاق الفكري والتفتح على ثقافة الآخر دونما انصهار مطلق في ثقافته (المترجم عنها)، وهذا لتحقيق مكنة الدفع بعجلة التطور والسمو وتحقيق مبادرة التشارك في العطاء الإنساني والحضاري والفكري.

وأمام أهمية هذا الدور الذي تضطلع به الترجمة، فإنه ليس من الميسور" غض الطرف عن كونها مصدر سوء الفهم للكثير من القضايا النقدية ومصدر الاضطراب المصطلحي، ومنشأ هذا غياب المرجعية، ونقصد بغياب المرجعية إقدام المترجم على ترجمة النص النقدي في غياب مرجعتيه أي عدم الإلمام بالسياق التاريخي "(الشيخ، 2007، صفحة 61). وهذا ما يستوجب احترافية علمية وتصورا منهجيا دقيقا.

ففضل الترجمة يكمن في مدها لجسر التواصل المعرفي والتبادل الثقافي، مع منح إمكانية للاطلاع على النتاجات الفكرية الغيرية، وتحقيق هدف استثمارها في الإطار العلمي والموضوعي لأجل تعرف المنجز الحضاري الشخصي، هذا الأخير الذي لا يجب أن يكون محكوما في وجوده وواقعه بسلطة خطاب الآخر، مما قد يفضي به إلى أن يكون مجرد رجع صدى له.

وعليه فإن العلاقة بين الفلسفة والترجمة ضاربة بجذورها في التاريخ، باعتبارهما شكلين من أشكال الأنشطة الإنسانية المتراوحة بين الفكر واللغة، والهادفة إلى تحقيق الإرتقاء اللغوي والسمو الفكري للإنسان لأجل إدراك معالم الوجود وأسرار الكون من إبداع وجمال اختص به الإنسان دون غيره، ولكل منهما (الفلسفة/والترجمة) سبيله في بلوغ الهدف الذي يرجو تحقيقه. فالفلسفة بعقلانيتها وتصوراتها التجريدية الصارمة، والترجمة بدورها في رسم منطقية اللغة وصياغاتها كشكل تعبيري خاص برمزيته ومجازاته واستعاراته.

فوشائح القربى بينهما تظل قائمة في مجالات متعددة حيث نجد أن "الفكر الفلسفي الغربي في بداياته اليونانية لم يكن يحتاط من اللغة الشعرية والأدبية كوسيلة لترجمة تصوراته ورؤاه "(أفاية، 1993، صفحة 122). فلكل أديب نظرته الخاصة وفلسفته المميزة في رؤيته للوجود والإنسان.إن ارتباط الترجمة بالفلسفة بوصف هذه الأخيرة مرجعية فكرية لكثير من قضاياها أمر لا ينكر،.

وبناء على عمق هذا الإرتباط فيما بين الفلسفة والترجمة، نجد ذلك الثراء في توسع إشكالات الترجمة التي تنفتح على جملة من الأسئلة لما تشكله من التباس على الساحة المعرفية خاصة ما تعلق منها بترجمة الشعر التي استحقت إيغالا في البحث وعمقا في الدراسة والتقصي.

2-الترجمة/ اللغة/ الكتابة:

إن اللغة في عمومها والكتابة كفعل إنجازي لحضورها العيني، هي بالإضافة إلى كونها فعل إنجازي يؤسس لبعد تواصلي وإبداعي، فإن لها محددات قواعدية ناظمة تسعى لتقديم أفكار ورؤى وتصورات ومفاهيم لأجل تقديم إضافة نوعية إلى عموم المعرفة الإنسانية، فهي بذلك تنفتح على إشكالات كثيرة ومتشعبة، إذ أنها" تجسد طموح الكائن الإنساني إلى تأسيس منظومة رمزية مستقلة عنه لكن لا تفهم بدونه، وتدفع إلى تحقيق هما أبديا لازمه في دروب كينونته الأولى وهوهم الكتابة، أو تدوين المقولات اللفظية والتصورات الذهنية"(مهيبل، 2001، صفحة 13).

لقد كان للكتابة وما طرحته في الخطاب الفلسفي والنقدي المعاصر من مفاهيم وإشكالات الحظ الوافر من الاهتمام والتبجيل، بوصفها موضوعا مهما من مواضيع النظرية المعرفية عموما، وكذلك باعتبارها ثمرة من ثمرات النشاط الإنساني من خلال رمزيتها التي يتحقق بفضلها الكشف عن خصوصيتها وتجليها في أبهى صورها، وهي حتى عند القدماء تعد " صناعة من الصناعات، لأن البعد البلاستيكي فيها الذي هو الخطوط والأشكال يتطلب

مهارة معينة، وهذه المهارة هي الأخرى تتطلب أدوات للقيام بها على أكمل وجه"(خمري، 2007، صفحة 305).

فتعدد المنظومة اللغوية الإنسانية العامة واختلافها تعبر بشكل واضح وجلي عن إشكالية علاقة الأنا بالآخر، سواء من ناحية اقتضاء وضرورة مد جسور التواصل والتفاهم، أو ما تخلقه من ملامح قد تعزز من قوة الصراع وبؤرة التوتر والقلق على صعيد فهم وتصور الذات لذاتها وللآخر في الآن ذاته.

إن التعدد اللغوي ظاهرة طبيعية وقديمة قدم وجود الإنسان على الأرض، إذ تختص كل أمة من الأمم بلغة هي بمثابة وعاء لموروثها الثقافي والحضاري، وأمام ما تفرضه الحياة من حتمية التواصل فيما بين الأمم، تجد هذه اللغات المتعددة نفسها حاضرة حضورا إلزاميا وحتميا فيما بينها. حضورا ترجميا، هذا المنظور الفلسفي للغة هو ما جعل مارتن هيدجر يصف اللغة على أنها (بيت الوجود)، فاللغة هي الوجود الذي نسكنه ونسكن به ونسكن إليه، وما هذا الوجود إلا صوت نتكلمه، ولا يمكن أن نتصور وجودا صامتا، وهذا ما يجعل من الترجمة بطبيعة الحال سبيلا للمثاقفة لا مناص منه.

3-الترجمة /لغة لتواصل اللغات:

لا تخرج قضية ترجمة المصطلح عن واقع قضية المصطلح في علاقته بالتخصص المحدد، والمقصود بالتخصص هو جملة العلوم التي لكل منها اصطلاحاتها الخاصة، والمصطلح هو أصلا اتفاق من مجموعة علمية خاصة في تخصص محدد، وبذلك فإن علاقة المصطلح بتخصصه هي علاقة تلازمية، أو هما وجهان لعملة واحدة، وهذا ما أفضى إلى وجود علم للمصطلح في حد ذاته، فعلم المصطلح على العموم علم قديم وجديد في الوقت ذاته، فهو قديم قدم الوضع الاصطلاحي في حد ذاته محاذيا ومزامنا له، وجديد باستقلاليته المنهجية وتطوره الملحوظ.

إن الترجمة بوصفها فعلا انجازيا فهي تشتغل على اللغة بلغة مغايرة، إذ تتخذ من اللغة أداة وغاية في الوقت ذاته، فهي استحضار ضمني للغة في قالب لغة مغايرة في نسقها

وسياقها، لأجل خلق تناغم وانسجام على البعد الدلالي والتداولي، هذا الوضع لفعل الترجمة (البين لغوي) يؤكد على خصوصيتها كرافد معرفي وكإنجاز ثقافي يدعم من وتيرة مد جسور التواصل بين مختلف الحضارات والأمم. فالترجمة وفق هذا التصور هي بحق إنجاز ثقافي فاعل وخصب يسترعي الدرس والتمحيص، فهي السبيل الأوحد والأنجع لفعل التقارب بين مختلف مناحي المعرفة الإنسانية.

إن ما تطرحه الترجمة من إشكالات لهي من صميم القضايا المعرفية، لما لها من دور في شحن عملية التلاقح المعرفي، بوصفها سبيلا ممتدا أمام فعل التواصل والتثاقف فيما بين الحضارات المختلفة، فكل" ثقافة تحمل جنسية اللغة التي تنتجها، وأن نظام المعرفة العام في كل ثقافة لا بد أن يختلف، قليلا أو كثيرا عن نظام المعرفة في الثقافات الأخرى، إنّ للغة دورا أساسيا في هذا الاختلاف"(الجابري، 1991، صفحة 141).

فالترجمة إذن ممهدة لسبل التواصل المعرفي عبر العصور المتعاقبة بنقل المنجزات الثقافية والعلمية والفنية، والتعدد الثقافي إلى جانب الاختلاف اللغوي وتعدده يحتم ضرورة هذه العملية العلمية في رسم علائق التواصل علاقات التبادل، بل يفرضها فرضا.

إن اللغة كموضوع لاشتغال الترجمة هي السبيل الأمثل والوسيلة الأسمى والأرقى في تقديم الأفكار والمفاهيم في شتى المجالات، فاللغة" ليست إلا أداة تواصل، وأنها ليست إلا غلافا عرضيا يمكن من نقل المفاهيم المتطابقة عبر الزمان والمكان... والترجمة التي هي في هذه الحالة إيجاد المقابلات بين لغة وأخرى، وهي أداتنا في التقارب والتفاهم "(العالي، 2011، الصفحات 44-45).

فالترجمة توسع من دائرة التحاور بوصفها مناطا واصلا فيما بين اللغات المختلفة، هذا التعدد يكون دافعا لاكتساب وتبادل خبرات الآخرين في ثقافاتهم وآدابهم وعلومهم ومعارفهم ، حيث" ينزل المترجم في هذا التصور منزلة <الوسيط> وواجب الوسيط ... أن يبلغ ما يحمله تبليغا أمينا لا تبديل فيه ولا تحريف"(الرحمن، 1995، صفحة 64). إنها الأخلاقية العلمية المنوطة بالترجمة.

إن الترجمة حقيقة تعبير إنجازي موضوعه وأداته اللغة، فهي فعل ثقافي بامتياز ورافد معرفي غني يسعى نحو فك الانغلاق الفكري والتحرر في الآن ذاته من الذوبان والتبعية المطلقة في ثقافة الآخر (المترجم عنها) وهذا بدافع الارتقاء والتطور والمشاركة في مجال العطاء الحضاري الإنساني في شتى مجالاته المعرفية، وهي-أي الترجمة- إلى جانب ذلك هي فعل يخضع للديمومة والاستمرار، فمعينها لا ينضب ولا تحده حدود، فحتى "إذا كانت الترجمة علما، فإنها العلم الوحيد الذي يحتمل التكرار في الموضوع الواحد، فليس من الممكن اعتبار كل نص مترجم نصا أخيرا"(بيوض، 2003، صفحة 11).

وبالإضافة إلى الوظيفة المرجعية للترجمة في مد جسور التواصل والتبادل المعرفي، فإنها كذلك تفتح إمكانيات متعددة لبحث ودراسة الموروث الشخصي انطلاقا من الانفتاح على الأطر المعرفية والثقافية لنتاجات الآخر ومحاولة الاستفادة منها، حيث إن الحاجة" إلى الترجمة تنتج مباشرة من الحاجة إلى التواصل.. حيث تغدو وساطة المترجم ضرورية ... إنه إذا لا يترجم لغة إلى أخرى، وإنما يفهم كلاما، وينقله بدوره معبرا بطريقة مفهومة، فجمال الترجمة وفائدتها أن تدور دوما حول نقطة الوصل هذه حيث يلتقي مقصد المؤلف بما يفهمه القارئ "(لودورير و سيليسكوفيتش، 2009، صفحة 34)، كما لا يجب أن يكون فعل الترجمة هذا محكوما في وجوده وواقع خصوصية إنجازه بخطاب الآخر، مما يجعله يركن لسلطة الآخر وينبهر به ويكون مجرد رجع صدى له.

لقد اكتسحت الترجمة أفقنا المعرفي والثقافي الحديث والمعاصر، مما أثرى واقع سياقنا المعرفي بجهاز اصطلاحي ومفاهيمي عزز من طموح البحث وخوض تجارب الاستكشاف والاستقراء، لاستيعاب أكبر قدر ممكن من المعارف المحصلة بفعل توسط اللغات التي" هي النظام الذي يقرأ الإنسان فيه نفسه، ويقرأ من خلاله نظام العالم الذي يعيش فيه "(عياشي، 1998، صفحة 66). إن هذا الاكتساح لفعل الترجمة في واقعنا العربي الراهن لم يكن وليد رغبة بقدر ما كان حتمية لضرورة ملحة، كانت ولاتزال مجالا خصبا لانفتاح وانبثاق جملة من الأسئلة تعبر عن مدى الالتباس والتأزم والغموض.

ما هو معلوم أن الترجمة لا تقتصر إشكاليتها ولا تنحصر على مستوى اللغة كنظام إشاري يؤسس بالكتابة لوقائع نصية تعمل الترجمة على تحويلها من فرادتها الأسلوبية في اللغة الأصل، إلى التعدد في إطار حدود الاستخدام الخاص في اللغات المنقول إليها، بل هي بالإضافة إلى ذلك تخترق نظام معارف كثيرة، وتنفتح على رؤى متعددة. إنها (أي الترجمة) كفعل إنجازي على مستوى تحققها كتابيا تعبر عن قابلية التمثيل المعرفي للآخر، مع مراعاة مجمل المتغيرات التي تطرأ على مستوى إنجازها ككتابة متجددة تقوم على أثر الكتابة الأصل ففي طيها تتجلى عوالم متعددة تكون بمثابة القاسم المشترك فيما بينها وبين مختلف العلوم التي استأثرت بإشكالية الترجمة، بل استهوتها متعة البحث في مسائلها ومفاتيح أسرارها.

من المؤكد والمعلوم بداهة أنه رغم وجود مسافة فيما بين المجالين (الفلسفي /الترجمي)، تفرضها طبيعة وموضوع اشتغال كل منهما، إلا أن حقيقة الاتصال بينهما لا تنكر بحال، ومسار التمايز بينهما هو ما اشتغل عليه طه عبد الرحمن، مؤكدا في مطلع بحثه عن واقع التعارض وممكنات الاتصال بينهما حيث يقول:" ليس يخفى أن الفلسفة والترجمة ممارستان خطابيتان متمايزتان فيما بينهما، إذ لكل منهما شرائطه المعرفية وضوابطه العلمية... إلا أن الممارستين، على تمايزهما النظري والمنهجي، ظلتا تجتمعان في الحال وتلتقيان في المآل، حتى كأن الترجمة هي الوسيلة الأنجع التي يتوصل بها إلى أغراض الفلسفة، وكأن الفلسفة هي الثمرة الأنفع التي تتولد من أعمال الترجمة"(الرحمن، 1995، صفحة 59). إنها علاقة تكاملية بينهما رغم طابع عموم الفلسفة وخصوصية الترجمة.

إن الإيغال في قضايا وخصوصيات الترجمة متشعب جدا، وإن ما تقدمه من مقترحات تهدف إلى تلمس واقع العلاقة بثقافة الآخر وما تشوبها من التباسات وصعوبات وحتى معوقات كثيرة جدا أيضا، وما هذا إلا لأجل تشييد صرح أساس معرفي، يتنامى وفق آليات منطقية هادفة لأجل بناء وعي للذات بذاتها ثم بعملية تواصلها مع الآخر، ولا يتسنى هذا إلا بقراءة منهجية واعية بمجمل إشكالاتها وقضاياها وفق تصور نظري منهجي يستشرف مستقبل العلاقة انطلاقا من رؤى الحاضر وراهنية تجربته المعيشية.

4-الترجمة وأخلاقيات الاحتراف:

إن المضطلع بفعل الترجمة(المترجم)، إن كان مختصا في المجال العلمي الذي يشتغل فيه بالترجمة، فإنه بالضرورة يصدق عليه وصف الاحترافية، فالترجمة وفق هذا التصور صناعة واحتراف، وليست معطى مشاعا بين الناس يتوقف على مكنة التعدد اللغوي والنقل من لغة إلى أخرى، بل يتأسس على تلك المقدرة الخاصة في مجال خاص لتكون عملية النقل على طريقة علمية متخصصة واعية بسياقات ومضامين النص من اللغة المنقول عنها إلى اللغة المنقول إليها، فالمترجم ناقل أمين وجسر واصل بين بعدين أو مجالين أو لغتين أو حضارتين، فهو المؤتمن الأول في عملية التثاقف والمثاقفة بين الأمم؛ وواقع الاحترافية هذا الذي يطبع العملية الترجمية هو الذي يحتم مطارحة فكرة الأخلاقية (أخلاقيات الترجمة)، فبحكم العلمية والاحترافية التي تتسم بها الترجمة، فإنها ليست بمنأى عن أخلاقيات العرف العلمي والأكاديمي عموما، هذا بالإضافة إلى الأخلاقيات التي تخصها هي في حد ذاتها كفعل ثقافي تتميز به في ذاتها كمنجز معرفي وحضاري مهم.

ومن واقع كون الترجمة تؤصل لفعل احترافي، فإن المترجم وفق هذا التصور هو صاحب صناعة من الصناعات التي تفرض عليه أدوارا ومهاما كثيرة، وهذا ما يؤسس بداهة لفكرة المسؤولية والأمانة العلمية التي هي من صميم الفعل الأخلاقي الذي يتوجب على المترجم أن يتحلى به، فدلالة الاحترافية في الترجمة توحي بداهة وتحيل إلى تصور أخلاقي لا يخرج عن الأدوار المحكومة بالفضيلة والأمانة والواجب.

هذا بالإضافة إلى تلك العلاقة التلازمية فيما بين الفلسفة والترجمة، إذ غدت الترجمة من أخصب المباحث استئثارا بالدرس الفلسفي كما أومأنا سالفا، هذا الأخير الذي من أكبر مجالاته مطارحة فلسفة القيم والأخلاق، وعليه فالترجمة كموضوع للفلسفة تستوجب مطارحة هذا البعد القيمي الذي يطبع الترجمة من حيث كونها منجزا معرفيا يخص بعدا مهما من أبعاد المعرفة وهو بعد التثاقف فيما بين الأمم، الذي من أكبر وأهم تجلياته (اللغة)، بوصفها حاضنا يستوعب موروث الأمم والحضارات، وإذا كان أرسطو قديما يقر بأن أعدل

قسمة بين البشر هي (العقل)، فإن تأويل ذلك وفق التصور المنطقي الذي تفرضه مبادئ العقل في حد ذاته، هو أن (اللغة) هي أعدل قسمة بين البشر إذ إن العقل لا يفكر إلا بها، وما الترجمة إلا السبيل الذي به تتحقق تجليات هذا التفكير بين الأمم، فبالترجمة يتحقق التشارك رغم التعدد اللغوي.

نعم الترجمة موضوع فلسفي منفتح على إشكالات متعددة، منها ما هو متعلق أساسا بفلسفة القيم ومناقشة البعد الأخلاقي للفعل الترجمي في حد ذاته وللمترجم كفاعل لعملية لا يجب أن تخرج عن محددات الواجب والالتزام الأخلاقي؛ هذا بالإضافة إلى ما تطرحه من أبعاد فلسفية كثيرة (علاقة الأصل بالفرع/ إشكالية الواحد والمتعدد/ الامكانية والتمعن، الفهم، التأويل....) وغيرها من القضايا التي تخص الترجمة كموضوع فلسفي.

5-خاتمة:

إن معظم إشكالات الترجمة تنبع في الأساس من خاصية التعدد الدلالي لمفهومها في اللغة والاصطلاح فمع خاصية التعدد اللغوي الذي تشتغل عليه، فإنها تحمل من الدلالات ما يعني" النص المترجم الناتج عن عملية الترجمة، ويعني كذلك هذه العملية نفسها، أي الممارسة الترجمية الملموسة، ويعني كذلك حقلا ثقافيا خاصا خلفه الواقع اللساني البشري المحكوم بتعدد اللغات واختلافها وتباينها، وفي الآن ذاته بضرورة التواصل والتفاهم والتبليغ، ويعني اللفظ كذلك فعلا نظريا يبحث في مفهوم الترجمة وممارساتها ومناهج الترجمة ويجعل هدفا له إقامة نظرية للترجمة.

إن لفظ الترجمة قد يعني الفعل وقد يعني النص وقد يعني التفكير النقدي أو النظري، باختلاف المنظور الذي ننظر منه إلى الممارسة الترجمية الفعلية "(الشرقاوي، 2007، صفحة 17).

وعليه ووفق ما عرضناه سابقا تتبدى لنا تلك الخصوصية التي تحكم التعدد اللغوي عن طريق الترجمة كلغة موحدة لتفعيل البعد التثاقفي والمعرفي، فعلى اعتبار أن كل متكلم يعبر باللغات الأجنبية انطلاقا من لغته الأم أو لغته الأصلية، إلا أن هذا لا ينفي وجوب الأخلاقية الاحترافية، التي تشتغل على أبعاد التثاقف والتواصل مع الآخر، إن البعد الأخلاقي

للترجمة هو محصلة جامعة لدرس اللغة في تعددها، مع مراعاة لزوم الدقة والأمانة التي تفرضها الاحترافية العلمية.

إن الإهمال والتفريط في تناول قضية الترجمة من الزاوية الأخلاقية والمنظور القيمي الذي تنبني عليه، قد يكون سببا في أن يفضي بنا الأمر انتكاسة معرفية لا نعي نتائجها الوخيمة، كما أن تحري هذه المسألة بكثير من الاهتمام يدفع بعجلة الحركة المعرفية قدما، خاصة ونحن نعيش عصرا إن لم تواكب سرعته تأخرنا عن اللحاق، ونكون بذلك قد ضيعنا الكثير.

6. الهوامش

- أفاية, م. ن .(1993) .المتخيل والتواصل - مفارقات العرب والغرب .-بيروت، لبنان: دار المنتخب العربي.
- الرحمن, ط. ع .(1995) .فقه الفلسفة-الفلسفة والترجمة .-الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي.
- الشرقاوي, ع. ا .(2007) .شعرية الترجمة .الدار البيضاء، المغرب: دار توبقال للنشر.
- العالي, ع. ا .(2011) .الفلسفة أداة للحوار .الدار البيضاء، المغرب: دار توبقال للنشر.
- بيوض, إ .(2003) .الترجمة الأدبية –مشاكل وحلول .-بيروت، لبنان: دار الفرابي.
- حليمة الشيخ. (2007). ترجمة النص النقدي وغياب المرجعية ، أهمية الترجمة وشروط إحيائها. عين مليلة، الجزائر : المجلس الأعلى للغة العربية، دار الهدى.
- خمري, ح .(2007) .نظرية النص – من بنية المعنى إلى سيميائية الدال .- الجزائر: منشورات الإختلاف.
- عياشي, م .(1998) .الكتابة الثانية وفاتحة المتعة .الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي.
- لودورير, م& .,سيليسكوفيتش, د .(2009) .التأويل سبيلا إلى الترجمة) .ف. القاسم (.Trans , بيروت، لبنان: المنظمة العربية للترجمة.
- محمد عابد الجابري. (1991). التراث والحداثة. بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
- مهيبل, ع .(2001) .من النسق إلى الذات- قراءات في الفكر الغربي المعاصر .-الجزائر: منشورات الاختلاف.

إشكالية الفكر الوجودي وازدواجية اللغة عند رشيد بوجدرة

The Problem of Existential Thought and Bilingualism According to Rachid Boudjedra

د. مريم بن معاوية. جامعة قسنطينة (01)

mbenmoua2022@gmail.com

تاريخ الارسال:2022-02-19 تاريخ القبول:2022-02-26 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

شكل الأدب الجزائري المكتوب باللغة الفرنسية نقطة حوار حقيقية حاول الدارسون من خلالها البث في انتمائية هذا الأدب، هنا كمن جعله أدبا جزائريا خالصا، لأن اللغة الفرنسية تبقى في كل الأحوال غنيمة حرب، أما الآخرون فقد جعلوه أدبا فرنسيا رغم أن ازدواجية الانتماء هي الغالبة لدى الدارسين، أما رشيد بوجدرة بالذات فهو الكاتب المالك لناصية اللغتين كتب بالفرنسية ونشر في دورها وقرأ له كثيرون هناك كما ترجمت نصوصه إلى لغات عديدة وحين شعر بأن العزة في اللغة العربية عاوده الحنين إلى الكتابة بها وارتسمت مع المال شعور الوطني لديه، وفي هذا المقال سأحاول أن أستخلص بعض الخصائص الوجودية معتمدة نصوص الكاتب الفحل باللغتين العربية والفرنسية معا.

الكلمات المفتاحية: الوجودية، الازدواجية، الضياع، الذات، المستعمر.

Abstract

Algerian literature written in French constituted a real talking point through which scholars tried to broadcast the affiliation of this literature. As for Rachid Boudjedra, in particular, he is the writer who owns the two languages. He wrote in French and was published in its role, and many of his texts were read by him there, and his texts were translated into many languages. To extract some existential characteristics based on the author's texts in both Arabic and French.

Keywords: *Existentialism, duality, loss, self, colonizer.*

المؤلف المرسل:د.مريم بن معاوية

الصفحة : 22 – 34

مقدمة:

يعد الكاتب الجزائري "رشيد بوجدرة" من الروائيين الجزائريين الذين يكتبون باللغة الفرنسية، وقد عرف بوصفه كاتبا فرونكوفونيا، إلى جانب أسماء جزائرية مهمة أمثال: محمد ديب، كاتب ياسين، مالك حداد، آسيا جبار، إلا أنه تميز بانتقاله إلى الكتابة باللغة العربية في الفترة التي عرفت تصاعد موجة المد الإرهابي في الجزائر.

عن إبداعات "رشيد بوجدرة" تقول "إيرينا نيكيوفوروفا" أعلن بوجدرة عن نفسه في نهاية الستينات، وظهر بعد كتاب بارزين أمثال محمد ديب ومالك حداد وكاتب ياسين عالجوا موضوعا واحدا لكنهم في آن واحد اختلفوا جذريا عن بعضهم البعض، ونجح بوجدرة في عدم تكرير أحكامه الفكرية والفنية وتجسد في رواياته التي كتبها باسم البطل المثقف البغض العنيف والبيولوجي، وذلك لجمود وقسوة ونفاق الحياة الأبوية التقليدية التي مازالت تحامي بثبات عن حقوقها(إيرينا نيكيروفا، 2002، صفحة 107).

بدأ رشيد بوجدرة حياته الأدبية شاعرا في بداية الستينات، ينشد أشعاره على صفحات الجرائد والمجلات، إلا أن أصدر أول ديوان له عن المطبوعات الوطنية الجزائرية سنة 1965 من أجل إغلاق نوافذ الحلم / (pour ne plus Réver)، جمع فيه بين "ترانيم السكينة والعلم واستعادة الإيمان في يوم الغد"2، وبعد ترانيم الحزن والألوان القاتمة التي ترسم صور سنوات الحب والكفاح.

بعد صدور أول ديوان للشاعر طرحت جريدة الجزائر – الأحداث على الروائي «رشيد بوجدرة" عددا من الأسئلة تضمنت الإجابة عنها التزامات الكاتب الاجتماعية والسياسية والعقائدية، وركز بوجدرة على أنه لا يمكن للكاتب أن يبقى خارج المجتمع، لأنه يساهم أيضا في الإنتاج الاجتماعي، وهو ما يساعده على التفاعل بحدة وقوة مع ظواهر المجتمع المحيطة به.

يدرك رشيد بوجدرة منذ بواكيره الإبداعية بأن الفنان شاهد عصره، وفاعل فيه، إذ لا يمكن فصله عن قضايا شعبه المصيرية، ولا عن النزعة الإنسانية المتجذرة فيه، لذا فإن كل

أعماله تجسد موقف الإنسان الواعي من الحياة المليئة بالتناقضات، مع احتفاظه الدائم بحرية الرأي على من يعذبون الإنسانية.

1- إشكالية الفكر الوجودي عند "رشيد بوجدرة":

كتب رشيد بوجدرة بعد ديوانه "من أجل إغلاق نوافذ الحلم" دواوين أخرى في فترات متباينة هي: "انطفاء الصوت" / Extinction de voix سنة 1981، و"لقاح" / Greffe سنة 1983، و"المجتزآت الخمس الصحراوية" / Cinq Fragments Du Désert سنة 2007.

منطلقا من نفس المبادئ المتصلة بالواقع والغائصة في المشاكل اليومية حيث يتحول بوجدرة عبر هذه القصائد مستوعبا لقضايا الإنسان ومؤمنا بالحرية والتحرر وضرورة السمو بكرامة الإنسان إلى أعلى المراتب.

بعد ديوان "من أجل إغلاق نوافذ الحلم" شرع رشيد بوجدرة في كتابة الرواية، فكان مساره حافلا بروايات عديدة جسدت رؤاه المختلفة، ومواقفه الصريحة والجريئة من حياة شعبه وأوضاع بلده وتدور كلها حول الثالوث المحرم (الدين، السياسة، الجنس)، فأصدر في البداية رواية "الإنكار"Répudiation التي زعزعت الوسط الأدبي والسلطة السياسية الجزائرية، لأنها صورت مظاهر القمع السياسي وعنف الاستنطاق بعد الاستقلال كما تحدثت عن التصفيات الجسدية في صفوف قيادة جبهة وجيش التحرير أيام الثورة، الأمر الذي أقلق السلطة، فلم يسمح بنشر هذه الرواية داخل الجزائر، كما منع صاحبها من الدخول إلى الوطن إلى غاية الثمانينات، بعد أن تغير الطاقم السلطوي عقب موت الرئيس الراحل هواري بومدين، والتخلي عن التوجه الاشتراكي والدخول في الرأسمالية، بنبت الرواية على نقد النظام السابق لما تبنته من انتقادات لاذعة ومعارضات للأساليب القديمة(ساري، 2002، صفحة 30).

صورت هذه الرواية السلوك الجنسي تصويرا مفصلا بحرية مطلقة، وهي الطريقة التي لم يعهدها الأدب العربي ولا الأدب الجزائري الذي عني في تلك الفترة بمواضيع الثورة والإصلاح الاجتماعي، يقول بوجدرة عن رواية "الإنكار": "أنا بدأت الكتابة في فرنسا لأنني كنت أعيش هناك، كتبت بداية رواية الإنكار ونشرت باللغة الفرنسية عام 1970، لأنه لم يكن

ممكنا لها أن تنشر في الجزائر أو في أي بلد آخر، بقيت في فرنسا سنتين ثم ذهبت إلى المغرب حتى عام 1975، وكنت ممنوعا من دخول الجزائر".(رشيد بوجدرة، 2009، صفحة 10)

أفصح الكاتب في هذه الرواية عن العلاقات المحرمة كزنا المحارم التي تمارس في الوسط العائلي الجزائري بكتمان وسرية شديدين "في البيت كانت علاقات زنا المحارم طبيعية وكتبتها لأني عشتها رغما عن أنفي، أنا اغتصبت من طرف نساء منهن زوجة أبي وأختي، فلم أستعمل ذلك من أجل الإثارة وإنما هو الواقع، وكل ما عملته هو أني وضعتها في قالب تقني روائي وفق ما اسمه "عقاقيري" لم تأت محرجة أو جارحة وإنما في قالب شعري"(بوجدرة، صفحة 54).

كتب بوجدرة بعد ذلك رواية الرعن / L'insolation سنة1972، التي عالج فيها نفس مواضيع الإنكار واستعمل نفس التقنيات لاسيما تقنية التداعي والتي ستصبح فيما بعد ميزة تطغى على كل أعمال الكاتب.

نشر الروائي بعد دلك رواية "توبوغرافية مثالية لاعتداء موصوف / Topographie idéal pour une agression caractérisée، سنة 1977، وبعدها الحلزون العنيد/ L'escargot entêté والتي ترجمت إلى إثنين وثلاثين لغة عالمية، كما أصدر رواية ألف عام وعام من الحنين/1000 et une année de nostalgie سنة 1979 والتي تغوص في عوالم السحر والعجائبية وتدعو إلى الانبهار وبدا بوجدرة في هذه الرواية متأثرا بألف ليلة وليلة.

بعد عامين أصدر رواية ضربة جزاء/ Le vainqueur du coupe والتي انطلق فيها من خلفية رياضية بحتة، تتمثل في مباراة نهائي "تولوز" و"إنجي"، هذه الواقعة الرياضية أتاحت له تقسيم الرواية على النحو الذي تقسم به المباريات من أشواط ووقت مستقطع ووقت بدل الضائع.... وهي كيفية تنم عن براعة الكاتب وشغفه الكبيرين بكرة القدم.

كتب بوجدرة هذه الروايات باللغة الفرنسية، وفي سنة 1982، كتب أول رواية له باللغة العربية وهي رواية "التفكك"، التي بدأ معها رحلة إبداعية متميزة، وقدم للقارئ العربي رواية جديدة بلغته الأصلية قرب من خلالها الرواية العربية إلى تيار الحداثة، وكانت هذه الرواية فاتحة لروايات لاحقة هي "الموت" 1984، "ليليات امرأة آرق"، "معركة الزقاق"،

"فوضى الأشياء"1990، تيميمون1994، والتي عالج من خلالها موضوعات الجزائر والثورة والمشاكل الاجتماعية، والعادات والتقاليد التي يصعب على الفرد خرقها وتجاوزها.

أثار هذا التحول ضجة في صفوف النقاد وجمهور القراء، فذهب البعض إلى وصف هذا التحول إلى أنه عودة للوعي اللغوي عند الكاتب، وشكك البعض الآخر في حقيقة أن يكتب بوجدرة باللغة مباشرة. حاول الروائي تبرير هذا التحول، والرد على الانتقادات التي وجهت إليه، حيث اعتبره البعض انتهازيا وعده الآخرون فضوليا متطفلا، لكنه في الحقيقة عاد إلى اللغة العربية لأنها تعبر عن هويته، وانتمائه إلى الثقافة الجزائرية التي تربى في كنفها، والحضارة العربية التي يعشقها: "مازالت اللغة الأم العربية بالنسبة لي لغة العشق بالمعنى التصوفي، ويربطني بها حب قوي ومبهور بقوتها لأنني أتمكن عبرها من خرق النص العربي عن طريق اللغة الشعبية، لأنها لغة شعرية وجميلة، وفوق ذلك تنساب في رقة وعذوبة وتلامس اللامعقول، ويستحيل في كل هذا أن أوظف اللغة الشعبية الفرنسية، وأعتبر أن اللغة العربية لغة محدثة ومدهشة في تركيبها فأنا مبهور بها رغم ما تحمله اللغة الفرنسية من جماليات إلا أنني انطلاقا من موقف سياسي أحرص على الإبداع بالعربية، والمستقبل لها"(بوجدرة، صفحة 25).

تقلص إنتاج "رشيد بوجدرة" في العشرية الأخيرة وعاد إلى الكتابة باللغة الفرنسية، بعدما خذل من طرف دور النشر الجزائرية والعربية، التي امتنعت عن نشر رواية "تيميمون"، فاضطر إلى نشرها في ألمانيا ومن ثم تهريب نسخة منها إلى الجزائر وتوزيعها مجانا على الأصدقاء، وأصدر بعدها باللغة الفرنسية مؤلفه المسرحي "أنغام فارغة"/ Mines de rien سنة 1995.

تخلت دور النشر عن إصدار مؤلفات رشيد بوجدرة فعاد للكتابة باللغة الفرنسية وأصدر سنة 2000 رواية الانبهار / Fascination التي يمتزج فيها الواقعي بالخيالي في حياة رجل يملك العديد من الخيول كي يعوض حرمانه من الإنجاب بسبب العقم، كما يقوم بتبني عدد من الأطفال بعضهم يعرف أصوله والبعض الآخر لا، من جانب ومن جانب آخر فإن

الجياد هي مطية الانفتاح على العالم والمغامرة والترحال والبحث، وإنها تقود الشخصيات عبر العالم.

نشر سنة 2003 رواية الجنازة / les Funérailles أفصح فيها عن تأثره بإحدى العمليات الإرهابية في منطقة نائية بالجزائر، فموضوع هذه الرواية يدور حول الإرهاب وعملياته الإجرامية اللاإنسانية، تلميذ قتله الإرهابيون وتأثر بوجدرة بالواقعة كثيرا.

جاءت مرحلة سادها صمت أدبي، أطل بوجدرة بعدها بروايتين الأولى "فندق سانت جورج/ Hôtel Saint George سنة 2007، وهي بداية واقعية، والثانية هي رواية الصبار أو التين المتوحش /de barbarie Les Figueries سنة 2010، وتدور حول تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، وهاجس الثورة التحريرية وسنوات الجمر، ثم أصدر رواية "ربيع/ Printemps "، سنة 2014 والتي واكبت أحداث الربيع العربي وجاءت لتقسيم الواقع العربي الذي عجز عن تقديم البديل.

يحمل رشيد بوجدرة في ذهنه مشروعا أدبيا، يطمح من خلاله إلى تأليف رواية متميزة جامعة يقول عنها: " كتبت كل ما أحببت تقريبا لكن حاليا أنا أحلم برواية ضخمة بالعربية أستعمل فيها الدارجة الجزائرية والشاوية بطريقة موسعة، رواية ضخمة تكون الرواية الكل"(بوجدرة، صفحة 28).

2- تأثير الأزمات النفسية على الفكر الوجودي لرشيد بوجدرة:

تدور مجمل روايات رشيد بوجدرة حول قلق ورفض يلازم الكاتب منذ طفولته وأحداثها المقلقة والمبهمة، وذكريات المراهقة الطائشة التي نغصتها سلطة الأب الإقطاعي المثقف، وفترة الاحتلال القاسية والتمسك بالمقاومة والثورة، وإن خرجت مواضيعه في بعض الأحيان عن حدود الجزائر لتمتد إلى أمكنة السفر والارتحال، فتحلق فوق سماء موسكو والأندلس وبكين وهانوي، أين يستنشق الكاتب عبق الرائحة العربية الأصيلة ويلملم شتات التاريخ الإسلامي المنسي وينفتح عليه، فلا يأبه بالحدود التي سطرتها أقلام المؤرخين المتقدمين والمتأخرين.

يعمل الكاتب على تخطي آلامه وأزماته النفسية من خلال إبداعاته، حيث أثرت أزماته على أسلوب تفكيره وعلى المنحى الإنساني الذي يميزه فكره العميق، حيث يوجه بوجدرة في كل رواياته وحواراته أصابع الاتهام إلى والده المتسلط الإقطاعي العنيف.

تجري مجمل أحداث رواياته وفق تقنيات الرواية الحديثة، لاسيما تقنية التداعي الحر، الذي يعرض الأزمات العاطفية والنفسية والفكرية والاسترجاعات المتكررة التي تعود إلى أحداث معقدة ومتشابكة تزيد من غموض الكتابة وكثافتها، بالإضافة إلى تفكيك الحبكة، وتهشيم الزمن، وهذا النوع من الاستحضار في الكتابة يجعل القارئ يحس بلذة فنية تفتقر إليها الأنواع الأدبية الأخرى.

تلامس موضوعات روايات رشيد بوجدرة صميم الأدب الوجودي ويكفي أن نتأمل عناوين بعض الروايات حتى تنكشف بعض الملامح التي تدخل في أبعاد الفكر الوجودي المتعلقة بأفعال الإنسان وقراراته ففي عنوان رواية "الإنكار" نلاحظ رفضا واضحا للآخر وإخراجه من دائرة الأنا، كما توحي بالتخلي عن الآخرين ورفضهم مهما كانت الصلة التي تجمع الأنا بهم، أما في روايته "الرعن" فهي تمثيل واضح وجلي لحالة الدوار والغثيان التي تنتاب الإنسان بعد أن يصاب بضربة شمس تفضي إلى فقدان الوعي والشعور بالضياع، أما في رواية "التفكك" فهناك تلميح واضح إلى ضرورة تفكيك بنية ما تم إنشاؤها، تتمثل في عادات وتقاليد المجتمعات العربية، كما يحيلنا عنوان رواية "معركة الزقاق" إلى حروب وصراعات، وهي إطلالة عبر التاريخ وانفتاح عوالم تنضوي على خبايا وأبعاد تجاوزتها أقلام المؤرخين، تعمق في فهم الواقع المعاش اجتماعيا وثقافيا وسياسيا.

يقف رشيد بوجدرة مع زعماء الوجودية الفرنسية أمثال "جون بول سارتر" و"سيمون دي بوفوار" و"ألبير كامي" في مكان وسط بين الرواية والسيرذاتية التي تعكس جوانب واقعية من حياتهم، ومن صراع الإنسان خلال سعيه إلى تأكيد ذاته المختلفة التي تنفصل عن توجهات المجتمع وتقاليده، الأمر الذي يجعل هذا النوع من الأدباء يتقاسمون أمورا جوهرية متعددة تعزز وجود تشابه بين نصوصهم الأدبية ومواقفهم الفكرية والإنسانية كميلهم للفلسفة مثلا.

تربى رشيد بوجدرة في كنف عائلة كبيرة، فكان يستنكر وجود والده لأنه أب مسفار مزواج، سبب العديد من الآلام لوالدته، كما تسببت السلطة الأبوية في خلق معاناة وعقد نفسية لازمت الكاتب طيلة حياته، بعد ممارسات عنيفة غير مبررة كانت تصدر عن والده الإقطاعي وهو الحال مع ألبير كامي الذي وقف والده بعد مولده بعام واحد فقط في إحدى معارك الحرب العالمية الأولى، وسارتر الذي توفي والده في الهند الصينية إثر إصابته بالحمى وأبدى ارتياحا مفرطا اتجاه هذا الغياب لأنه في اعتقاده كان قد تخلص من السلطة الأبوية.

في ظل هذا الغياب الأبوي المعلن تبرر العلاقة التي تربط هؤلاء الأدباء بالأم، تسقط عليها مسؤولية الاعتناء بالأولاد ومواجهة المجتمع، حيث حاولوا إبداء موقف المساندة لها بطريقة تختلف من أديب إلى آخر؛ فألبير كامي قد تحدث مليا في مؤلفاته عن حنينه إلى دفء العائلة الذي كان يعيش فيه رفقة أمه وسط أسرة بسيطة، أما سارتر فقد أبدى بعض التعاطف اتجاه أمه، لأنه شهد معاناة هذه الأرملة الشابة والقيود التي فرضها عليها والدها.

أما بوجدرة فقد عرف بانحيازه الكلي لوالدته لدرجة تقديسها، وركز في أعماله الأدبية على معاناتها التي تتقاطع في معظم مناحيها مع معاناة المرأة الجزائرية والعربية، لاسيما في روايته الإنكار: "كان عليها أن تلتزم الصمت فأبي لا يسمح لها بأي قول أو تعبير، ما أتعسك يا أماه"(رشيد، 1984، صفحة 33).

تختلف الظروف التي نشأت فيها سيمون دي بوفوار عن الأدباء الوجوديين، حيث كانت تحس بتضايق وضغط وألم نفسي كبير ناجم عن القيود التي تفرضها الأسرة والمجتمع والدين، وقد أفضت بها هذه القيود إلى الانعزال ومحاولة تكوين ذاتها وتأكيد وجودها بعيدا عن قيود العائلة الكلاسيكية ورغبات والديها، وهذا ما نعثر عليه في "مذكرات فتاة رصينة" التي صورت فيها طبيعة علاقتها بعائلتها.

"كان أبي يتسلى بأن يردد:

- إن هذه الطفلة غير اجتماعية.

كما كانوا يقولون:

- سيمون عنيدة غير اجتماعية...

كما كانوا يقولون:

- سيمون عنيدة كأنها بغلة...

فأركب ساعتذاك رأسي، وألجأ إلى العصيان لمجرد رغبتي بألا أطيع وأراني في صورة الأسرة أمد لساني سخرية، وأولي ظهري الناس فيضحكون خلفي، وقد شجعتني هذه الانتصارات على أن أعتبر القواعد والمراسيم أشياء يمكن تجاوزها"(بوفوار، 1959، صفحة 09).

أثرت الظروف التاريخية الصعبة والمتوترة على رؤى وتوجهات هؤلاء الكتاب على وجه الخصوص الحرب العالمية الثانية، وتصاعد الموجات الاستعمارية التي ميزت القرن العشرين، وقد أفضت هذه الأزمات بالأدباء إلى البحث عن الأسباب المشتركة والهواجس التي تبعث على القلق والضياع، والتمرد على سلطة رجل الدين وقيود الأحكام الجاهزة التي تعتنقها المجتمعات عادة، التي تعصف بالفرد خلال سعيه المتواصل إلى تأكيد وجوده، وتدفع به إلى الشعور بالدوار والعبث والغثيان والرغبة في الانتحار، كما ركزوا على إبداء مواقفهم من الحروب والمقاومات وهو ما جعلهم يلجؤون إلى الحزب الشيوعي الذي كان خيارا شائعا في ذلك الوقت، والذي يطبق مبادئ العدالة الاجتماعية.

3- الازدواجية اللغوية عند رشيد بوجدرة:

يمثل رشيد بوجدرة حالة استثنائية بين الكتاب العرب الذين مارسوا الكتابة بغير اللغة العربية فقد انطلق الرجل من الكتابة بالفرنسية ليعرف كاتبا فرانكوفونيا إلى جانب إلى جانب محمد ديب ومالك حداد وآسيا جبار وغيرهم...، وبعد المسيرة التي كرسته كاتبا باللغة الفرنسية يرتد رشيد بوجدرة عن الفرنسية، فيكتب أول رواية له باللغة العربية ليشبع رغبته بالكتابة بلغة الأسلاف، وفي هذا يقول بوجدرة: "كلما أكتب بالفرنسية تعترضني الكلمات باللغة الشعبية المحفوفة بالإيحاءات والرموز، فبعض الألاعيب المبتدعة على مستوى الكلمات في اللغة العربية لا يمكن ترجمتها إلى الفرنسية. فإذا تأخرت عن الكتابة بالعربية فهذا لأنني وجدت بأن الرواية العربية الحديثة لم تعد فلكلورا، أما مشروعي فكان إدخال الحداثة على الأدب العربي"(بودريش، 2007).

إن ما يجعل الكاتب رشيد بوجدرة متميزا أنه يتقن مزيجا من اللغات، اللغة العربية الكلاسيكية واللهجة الشعبية، واللغة الفرنسية، كما أنه وظف لغات كلاسيكية أخرى كاللاتينية في رواية "معركة الزقاق" التي قدمت لنا أحسن مثال عن التنوع اللغوي. بما أن بدايات الروائي رشيد بوجدرة كانت باللغة الفرنسية، فالسؤال الذي يتبادر إلى أذهاننا: لماذا قرر بوجدرة الكتابة باللغة العربية وقام بترجمة كتابة الروايات الفرنسية إلى العربية؟

يرد الكاتب على هذا التساؤل قائلا: "عدت إلى العربية بالغريزة، كنت منذ عام 1969م، عندما بدأت الكتابة بالفرنسية أشعر بعقدة الذنب وحنين للعربية، وكان انتقالي للعربية ناتجا عن ضغوط نفسية [...] عندما كنت أكتب بالفرنسية أعيش نوعا من العصاب بسبب عدم الكتابة بالعربية، في بعض الأحيان كنت تحت وطأة كوابيس أراني فيها فقدت النطق بالعربية أمام جمع حاشد"(محمد، 2002، صفحة 31)؛ وأقر بوجدرة بقصور اللغة الفرنسية على نقل أفكاره ومواضيعه المتعلقة أساسا بالإنسان الجزائري العربي وأبدى ارتياحه للعودة إلى العربية التي مكنته من الرقص على درجات سلمها فاستخدم "اللهجات الشعبية والخطاب السوقي"، يقول: "هناك شيء يسمى اللغة العربية بقاموسها العظيم الزخم، كما هناك أيضا اللغة الشعبية وأقول في أحيان كثيرة اللغات الشعبية، فقد استعملت "الشاوية" مثلا في بعض الروايات من خلال مونولوجات أو حوارات، إن إدخال اللغات الشعبية في الكتابة العربية يعطي العمل الأدبي نوعا من الزخرفة والقوة للنص العربي أكثر مما يعطي للنص الفرنسي"(بوعزيز، صفحة 29). كما أن المستقبل للرواية العربية ذات التعبير العربي ولا مستقبل للكتابة الروائية العربية باللغة الفرنسية(الكريم، 2001).

إن عودة رشيد بوجدرة إلى اللغة العربية لها أسباب عميقة ذاتية وأخرى موضوعية، فهو يعيش في اغتراب لغوي، إنه يعيش خارج مسكنه أليست اللغة مسكن الكائن البشري؟ وهذا ما جعله يفقد الإحساس بالأمان، مما ولد عنده الكوابيس حول فقدان النطق بلغته الأم، وهذه الحادثة الذاتية النفسية يمكن فهمها في سياق أكبر، وهو علاقة اللغة بالهوية.

يبدو أن رشيد بوجدرة أصبح يشعر بأنه مهدد في هويته العربية نتيجة استمرار حالة الاغتراب اللغوي، وهذا ما عجل عودته إلى العربية.

أما الدافع الموضوعي للعودة إلى اللغة العربية فهو ارتباط مناخات الكتابة عنده بالفضاء والإنسان العربيين، فاللغة الأجنبية لا يمكن أن تنقل خصوصية المناخ العربي وتفكير الإنسان الجزائري نقلا أمينا حيث كان بوجدرة يفكر بالعربية ويكتب بالفرنسية، وفي تلك المرحلة بين لغة التفكير ولغة الكتابة تسقط أشياء كثيرة وأحيانا يسقط عمق الفكرة، فالأمر أشبه ما يكون برحلة النص بين لغتين خلال الترجمة، إذ أنه حتى النصوص التي يكتبها لأول مرة باللغة الفرنسية هي عبارة عن نصوص مترجمة انطلاقا من نصوص عربية في خيال الكاتب.

إن اللغة العربية مع بوجدرة لم يعد إعجازها في كونها لغة النص الديني المقدس فقط، إنما تمثل إعجازها في قدرتها على قول المدنس وتصويره بنفس القدرة والكفاءة، غير أن العودة إلى العربية لم تدم طويلا إذ عاد بوجدرة إلى الكتابة بلغة المستعمر القديم بعد أن خابت توقعاته في المتلقي العربي، وبعد استقراره خلال فترة الستينات في فرنسا.

4-خاتمة:

نلخص بعد رحلة تنقيب لروايات الكاتب رشيد بوجدرة ومتابعة لنصوصه وملاحقة لتفاصيل متعلقاتها إلى النتائج الآتية:

-تمثل تجربة الروائي رشيد بوجدرة واحدة من أهم التجارب الروائية في الوطن العربي، الذي أخذ منذ الثمانينات يحبر نصوصه باللغة العربية بعد أن أنجز مدونة روائية بلغة "ديكارت" جعلته في مصاف كبار الروائيين في الغرب وواحد من أهم ممثلي تيار الرواية الجديدة في فرنسا إلى جانب كلود سيمون وآلان روب غريي وناتالي ساروت، غير أن نداء الهوية جعله يغادر لغة فولتير ليعود إلى لغته الأم ويقدم مدونة جديدة بلغة الضاد أثبت بها تميزه دائما، فأثرى نصوصها المكتبة الروائية العربية.

-يمثل رشيد بوجدرة بأسلوبه الروائي حالة استثنائية بين الكتاب العرب الذين مارسوا الكتابة بغير العربية، وبعد الخبرة التي كرسته كاتبا باللغة الفرنسية يرتد رشيد بوجدرة عنها،

ويهجر متلقيه برواية فكك بها صلته الإبداعية بلغة فولتير وفلوبير وسمها ب"التفكك"، ليبدأ رحلة إبداعية جديدة لا يعلم ما ينتظره على جنباتها، وبالفعل تعرض بوجدرة إلى هجوم مزدوج ممن طلقهم قراء ونقادا فرنسيين، وممن عاد إليهم قراء ونقادا عربا، فتحول إلى الكتابة باللغة العربية غير عابئ بالضجة السياسية التي أحاطت بقرار تخليه عن الكتابة باللغة الفرنسية، لكن بوجدرة سرعان ما عبر مأزق الامتحان لتتساقط من قلمه روايات أخرى بلغة الضاد تثبت أن رواية "التفكك" لم تكن بيضة الديك، ولاهي نزوة إبداعية، إنما هي نقطة تحول كلي في تجربة المبدع.

-يراعي رشيد بوجدرة في تأثره بفحوى "الوجودية" خصوصيته وانتمائه، ويأخذ ما يتماشى مع طبيعة ومعنى الكتابة عنده، فتأثره بالمذهب الوجودي جزئي يعتمد على ما هو مضموني فقط، لأن طريقة الكتابة عنده تعتمد أساليب الحداثة.

يمكن اعتبار روايات رشيد بوجدرة ومثيلاتها عاملا من عوامل صوغ الهويات الثقافية للأمم، لما لها من قدرة على تشكيل التصورات العامة لواقع الشعوب، وذلك عبر أدوات وآليات تمكننا من رؤية الواقع والكشف عن مكنونات النفس البشرية والتعبير عن ضغوطاتها المعلنة أو المضمرة.

6-الهوامش:

1. إيرينا نيكيروفا. (2002). الأدب الجزائري في مرآة استشراقية. (عبد العزيز بوباكير، المترجمون) الجزائر: دار القصبة للنشر.

2. بوجدرة رشيد. (1984). الإنكار. (تر: صالح القرمادي، المترجمون) الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

3. رشيد بوجدرة. (2009). جريدة القدس العربي. (9).

4. رشيد بوجدرة. (بلا تاريخ). حاورته حاورته زهية منصر، ضمن كتاب زهرة الديك:رشيد بوجدرة هكذا تكلم... هكذا كتب.

5. ساري محمد. (2002). هاجس التمرد والحداثة عند رشيد بوجدرة. الاختلاف(1).

6. سيمون دي بوفوار. (1959). مذكرات فتاة رصينة. (ط1، المحرر، ودار العلم للملايين، المترجمون) بيروت، لبنان.

7. فضيلة بودريش. (24 يونيو, 2007). الكاتب الحقيقي لايكتب إلا رواية واحدة فقط في حياته. جريدة الشعب الجزائرية.

8. محمد ساري. (2002). هاجس التمرد والحداثة عند رشيد بوجدرة. مجلة الاختلاف(العددANEP).

9. مع محمد بن عبد الكريم. (15 04, 2001). حوار أجراه مع رشيد بوجدرة. جريدة البيان الإماراتية(66).

10. مفتي ووحيد بوعزيز. (بلا تاريخ). من حوار مع رشيد بوجدرة أجراه بشير. مجلة الإختلاف(3).

دور جهاز الانتربول في الحد من مخاطر جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت.

Interpol's role in reducing the risk of online child sexual exploitation crimes.

د. فطيمة بن جدو. جامعة عباس لغرورخنشلة

fatima.bendjeddou@univ-khenchela.dz

تاريخ الارسال :2022-02-10 تاريخ القبول:2022-02-28 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

تعد منظمة الانتربول من أهم الأجهزة الدولية التي لها مكانة كبيرة في مكافحة الجرائم الخطيرة، وإلقاء القبض على المجرمين خاصة مع زيادة حجم هذه الجرائم وسهولة تنقل المجرمين عبر الحدود من جهة، ومن جهة أخرى فإن طبيعة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال في مجال المعلوماتية لها من الخطورة والجسامة الكبيرة التي تؤثر على سلوكاتهم وطريقة نموهم وأسلوب تفكيرهم، الأمر الذي يجعل مساهمة الانتربول في الحد من هذه الجرائم أمرا ملحا ومطلوبا على المستوى الدولي.

الكلمات المفتاحية: الأنتربول، الطفل، الأنترنت، الإستغلال الجنسي.

Abstract

Interpol is one of the most important international agencies that have a great place in the fight against serious crimes, and the arrest of criminals, especially with the increase in the size of these crimes and ease of movement of criminals across borders. So the nature of crimes against children in the field of information is dangerous which makes INTERPOL's contribution to the reduction of these crimes urgent and internationally required.

Key words: INTERPOL, the child, the Internet, sexual exploitation.

المؤلف المرسل: د. فطيمة بن جدو

الصفحة: 35– 48

مقدمة:

مما لا شك فيه أن التطور التكنولوجي الذي اجتاح العالم بأسره، قد أثر وبشكل كبير على حياة الأفراد والمجتمعات، حيث أدى هذا التطور إلى تقدم الحضارات والدول في شتى المجالات، وبالمقابل أفرز معه هذا التقدم الكثير من الأفعال والسلوكيات المرتبطة بتقنية المعلومات والاتصالات، وذلك باستخدامها بطرق غير مشروعة، وهو ما يعرف بالجريمة الالكترونية، التي تعتبر من أخطر التحديات الأمنية التي تواجه كافة مجتمعات العالم في مجال استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات على نطاق مؤسسات القطاعين العام والخاص، وكذا الأفراد، والفئة الأكثر هشاشة منهم، فئة الأطفال أو القصر.

والجريمة الالكترونية منها ما هو موجه ضد جهاز الحاسب الآلي وأنظمة تقنية المعلومات والاتصالات ومنها تلك الجرائم التي يكون فيها الحاسب الآلي وسيلة وأداة لتسهيل ارتكاب الجريمة كجرائم الاحتيال وسرقة الهوية وبطاقات الائتمان والأرصدة المالية والتزوير والاختلاس وسرقة حقوق الملكية الفكرية والابتزاز والاستغلال الجنسي للأطفال، إضافة إلى الترويج الفكري المتطرف ودعم تمويل الارهاب.

كما تتعدد الأجهزة المختصة في مكافحة مخاطر المعلوماتية التي يكون الأطفال محلا لها، سواء على المستوى المحلي أو الدولي، ومن بين الأجهزة الدولية التي لها صلاحية متابعة المجرمين الذين يستغلون الأطفال جنسيا عبر الانترنت، جهاز الانتربول، وعليه تظهر أهمية هدا الموضوع في إبراز الدور الذي تلعبه منظمة الشرطة الجنائية الدولية في مكافحة هدا النوع الإجرام، خاصة عند عدم كفاية إجراءات التحقيق والتحري التقليدية في تعقب هدا النوع من الجرائم وإلقاء القبض على مرتكبيها، فمختلف الأجهزة والآليات التي تقوم عليها منظمة الإنتربول يمكن أن تساعد في مكافحة هده الجريمة في إطار قانوني وسري. وهنا يطرح التساؤل فيما يتمثل دور الانتربول في حماية الأطفال من مخاطر الإنترنت، وعلى أي أساس قانوني يستند لذلك؟

أما بالنسبة للمنهج المتبع، فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي، دلك لأن طبيعة الموضوع يتطلب وصف الظاهرة، إذ سيتم التعرض إلى مختلف التعريفات المتعلقة بهده المنظمة،

وتحديد طبيعتها والأجهزة التابعة لها، كما أنه سيساهم في تحديد الآليات المعتمدة من قبل هده المنظمة في مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عن طريق الأنترنت وذلك بعد تحديد مفهوم الجريمة المعلومات باعتبار أن هذا الفعل المجرم يدخل في إطارها .

وللإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم هذه الدراسة إلى محورين أساسيين، إذ سيتم التطرق في المحور الأول إلى مفهوم منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) وذلك في ثلاث عناصر حيث سنتناول تعريف المنظمة، تحديد طبيعتها القانونية، واختصاصات الأجهزة التابعة إليها، أما المحور الثاني سيتم التطرق فيه لمظاهر حماية الأطفال من المعلوماتية بواسطة جهاز الانتربول والذي تم تقسيمه إلى ثلاث عناصر، إذ سنخصص الأول إلى تعريف الجريمة المعلوماتية أما الفرع فقد جاء تحت عنوان اتفاقية بودابست كأول آلية لحماية الأطفال من مخاطر المعلوماتية سنة 2001، أما العنصر الثالث فسنتناول آليات مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت من قبل الإنتربول.

1- مفاهيم حول منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)

إن لمنظمة الانتربول أهمية كبيرة في مكافحة الجرائم الخطيرة، وإلقاء القبض على المجرمين خاصة مع زيادة حجم هذه الجرائم وسهولة تنقل المجرمين عبر الحدود من جهة، ومن جهة أخرى فإن استقلال أجهزة الشرطة في كل دولة عن الأخرى أدى إلى عدم القدرة على مواجهة الإجرام الدولي بالوسائل الكفيلة لإحباطه، لذلك فإن الحاجة ماسة إلى جهة دولية متحدة لمكافحة الجريمة المنظمة ومناهضة المجرمين الدوليين، ومن هنا تأسست منظمة الإنتربول التي تعمل على تأكيد وتشجيع المعونة المتبادلة بين سلطات الشرطة الجنائية في البلاد المختلفة في حدود القوانين القائمة، وروح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. (قارة، 2019، صفحة 891)

وللإحاطة بمفهوم المنظمة الدولية للشرطة الجنائية بشكل أساسي لابد من الإشارة أولا إلى التعريفات التي قيلت بشأنها ومن ثمة التعرض إلى أهم التطورات التاريخية التي ساهمت في بروز هذه المنظمة إلى حيز الوجود وبيان مدى تمتعها بالشخصية القانونية الدولية التي تجيز لها الاضطلاع بالمهام الموكلة لها وأهم أجهزتها.

1-1-تعريف منظمة الشرطة الجنائية الدولية.

بالرغم من مضي أكثر من 90 عام على إنشاء المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، إلا أنه ومن خلال بحثنا في هذا الموضوع وجدنا أنه لم يحظ باهتمام كبير من قبل الباحثين إذ قلما نجد كتاب أو مجلة تتناول بالدراسة هذا الموضوع.

ولقد عرف الدكتور منتصر سعيد حمودة هذه المنظمة على أنها: **"الإنتربول هو الاسم الدال على المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والتي تتخذ من مدينة ليون الفرنسية مقرا لها، وأن هذه المنظمة الدولية هي من قبيل المنظمات الدولية المتخصصة التي تهتم بالتعاون الدولي بين الدول الأعضاء فيها في مجال مكافحة الجريمة وتعقب المجرمين الذين يستطيعون تجاوز حدود الدولة التي ارتكبوا فيها جرائمهم وهربوا إلى دولة أخرى.**

وعرفت أيضا على أنها: **" اختصار لعبارة، منظمة الشرطة الجنائية العالمية والتي يشارك فيها 187 دولة يترأسها أمين عام"** (بشارة، 2010، صفحة 05).

كما عرفت هذه المنظمة على أنها: **" منظمة تعني بمحاربة الإجرام الدولي المتزايد وتأمين الاتصالات الرسمية بين رجال الشرطة في جميع أرجاء العالم لتبادل الخبرات والآراء ومناهج العمل وترسيخ التعاون المتبادل بين سلطات الشرطة الجنائية للدول الأعضاء فيها ضمن القوانين السارية في هذه الدول مع مراعاة المبادئ العامة لحقوق الإنسان"** (بشارة، 2010، صفحة 06)

على الرغم من أن هذه التعريفات قد أشارت إلى طبيعة هذه المنظمة فصنفتها في خانة المنظمات الدولية، كذلك أشارت إلى مجال اختصاص هذه المنظمة، إلا أنه يعاب عليها أنها جاءت كلها مقتضبة فأغفلت الإشارة إلى مدى تمتع هذه المنظمة بالشخصية القانونية الدولية، والأهلية اللازمة لأداء مهامها، كما أنها أغفلت الإشارة إلى أداة إنشاء هذه المنظمة.

2-1-الطبيعة القانونية لمنظمة الإنتربول:

ذهب إلى تحديد الطبيعة القانونية للإنتربول اتجاهان :الأول يرى أنه من أشخاص القانون الخاص، بينما الثاني يعتبر المنظمة من أشخاص القانون الدولي العام.

1- الاتجاه الأول :

يرى هذا الاتجاه أن المنظمة من أشخاص القانون الخاص أي أنها غير حكومية، وذلك للاعتبارات التالية :

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لهيئة الأمم المتحدة لسنة 1949 الذي أعتبر فيه المنظمة غير حكومية وذات طابع استشاري.

-اقتصار اختصاص المنظمة على الجانب الجنائي فقط دون التدخل في الأمور السياسية والعسكرية والدينية والعرقية، التي هي من اختصاص الحكومات.

- إن الاتفاق المنشئ للمنظمة تم بناء على موافقة سلطات الشرطة لكل دولة، وليس الحكومات، وهذا يتناقض مع قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن.

2- الاتجاه الثاني :

يرى هذا الاتجاه أن المنظمة الدولية للشرطة الجنائية عبارة عن منظمة دولية حكومية، وبالتالي فهي شخص من أشخاص القانون الدولي العام، الذي يقوم على عدة عناصر يجب توافرها وهي :الكيان المميز الدائم

- الإرادة الذاتية: للاستناد إلى اتفاقية دولية تنشئ المنظمة وتحدد نظامها القانوني عدم انتقاص المنظمة من سيادة الدول المشتركة في عضويتها. (حراز، صفحة 154)

بالنظر إلى الدول أعضاء منظمة الإنتربول، نجد أنها تعاونت مع المنظمة ولمدة طويلة، كما أسهمت في ماليتها، وبعد أن تصير الدول أعضاء في منظمة الإنتربول، تعين من يمثلها بمثابة اتفاق ضمني على إنشاء المنظمة على الاعتراف لها بالشخصية القانونية، وتم إقرار دستور منظمة الإنتربول من طرف الدول أعضاء المنظمة، وأصبح نافذا اعتبارا من 13 جوان 1956بالتطبيق لنص المادة50 من دستور المنظمة. وعليه فإن دستور منظمة الإنتربول يعتبر اتفاقا دوليا بغض النظر عن تسميته، سواء أسماه واضعوه دستورا أو ميثاقا أو نظاما أساسيا. (حراز، صفحة 155)

1-3- اختصاصات الأجهزة التابعة لها.

تنص المادة الخامسة من دستور منظمة الشرطة الجنائية الدولية على أنها تتشكل من خمسة أجهزة هي: الجمعية العامة، اللجنة التنفيذية، الأمانة العامة، وجهاز المستشارين والمكتب المركزية الوطنية، في إطار ذلك نستعرض أجهزة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

1- الجمعية العامة.

تعتبر الجمعية العامة الجهاز الرئيسي في المنظمة، وتتكون من ممثلي دول الأعضاء ولكل دولة صوت واحد، وتجتمع مرة واحدة كل عام، كما يمكن أن تعقد دورات استثنائية بموافقة الدول الأعضاء أو بطلب من اللجنة التنفيذية، وتختص الجمعية العامة بتحديد وضبط السياسة العامة للمنظمة، كإصدار القرارات المتعلقة بالمسائل التي تدخل في اختصاص وصلاحيات المنظمة وذلك بقصد معالجتها واتخاذ القرارات والتوصيات بالأغلبية البسيطة لأصوات الدول الأعضاء إلا في الحالات الاستثنائية التي ينص عليها ميثاق المنظمة. (مجاهدي، صفحة 04)

2- اللجنة التنفيذية.

تتكون هذه اللجنة وفقا لما ورد في المادة 15 من ميثاق المنظمة من ثلاثة عشر عضوًا، وتختص اللجنة التنفيذية بما يلي: (الطوابلة، صفحة 07)

- الإشراف على تنفيذ قرارات الجمعية العامة.
- إعداد جدول أعمال الجمعية العامة.
- تقدم للجمعية العامة برنامج للعمل أو مشروعا ترى فيه نفعا في مكافحة الجريمة
- الإشراف على أعمال وإدارة الأمانة العامة للمنظمة.
- مباشرة آفة الاختصاصات التي تفوضها بها الجمعية العامة.

3- الأمانة العامة.

تتكون الأمانة العامة من الأمين العام والإدارات الدائمة للمنظمة ومن أهم هذه الإدارات: (مجاهدي، صفحة 05)

1.3- إدارة الشؤون المالية والإدارية :وتنقسم هذه الإدارة إلى إدارتين فرعيتين :الأولى منها الإدارة الفرعية لعمل الوثائق، وتشمل هذه الإدارة إدارة اللغات، مجموعة التصوير والطباعة ومجموعة البريد أما الإدارة الثانية هي للشؤون العامة والاجتماعية والتي تشمل بدورها فرع الشؤون الاجتماعية، كفرع الخدمة العامة وفرع الحسابات وفرع الأمن ووحدة الاجتماعات والدورات.

2.3- إدارة المعلومات الجنائية والاتصالات :وتقوم هذه الإدارة الرئيسية على ستة إدارات فرعية الأولى منها :**الإدارة الفرعية رقم 01** تشمل فرع الجريمة العامة، وفرع الجريمة المنظمة وفرع الإرهاب الدولي، **والثانية هي الإدارة الفرعية رقم 02** والخاصة بالجريمة

الاقتصادية والمالية، **والثالثة هي الإدارة الفرعية رقم 03** والخاصة بالمخدرات وتشمل ثلاث فروع: الفرع الأول خاص بالكوكايين والهروبين، الفرع الثاني: القنب الهندي والمواد المؤثرة على الحالة النفسية، ومكتب بانكوك خاص بالمخدرات. **أما الإدارة الفرعية الرابعة** :في إدارة الاستخبارات الجنائية وتنقسم هذه الإدارة إلى إدارة الأبحاث والمراسلات ووحدة استخبارات جنائية، وفرع البحث الآلي، الأرشيف وفرع البصمات وفرع النشرات. **أما الإدارة الفرعية الخامسة** :فهي المكتب الأوروبي لاتصال ومكتب التعاون الإقليمي، وأخيرا فرع التدريب.

3.3- إدارة الشؤون القانونية: يرأس هذه الإدارة مستشارين، وتنقسم إلى إدارة الشؤون القانونية وإدارة الشؤون الإدارية وتنقسم هذه الأخيرة إلى إدارة المراجعة العامة ووحدة لجنة الشرطة الجنائية الدولية

4.3- إدارة تقنية المعلومات :تنقسم هذه إدارة إلى ثلاث إدارات فرعية، الأولى منها : إدارة عمليات الكمبيوتر (الحاسب الآلي) وتنقسم إلى فرعين :فرع إدارة النظم وفرع تشغيل النظم، أما الإدارة

الفرعية الثانية هي إدارة الاتصالات وتنقسم إلى فرعين: الفرع الدولي لتطوير الشبكة والفرع الدولي لإدارة الشبكة، والإدارة الفرعية الثالثة هي إدارة المشروعات الدولية إدارة **ADS.**

4- المكاتب الوطنية المركزية.

تكون المكاتب المركزية الوطنية مسؤولة عن تطبيق جميع القرارات والتوصيات التي تتخذها الهيئة العامة للمنظمة وعن وضعها موضع التنفيذ.

5- المستشارون.

يقدم المستشارون التقارير أو البحوث العلمية للجمعية العامة، بناء على دعوتها، أو من اللجنة التنفيذية، أو الأمين العام، حسب المادة 47 من النظام الأساسي للمنظمة.

6- لجنة رقابة المحفوظات.

تضطلع اللجنة بمعاملة طلبات الاطلاع على محفوظات الإنتربول. (بوبعسة، 2017، الصفحات 258-259)

وعليه يمكن القول أن استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة كالحاسوب والأنترنت في ارتكاب بعض الجرائم ضد الأشخاص بمختلف الأعمار، قد يصعب من مهام سلطات

الاستدلال والتحقيق والمحاكمة، في كشف الحقيقة بشأن هذه الجرائم ومعاقبة المجرمين وحماية الضحايا، لذلك كان لزاما على المجتمع الدولي أن يبذل مجهود لتضييق الخناق على أولئك المجرمين وعدم السماح لهم بالإفلات من العقاب. ويعد هذا الهدف الأساسي لجهاز الإنتربول بكافة أجهزته.

2- دور جهاز الانتربول في حماية الأطفال من جرائم المعلوماتية.

بالرغم ما للثورة المعلومات من إيجابيات وقدرة على تغيير أوجه الحياة إلى الأحسن والأفضل، إلا أن هذه الثورة ذاتها تحمل في طياتها العديد من السلبيات والتي تتمثل في الاستخدام غير المشروع لنظم الحاسوب الآلي ومن هذا المنطلق استطاع الجناة من تطوير طرق إجرام على نحو عال من التقنية في بيئة تكنولوجيا المعلومات، الأمر الذي استدعى تدخلا سريعا سواء على المستوى الوطني والدولي، (أمحمدي، 2017، صفحة 57)، كذلك من مختلف الأجهزة خاصة عندما تكون تلك الافعال المجرمة موجهة صوب الأطفال، وعليه سيتم التطرق في هذا المحور إلى تعريف الجريمة المعلوماتية، كذلك اتفاقية بودابست باعتبارها أول آلية لحامية الاطفال من مخاطر المعلوماتية، كما يستم التطرق في العنصر الثالث إلى آليات مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت من قبل الإنتربول.

2-1- تعريف الجريمة المعلوماتية.

إن ملاحقة مرتكبي الجرائم وتقديمهم للعدالة يستلزم القيام بإجراءات خارج حدود الدولة، حيث ارتكبت الجريمة، ومن هذه الإجراءات معاينة مواقع الأنترنت في الخارج وضبط الأقراص الصلبة، وتفتيش نظم الحاسب الآلي وكل هذا يصطدم بحاجز الحدود الدولية، والجرائم المتصلة بالحاسوب الآلي وملاحقتها قضائيا تؤكد على أهمية المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول، حيث يستحيل على الدول بمفردها القضاء على هذه الجرائم الدلية العابرة للحدود، لإن جهاز الشرطة في هذه الدولة لا يمكنه تعقب المجرمين وملاحقتهم إلا في الحدود التابعة لها، إذ أن فرار المجرم خارج حدود الدولة يقف الجهاز الشرطي حاجزا، وفي هذه الحالات يظهر دور جهاز الإنتربول. (بوبعسة، 2017، صفحة 269)

أما بالنسبة لتعريف الجريمة المعلوماتية، فقد اختلفت الاجتهادات في ذلك اختلافاً كبيرا، يرجع إلى سرعة وتيرة تطور التقنية المعلوماتية من جهة، وتباين الدور الذي تلعبه هذه التقنية في الجريمة من جهة أخرى ، فالنظام المعلوماتي لهذه التقنية يكون محلاً للجريمة تارة، ويكون وسيلة لارتكابها تارة اخرى، فكلما كان البحث منصباً على الجرائم التي ترتكب

ضد النظام المعلوماتي انطلق التعريف من زاوية محل الجريمة بأنها الجريمة المرتكبة بالاعتداء على النظام المعلوماتي، أما إذا كان البحث منصباً على دراسة الجرائم التي ترتكب باستخدام التقنية المعلوماتية ارتكز التعريف على الوسيلة وكان :" كل أشكال السلوك غير المشروع الذي يرتكب باستخدام الحاسب الآلي"

ومن التعريفات؛ التعريف الذي جاء الأستاذ (روسومبلا) حيث عرفها على أنها نشاط غير مشروع موجه لبيع أو تغيير او حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسوب. (حسنة، 2017، صفحة 05)كما اعتمد جانب كثير من الفقهاء التعريف الذي تبنته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عام 1983، والمتمثل في أنه: كل سلوك غير مشروع أو غير أخلاقي أو غير مصرح به يتعلق بالمعالجة الآلية للمعطيات أو نقلها، وهذا التعريف قد تبنى أكثر من معيار يتعلق الأول بوصف السلوك اما الثاني فاتصال السلوك بالمعالجة الآلية للمعطيات أو نقلها. (بونعار، صفحة 04)

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد تدارك الفراغ القانوني فيما يتعلق بالجريمة لمعلوماتية، وذلك باستحداث نصوص تجريمية خاصة لقمع الاعتداءات الواردة على المعلوماتية بموجب تعديل قانون العقوبات، وذلك في الفصل الثالث من الباب الثاني من الكتاب الثالث من الأمر 15/04 بإضافة القسم السابع مكرر تحت عنوان المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات من المادة 394 مكرر إلى 394 مكرر07، كذلك قانون 04/09 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحته. (بوزيدي، 2017، صفحة 12)

إن نظام المعالجة الآلية للمعطيات هو تغيير فني تقني فضلا على انه تعبير متطور يخضع للتطورات السريعة والمتلاحقة في مجال الحواسب الآلية. (عائشة، 2013، صفحة 75)

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد عرف المنظومة المعلوماتية وذلك في القانون 09/04 في المادة الثالثة الفقرة ب منه على أنها:" إي نظام منفصل أو مجموعة من الأنظمة المتصلة ببعضها البعض يقوم واحد منها أو أكثر بمعالجة آلية للمعطيات تنفيذا لبرامج معينة". ما يلاحظ في هذا التعريف أنه جاء مطابقا للتعريف المدرج في الاتفاقية الدولية حول الإجرام المعلوماتي.

2-2- اتفاقية بودابست كأول آلية لحامية الاطفال من مخاطر المعلوماتية.

تشير الأرقام إلى عدد مخيف حول استغلال الأطفال عبر الأنترنت وهذا على المستوى العالمي والوطني، فعلى المستوى العالمي تقدر اليونيسف عدد المواقع التي توقع ضحايا من القاصرين وحتى ممن تقل أعمارهم عن العشر سنوات بأكثر من 4 ملايين موقع، كما أعلن "توماس ماكديرمونت" مدير المكتب الإقليمي لليونسف بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أن نحو مليوني طفل أغلبهم من الفتيات يتعرضون لاستغلال الجنسي عبر الأنترنت، أما في الجزائر ووفقا لدراسة جرائم الأنترنت والأطفال في الجزائر قام بها مرصد حقوق الطفل بالتعاون مع الهيئة الوطنية لترقية الصحة وتطوير البحث بينت نتائجها أن 30.5% من الأطفال المبحوثين تلقوا عروضا للحصول على هدايا والاستفادة من رحلات سفر من طرف مجهول. (عيان ن.، 2018، صفحة 154)

وعليه أصبح الاستغلال الجنسي للأطفال يعتبر مشكلة عالمية وفي إطراد مستمر حيث يظهر في أشكال ووسائل مختلفة في معظم الدول العالم وما يزيد هذه المشكلة تعقيدا هو انتشار هذه الظاهرة وعدم قدرة الضحايا على المقاومة، وقد أصبح استغلال الأطفال جنسيا لأغراض تجارية شديد الارتباط بالتطور التكنولوجي فمع ظهور شبكة الأنترنت واتساع نطاق استخدامها أصبح هذا النشاط اكثر انتشارا مما جعل السيطرة عليه أمرا في غاية الصعوبة. (عيان ن.، 2018، صفحة 156)

ولقد كان للمنظمات الإقليمية دور فعال في حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي خاصة الاتحاد الأوروبي، حيث أثمرت جهوده على ميلاد أولى المعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة الجرائم المعلوماتية بالعاصمة المجرية عام 2001، وقد سعت هذه الاتفاقية إلى بناء سياسة جنائية مشتركة من أجل مكافحة الجرائم المعلوماتية في جميع أنحاء العالم من خلال تنسيق وانسجام التشريعات الوطنية ببعضها البعض، وتعزيز قدرات القضاء، وكذا تحسين التعاون الدولي في هذا الإطار (مرتاح، 2019، صفحة 302). تعتبر هذه الاتفاقية من أهم المصادر التي اعتمد عليها المشرع الجزائري فيما يتعلق بالمصطلحات التقنية والقواعد الوقائية والإجرائية الخاصة بالجريمة والمعلوماتية، وتعد المادة 09 من هذه الاتفاقية وثيقة الصلة بمسألة حماية الأطفال من استغلالهم جنسيا، حيث نصت هذه المادة في فقرتها الأولى على ضرورة تبني الدول الأطراف الإجراءات التشريعية أو إجراءات أخرى ضرورية لتجريم إنتاج المواد الإباحية للأطفال بغرض نشرها عبر النظام المعلوماتي، وتجريم التقديم أو

الإتاحة، نشر أو النقل لهذه المواد، التزود أو تزويد الغير بها عبر النظام المعلوماتي، كما حثت أيضا على تجريم حيازتها. واعتبرت الفقرة الثالثة من هذه المادة أن المقصود بالطفل في هذه الاتفاقية هو كل شخص لم يبلغ الثامنة عشر من عمره، غير أنها سمحت للدول الأطراف النزول بهذا لسن عند تحديد المقصود بالطفل على أن يقل عن ستة عشر عاما.

وحثت هذه الاتفاقية الدول الأطراف في المادة 11 بضرورة تبني الإجراءات اللازمة لتجريم والإشتراك والشروط في هذه الجريمة وغيرها من الجرائم المنصوص عليها في هذه الاتفاقية، كما حثتهم المادة 12 على ضرورة تبني إجراءات اللازمة لإقرار مسؤولية الأشخاص المعنوية على هذه الجرائم، أما المادة 13 فأكدت على ضرورة إقرار عقوبات رادعة لمرتكبي هذه الجرائم بما في ذلك عقوبات سالبة للحرية. (عثمان، الصفحات 424-425)

وعليه يمكن القول أن اتفاقية بودابست تعد الخطوة الأولى في مجال تكوين تضامن دولي مناهض لجرائم الاستغلال الجنسي للأطفال التي تتم عن طريق شبكة الأنترنت حيث تهدف إلى توحيد الجهود الدولية لمكافحة هذه الجرائم.

2-3-آليات مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت من قبل الإنتربول.

كما ذكرنا سابقا تهدف هذه المنظمة إلى تأكيد وتشجيع التعاون بين أجهزة الشرطة في الدول الأطراف على نحو فعال في مكافحة الجريمة من تجميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمجرم والجريمة وذلك عن طريق المكاتب المركزية الوطنية للشرطة الدولية الموجودة في أقاليم الدول المنظمة إليها وتتبادلها فيما بينها بالإضافة إلى التعاون في ضبط المجرمين بمساعدة أجهزة الشرطة في الدول الأطراف ومدها بالمعلومات المتوفرة لديها على إقليمها خاصة تلك الجرائم المتشعبة في عدة دول ومنها جرائم الانترنت، ومن مهامها القيام ببعض العمليات الشرطية والأمنية المشتركة بتعقب مجرمي المعلوماتية عامة وشبكة الأنترنت خاصة وتعقب الأدلة الرقمية وضبطها والقيام بعمليات التفتيش العابر للحدود لمكونات الحاسوب الآلي.

فالإنترنت سهلت لارتكاب الجرائم ضد الأطفال، واستخدامها المتزايد في السنوات الأخيرة أدى إلى ارتفاع هذه الجرائم على نحو كبير، فالجناة يستطيعون نشر مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال والحصول عليها على نحو أسهل من ذي قبل فحسب، بل يمكنهم أيضا الاتصال بالأطفال مباشرة، عبر غرف الدردشة ومواقع الشبكات الاجتماعية، وينفذ

الإنتربول وفقا لأليات التعاون مع مزودي خدمة الإنترنت، مشروعا لمنع الوصول إلى مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الشبكة. (بوقطب، صفحة 44)

كما تم إنشاء عدة مراكز اتصالات إقليمية في كل من طوكيو، نيوزلندا، أذربيجان، بيونس اريس، ليسهل مرور الرسائل ويضاف إلى ذلك مكتب إقليمي ببانكوك.

ونظرا لتنوع أنظمة الدول المختلفة فقد كان هناك خيارين لأنظمة الاتصال داخل هذه الشبكة أولهما نموذج مخصص للدول المركزية وتجرى الاتصالات العالمية للشرطة الجنائية من خلال الجمعية العامة واللجنة التنفيذية بواسطة السكرتارية العامة، والثاني للدول اللامركزية وتجرى الاتصالات فيها بين أجهزة الشرطة. (بوبعسة، 2017، صفحة 270)

3-خاتمة:

وأخيرا ومما سبق قوله نستنتج أن التعاون الدولي أمر لابد منه إذا ما أردنا مكافحة هذا النوع من الجرائم المرتكبة في حق الاطفال، ذلك ان استعمال الشبكات المعلوماتية ألغت جميع الحدود بين البلدان المختلفة، وبالتالي فإن الأمر يستلزم تعاونا فعالا وناجعا لحماية الأطفال في جميع انحاء العالم، وهذا من الأهداف التي يسعى إليها جهاز الانتربول كونه يعمل على تفعيل دور المؤسسات الأمنية على مساهمة في الوقاية من جرائم القانون العام والحد من خطورتها، وذلك من خلال تعقب المجرمين وتسهيل عمليات القبض عليهم ومحاكمتهم، إلا أنه ولتحقيق ذلك:

- على جميع الدول المُنظمة إلى هذه المنظمة إلى بذل المزيد من المجهودات في إطار تبادل المعلومات فيما بين الأجهزة المختصة لهذه الدول وذلك من أجل تحقيق الأهداف التي يصبوا إليها جهاز الإنتربول،
- لابد من دعم المكاتب المركزية الوطنية بالأموال والخبرات والقدرات وذلك حتى تتمكن من البحث وجمع المعلومات بطريقة سريعة وفعالة وتبادلها مع منظمة الانتربول لاتخاذ الإجراءات اللازمة وممارسة اختصاصاته على أحسن وجه،
- على الدول المنظمة تسهيل عمل الخبراء والمقررين التابعين لهذا الجهاز وإعطائهم الصلاحيات لممارسة مهامهم على أحسن وجه الأمر الذي سيساعد علة مكافحة الجرائم المرتكبة عن طريق المعلوماتية.

4-الهوامش:

- احمد اسامة حسنة. (2017). الجريمة الإلكترونية بين الشرعية الإجرائية والجنائية. جامعة الازهر، 19.

- آمال قارة. (جوان, 2019). تفعيل تسليم المجرمين في إطار المنظمة الدولية للشرطة الجنائية. مجلة العلوم القانونية واسياسية.

- آمنة بوزينة أمحمدي. (2017). إجراءات التحري الخاصة في مكافحة الجرائم المعلوماتية. اليات مكافحة الجرائم الالكترونية في التشريع الجزائري، الجزائر.

- بوحيزة عائشة. (2013). الحماية الجزائية من الجريمة اللالكترونية، وهران.

- حليمة حراز. (بلا تاريخ). المنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

- خديجة مجاهدي. (بلا تاريخ). استراتيجية المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحة الجريمة المنظمة.

- خيرة ميمون وصليحة مرتاح. (2019). الحماية الدولية للاطفال من الإستغلال في المواد الإباحية عبر الانترنت. مشكاة في الاقتصاد والتنمية والقانون،

- طارق عثمان. (بلا تاريخ). حماية الاطفال من الاستغلال في المواد الاباحية عبر الانترنت في التشريع الجزاءري. المفكر.

- عبد المالك بشارة. (2010). آلية الانتربول في مكافحة الجريمة.

- علي حسن الطوابلة. (بلا تاريخ). التعاون الإجرائي الدولي فيمجال تسليم المجرمين. البحرين.

- محمد بوبعسة. (2017). المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ودورها في مكافحة الاجرام. مجلة القانون،

- مختاري وبوزيدي. (2017). ماهية الجريمة الالكتروني. مكافحة الجريمة الإلكترونية في التشريع الجزائري، الجزائر.

- نجاة بن مكي ومحمود بوقطب. (بلا تاريخ). حماية الاطفال من الإستغلال الجنسي. الدراسات والبحوث القانونية.

- نصر الدين منصر وسيف الدين عيان. (2018). الحماية القانونية للطفل من الاستغلال الجنسي عبر الانترنت. الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية.

- ياسمينة بونعار. (بلا تاريخ). الجريمة الألكترونية. الامير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

الترجمة والمصطلح النقدي: بين أزمة التحديد وفاعلية التجديد

Translat'on and Critical Term: Between the Crisis of limitation and the efficiency of renewal

د. عبد القادر نويوة. جامعة عباس لغرور خنشلة

nouioua.abdelkader@yahoo.fr

تاريخ الارسال:2022-02-09 تاريخ القبول:2022-02-20 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

إنّ الترجمة بوصفها فعل إنجازي يتخذ من اللغة أداة للتعبير، تشكل رافدا معرفيا وثقافيا في مدّ جسور التواصل بين الأمم، وهي بالإضافة إلى ذلك أصبحت موضوعا خصبا للدرس والتمحيص، لعلاقتها بمختلف مناحي المعرفة الإنسانية، وعلى ضوء هذا البعد الإشكالي لقضية الترجمة، ترتسم معالم إشكالية المصطلح النقدي وترجمته، التي لا تخرج عن دائرة التأزم والاضطراب، بفعل تغايرات السياقات الثقافية (الناقلة والمنقول عنها)، فما هي أبعاد هذه العلاقة الإشكالية؟ وما هي مقترحات تقليص فجوة الاضطراب.

الكلمات المفتاحية: الترجمة؛ المصطلح؛ أزمة؛ فاعلية؛ التحديد؛ التجديد.

Abstract

Translation deploys language as an expressive communicative tool that builds epistemological and cultural linking bridges amongst nations. Furthermore, translation comes to occupy the center of interest of contemporary research due to its interdisciplinary tendencies that shadows all fields of human sciences. All in all. The problematical dimension of translation intensely and controversially manifests itself through and in regard to critical idiom as a result of the dichotomous cultural contexts. Accordingly, the following questions have been raised and dealt with what are the dimensions of this problematique. What is required to bridge the gap of this intense controversy in regard to critical idiom translation across cultures.

Keywords: *Translation; Term; Crisis; identification; effectiveness; renewal.*

المؤلف المرسل:د. عبد القادر نويوة

الصفحة : 49 – 59

مقدمة:

عرف النقد الأدبي المعاصر تطورا ملحوظا على مستوى التنظير والتطبيق على حد سواء، ولعل مرد هذا التطور المتسارع جاء كنتيجة لما حققه الدرس اللساني من تحديد منهجي وضبط اصطلاحي، مما فتح أمام الدرس النقدي إمكانية مراجعة كثير من القضايا التي تخص النظرية النقدية عموما، وجعله يتشوف لمكنة بلوغ الطرح العلمي الذي بلغه الدرس اللساني، هذا الأخير الذي غدا مرجعا أصيلا وخلفية معرفية في توجيه اتجاهات النقد ومرتكزاته.

فالدرس اللساني هو المرتكز الأساس لتطور الدراسات النقدية بكل اتجاهاتها ومناهجها، إذ يعتبر خلفية وأصلا لغويا من أصول الدرس النقدي المعاصر، وذلك لما حققه من ضبط اصطلاحي وتجديد مفاهيمي وبفعل تأثر النقد بالدرس اللساني، فقد صاحبه في عملية تطوره مواضعات اصطلاحية كثيرة تخدم سيرورة المناهج النقدية الجديدة.

وعليه فقد غدا فعل الاصطلاح من ضرورات البحث والتنقيب، مما يحتم وجوب المعرفة بالمصطلح وعلمه واشكالاته وكل ما له علاقة به، وهذا هو محور ما سنأتي على تبيانه.

وعلى ضوء هذه الخلفية تتراءى لنا وضعية النقد الأدبي العربي المعاصر، الذي لم يتخلف عن مبادرة التلقي لهذا الانفتاح النقدي بشتى اتجاهاته ومناهجه، وأمام عدم إنكار الإفادة الحاصلة التي حققها النقد العربي من توجهات النقد الغربي عموما، إلا أن إشكالات كثيرة لا تزال تشكل حجرة عثرة، أما إمكانية تحقيقه لوثبة أكثر دقة من حيث التدقيق العلمي لكثير من القضايا والمفاهيم، ولعل أكبر عائق أمام الخطاب النقدي العربي المعاصر، هو قضية أو إشكالية الضبط الاصطلاحي، لأنه يشتغل وفق آلية النقل من سياق إلى سياق آخر مغاير ومختلف، هذا النقل الذي يحيلنا بداهة إلى قضية ترجمة المصطلح وما يشوبه من اضطراب وغموض وتشويش.

إن ترجمة المصطلح النقدي تعد من أعقد القضايا الإشكالية التي تخص الخطاب النقدي العربي المعاصر، والتي تطبع منظومته بكثير من الالتباسات المنهجية، لما يشوبها من أزمة التحديد، والتي تعود بالسلب على مجمل الممارسات النقدية التي تتوخى العلمية في

الطرح والتحليل، وعلى الخطاب النقدي في عمومه إنجازا وتلقيا، وأمام هذا الواقع المأزوم لابد من مطارحة قضية تقليص فجوة هذا الاضطراب الاصطلاحي، وتشغيل فاعلية التجديد وإعادة النظر.

ولا ننكر أن واقع النقد العربي المعاصر على وعي تام بهذه القضية، ولا أدل على ذلك من كثرة البحوث والدراسات الجادة التي تناولت المسألة بكثير من الدقة والتمحيص، هذا بالإضافة إلى تلك المجهودات المبذولة من قبل هيئات علمية دعت إلى ضرورة المعالجة العلمية الواصفة لهذه القضية الإشكالية، وما كان لها من دعوات إلى توحيد الجهود في الضبط الاصطلاحي والتزام المحددات المقترحة في نحت المصطلح واجتراحه.

1- الأبعاد الإشكالية للترجمة:

إن حركة الانفتاح الكبيرة التي شهدها النقد الأدبي العربي، بقدر ما حققته من مكاسب سواء على مستوى التنظير أو التطبيق، إلا أنه وقع تحت طائلة من الإشكالات، ولا نغالي إن قلنا إن إشكالية المصطلح تتصدرها جميعا، لأن الطموح العلمي الذي يتوخى النقد بلوغه لا يتأتى إلا وفق تصور منهجي علمي واضح مع ضبط اصطلاحي دقيق، هو بمثابة ركن أصيل للبحث العلمي الرصين.

فنحن نعلم أن النقد الغربي له مرتكزاته وأسسه ومعاييره في تناوله للنصوص الأدبية وفق تصورات إجرائية ومناهج متعددة، وفي ذات الوقت نعلم أن النقد العربي رابض في وضعية التلقي، ولعل من أبرز التوترات والاشكالات التي تجابهه هي قضية الوضع الاصطلاحي، فهذه القضية خلقت تأزما ملحوظا أفضى في كثير من الأحيان إلى ما يسمى بفوضى المصطلح، فما أسباب هذه الاشكالية، وماهي مظاهرها ومحدداتها؟

إن واقع قضية المصطلح في الخطاب النقدي العربي المعاصر، هي بمثابة ما يمكن أن نعتبره القضية الجامعة لجملة من المتناقضات. والجمع بين المتناقضات هو ما يفضي إلى ما يسمى بواقع الإشكالية التي تنفتح على أبعاد معرفية كثيرة ومتشعبة، فقضية المصطلح هي من صميم القضايا الأبستمولوجيا، كيف لا والمصطلح مفتاح ولوج العلوم وفهمها وإفهامها.

يتضح لنا من خلال هذه المحددات العامة لواقع الدرس الإشكالي لقضية المصطلح شرط إضافتها للمصطلح، ومدى الغموض والارتباك الذي يشوبها الذي يجعلها تتصدر قضايا النقد المعاصر.

لكن قبل التعريج على أهم قضايا وإشكالات المصطلح النقدي العربي المعاصر، سنحاول تقديم لفتة عن وضعية المصطلح في الخطاب النقدي العربي القديم. حتى تتضح لنا الرؤية أكثر، وحتى نستقرئ مسارب هذه الإشكالية، هل هي ضاربة بجذورها في الخطاب النقدي العربي، أم أنها إشكالية مستحدثة لها من الأسباب ما جعلها تتصدر قضايا النقد عموما.

إن المتصفح لقضية المصطلح العربي القديم لا يكاد يقف على إشكالية تعتوره، مثلما هو عليه اليوم فقد أثبتت اللغة العربية قديما أنها ليست لغة تختص بالشعر وفنونه فقط، بل هي إلى جانب ذلك لغة علم كما أن شعارها واضح في ذلك (لا مشاحة في الاصطلاح)، ولا أدل على ذلك من تلك النقلة العلمية التي شهدتها في كثير من العلوم (النحو/البلاغة/ الحديث...)، التي لها بالضرورة اصطلاحاتها الخاصة والمحددة فلكل حقل معرفي مواضعاته الاصطلاحية الموظفة والمتداولة، ولم نلحظ اشكالية في الوضع أو الاستعمال فالعلوم ومصطلحاتها هي من جنس اللغة التي أوجدتها.

وربما مرد ذلك إلى استثمار الإرث اللغوي المتاح في تحديد المصطلحات وقابلية رواجها، وهذا رغم الاختلاف الاشتقاقي في مفهوم المصطلح عند العرب وعند الغرب، إلا أن الدلالة الوظيفية مشتركة بين المعنيين (اشتقاقه عند العرب من المصلحة لنزوعه إلى تحقيق منفعة، واشتقاقه عند الغرب من الحد لنزوعه لتحديد المفاهيم). فتحديد المفهوم يحقق مصلحة علمية، كما أن المصلحة والمنفعة العلمية تقتضي تحديدا مفاهيميا.

أما وضعية المصطلح في الخطاب النقدي العربي المعاصر، فهي معقدة أشد التعقيد، إذ نلاحظ كثرة الإغتراف من استجلاب كثير من المصطلحات الدخيلة دون مراعاة لسياق أصلها وتوظيفها، كما أنها اصطلاحات لم تستقر معانيها الدلالية والوظيفية حتى على مستوى الأصل الغربي لها، هذا سبب وجيه من الأسباب الدافعة إلى اضطراب المصطلح، تنضاف إليها أسباب كثيرة متشعبة وشائكة.

وربما من أهم الاشكالات المطروحة أيضا في قضية المصطلح، قضية نقله من سياق ثقافي مغاير (غربي) وإقحامه في سياق مخالف (عربي)، هذا مع تجشم كثير من النقاد عملية استحداث أو نحت اصطلاحات خاصة بهم مما يزيد من هوة التباعد والتنافر والتعدد للوضع الاصطلاحي.

كما أن عملية النقل والترجمة واختلاف السياق وخصوصية النصوص، كلها أسباب من أسباب كثيرة أخرى أزمت من الوضع الاصطلاحي النقدي العربي المعاصر. بالإضافة إلى تفرد الجهود في الوضع والاستعمال، أي عدم الالتزام بالعمل الجماعي وبمعايير معينة حددتها هيئات علمية معترف بها.

2. فاعلية الترجمة:

إن الترجمة في أرقى تجلياتها ما هي إلا شكلا من أشكال التأسيس لعلاقة الأنا بالآخر في إطار منظومة لغوية إنسانية عامة متعددة ومختلفة، إذ إنها تؤدي دورا فعالا في إرساء ملامح التلاقح المعرفي، وتتشكل كجسر واصل بين ثقافات الأمم المختلفة، فهي السبيل الناقل للمعرفة ولمجمل المنجزات الثقافية والعلمية إذ أنّ التعدد الثقافي مع الاختلاف اللغوي بين الأمم يؤشر " على أن كل ثقافة تحمل جنسية اللغة التي تنتجها، وأن نظام المعرفة العام في كل ثقافة لا بد أن يختلف، قليلا أو كثيرا، عن نظام المعرفة في الثقافات الأخرى، وأن للغة دورا أساسيا في هذا الاختلاف"(الجابري، 1991، صفحة 141)

وأمام أهمية هذا الدور الذي تضطلع به الترجمة، فإنه ليس من الميسور" غض الطرف عن كونها مصدر سوء الفهم للكثير من القضايا النقدية ومصدر الاضطراب المصطلحي، ومنشأ هذا غياب المرجعية، ونقصد بغياب المرجعية إقدام المترجم على ترجمة النص النقدي في غياب مرجعيته أي عدم الإلمام بالسياق التاريخي "(الشيخ، 2007، صفحة 61). وهذا ما يستوجب احترافية علمية وتصورا منهجيا دقيقا.

ففضل الترجمة يكمن في مدها لجسر التواصل المعرفي والتبادل الثقافي، مع منح إمكانية للاطلاع على النتاجات الفكرية الغيرية، وتحقيق هدف استثمارها في الإطار العلمي والموضوعي لأجل تعرف المنجز الحضاري الشخصي، هذا الأخير الذي لا يجب أن يكون محكوما في وجوده وواقعه بسلطة خطاب الآخر مما قد يفضي به إلى أن يكون مجرد رجع صدى له.

وعليه فإن العلاقة بين الفلسفة والترجمة ضاربة بجذورها في التاريخ، باعتبارهما شكلين من أشكال الأنشطة الإنسانية المتراوحة بين الفكر واللغة الهادفة إلى تحقيق الإرتقاء

اللغوي والسمو الفكري للإنسان لأجل إدراك معالم الوجود وأسرار الكون من إبداع وجمال اختص به الإنسان دون غيره، ولكل منهما (الفلسفة/والترجمة) سبيله في بلوغ الهدف الذي يرجو تحقيقه؛ فالفلسفة بعقلانيتها وتصوراتها التجريدية الصارمة، والترجمة بدورها في رسم منطقية اللغة وصياغاتها كشكل تعبيري خاص برمزيته ومجازاته واستعاراته.

فوشائج القربى بينهما تظل قائمة في مجالات متعددة حيث نجد أن "الفكر الفلسفي الغربي في بداياته اليونانية لم يكن يحتاط من اللغة الشعرية والأدبية كوسيلة لترجمة تصوراته ورؤاه "(أفاية، 1993، صفحة 122)؛ فلكل أديب نظرته الخاصة وفلسفته المميزة في رؤيته للوجود والإنسان، وارتباط الترجمة بالفلسفة بوصف هذه الأخيرة مرجعية فكرية لكثير من قضاياها أمر لا ينكر، وبناء على عمق هذا الإرتباط فيما بين الفلسفة والترجمة نجد ذلك الثراء في توسع إشكالات الترجمة، التي تنفتح على جملة من الأسئلة لما تشكله من التباس على الساحة المعرفية خاصة ما تعلق منها بترجمة الشعرالتي استحقت إيغالا في البحث وعمقا في الدراسة والتقصي.

إن الترجمة حقيقة تعبير إنجازي موضوعه وأداته اللغة، فهي فعل ثقافي بامتياز ورافد معرفي غني يسعى نحو فك الانغلاق الفكري والتحرر في الآن ذاته من الذوبان والتبعية المطلقة في ثقافة الآخر (المترجم عنها) وهذا بدافع الارتقاء والتطور والمشاركة في مجال العطاء الحضاري الإنساني في شتى مجالاته المعرفية، وهي-أي الترجمة- إلى جانب ذلك هي فعل يخضع للديمومة والاستمرار، فمعينها لا يكاد ينضب ولا تحده حدود، فحتى "إذا كانت الترجمة علما، فإنها العلم الوحيد الذي يحتمل التكرار في الموضوع الواحد، فليس من الممكن اعتبار كل نص مترجم نصا أخيرا"(بيوض، 2003، صفحة 11).

نعم إنها فعلا حقيقة الترجمة التي لا تنفك عن الاستمرارية ولا تعرف حد الانتهاء، كما لا تعرف الانكفاء والانقطاع، إنها الاستمرارية اللامحدودة التي اصطلح عليها عبد السلام بن عبد العالي (بالترجمة المدمنة)، إذ صرح بتجربته الشخصية في هذا المضمار بقوله:" وأنا منكب على ترجمة أحد النصوص التي أتلذذها وجدتني وأنا بصدد النقل إلى اللغة العربية، أدمن على القراءة وإعادة القراءة، فالترجمة وإعادة الترجمة وجدتني دوما بمحاذاة التوقف

والانقطاع، دوما بصدد الترجمة ما قبل الأخيرة... التي ما تفتأ تموت، مما دفعني إلى التساؤل: أليست كل ترجمة، في نهاية الأمر، هي دائما الصيغة ما قبل الأخيرة؟"(العالي، 2012، صفحة 35).

إن ما يمكن تأكيده بخصوص فعل الترجمة، بناء على محددات مفهوم الإدمان الذي ذكره عبد السلام بن عبد العالي مستمدا إياه من تصور (دولوز deleuze)، بأنه ليس عدم الانقطاع بقدر ما هو إرجاء لهذا الانقطاع منه إلى المداومة والاستمرار(العالي، 2012، صفحة 34)، فلا مجال لإقرار المترجم نفسه بأن نصه المترجم هو الأخير، بل هو دوما في وضع ما قبل الأخير، فلا هو في وضعية الانقطاع، ولا في وضعية المواصلة إنه (بين بين)، وضعية الإرجاء بأن كل ترجمة هي ما قبل الترجمة الأخيرة. وهذا تحقيق أكيد وصريح لفاعلية المثاقفة التي ترتسم ارتساما مستداما بفعل الترجمة اللامحدود.

3. الترجمة وأزمة الوضع الاصطلاحي:

إن الدلالة اللغوية والاصطلاحية للمصطلح لا تخرج عن معنى الاصلاح والاتفاق، وهذا ما تكاد تجمع عليه جل المعاجم اللغوية القديمة والحديثة، وأن هذه الدلالة في حد ذاتها كفيلة بالتأشير على ضرورة التوحيد الذي يجب أن يكون عليه الوضع الاصطلاحي، لكن ما عليه الدرس النقدي العربي المعاصر يخرج عن هذه القاعدة، ويجد نفسه محكوما بسلطة التمايز والاختلاف في المصطلحات، وتأتي الترجمة له في مقدمة هذا البعد الإشكالي، فنقل المصطلح من سياق إلى سياق مغاير يحتم أولا تخصص الناقل (المترجم) في المجال الترجمي الذي يشتغل فيه، إذ لا تقتصر الترجمة على مكنة إجادة اللغة فقط، بل التخصص في المجال المعرفي المراد.

ومن هذا المنطلق يعتبر النظر إلى الترجمة في أحايين كثيرة مثار ريبة وحذر " على اعتبار أنها حتى في أرقى مستوياتها، لا يمكن أن تفي بالنص الأصلي وأن تؤديه تماما "، وعلى الرغم من هذا الحكم على الترجمة في علاقتها بنقل المصطلح الأصلي، والذي لا يكاد يختلف فيه اثنان، إلا أنه في إطار طرح إشكالية الترجمة إلى معالجة تلك الرؤية المريبة بخصوص هذه الإشكالية، وهي كونها " تسعى في الخفاء، وبوقاحة، إلى أن تأخذ مكان النص الأصلي، وأن

تجعله تابعا لها "، ولكن أنى يتأتى لها ذلك مع وجود تلك الخصائص المميزة لكل لغة والتي لا تتماثل في تحديداتها الشكلية والمعنوية وإمكاناتها الدلالية مع لغات أخرى؟، خاصة فيما تعلق منها بقضية المصطلح وما يستدعيه من إجراءات في عملية صناعته ونحته واشتقاقه.(كيليطو، الأدب و الارتياب، 2013، صفحة 55)

فإشكالية الترجمة وفق هذا المنظور تأخذ بعدا تأويليا لعلاقة التثاقف بين النصوص خاصة في المجال الأدبي والنقدي باعتبارهما محور الدراسة المخصوصة بالبحث في هذا المقام، والمفضية بداهة إلى علاقة الأنا بالآخر، هذه العلاقة المتجسدة أساسا في الاختلاف اللغوي المؤسس حتما للاختلاف في السياق الحضاري والثقافي، والمجسد لمبدأ الهوية والذات، هذه الأخيرة التي بفعل الترجمة تكتشف ذاتها عندما تواجه الآخر الذي يتكلم لغة غير لغتها.

إن مطارحة هذه المسألة مع خصوصية الأدب والنقد العربي الحديث والمعاصر، تؤشر على قضية الانزواء والانغلاق الذي أصبح يعاني منه الخطاب النقدي العربي، إذ غدا بفعل الانصهار والذوبان في ثقافة الآخر أدبا مملا على حد موقف شارل بيلا " اللهم إلا إذا كانت تربطه وشائج قربى بالأدب الأوربي نظام القربى هو ما ينقذ بعض الكتب العربية "(كيليطو، لن تتكلم لغتي، 2000، صفحة 21). هذه الحقيقة هي التي عمد كيليطو إلى توضيحها، والتي خصص لها مصنفه (لن تتكلم لغتي)، والذي عليه مدار محور هذه القضية إذ عمد إلى استعارة نماذج من الأدب العربي القديم والحديث، بالإضافة إلى استقرائه التأويلي لها ولمجموعة من المرويات السردية من أخبار وسير ورحلات ... متعددة الأبعاد والمواقف والوقائع، وهو بذلك يغور " في ذاكرة التقاطب والسجال والتمركز الذي يولده الاختلاف اللغوي والغيرية الثقافية، وينفتح على هموم الحاضر بصدد هيمنة لغات وثقافات بعينها ونزعة (التعالي) المتولدة عن مثل تلك السيطرة والانتشار "(ماجدولين، 2002، صفحة 47).

وهذا تجسيد صريح وفق رؤية ثاقبة لعلاقة الأنا بالآخر من منطلق الانهزامية والضعف الذي يؤدي إلى الحكم على الثقافة العربية بالجمود والتكرار وعدم الابتكار والتجديد؛ فإشكالية الترجمة إذن وفقا لهذه الرؤية التي يطرحها كيليطو تضع أمامنا إشكالية أخرى

ذات صلة وشيجة بها ألا وهي إشكالية التأويل الذي يقوم على " مشكلة الاختلال في المعنى المتعادل مع معنى النص الأصلي، وعليه تكون مسألة التعادل في المعنى منشأ التأويل "(ناصر، 2008، صفحة 30).

فهذا التمايز الثقافي بين الأنا والآخر، يجب أن ينبني على عمق الانغماس في البيئة المحلية بظروفها الموضوعية لسبر أغوار آفاقها المستقبلية من خلال بنيتها التراثية المؤسّسة لمسارها الثقافي المميّز، إن فضل الترجمة يكمن في مدها لجسر التواصل المعرفي والتبادل الثقافي، وإعطاء إمكانية للاطلاع على النتاجات الفكرية الغيرية، واستثمارها في الإطار الموضوعي لبحث ودراسة الموروث الشخصي، هذا الأخير الذي لا يجب أن يكون محكوما في وجوده وواقع نصوصه الجمالية بخطاب الآخر، مما يجعله في أحايين كثيرة مجرد رجع صدى له.

وهذا ما يستدعيه الوضع الاصطلاحي في الخطاب النقدي العربي المعاصر، فإن للغة العربية من الإمكانات ما يؤهلها لتوحيد منظومتها الاصطلاحية، بعيدا عن الانغماس السلبي في لغة الآخر ونقل اصطلاحاته نقلا مشوشا، هذا ناهيك عن القدرة والمكنة المتجلية لعديد من النقاد في مضمار الاشتغال بالترجمة وهم التوحيد الاصطلاحي والحرص على الدعوة إلى كبديل معرفي من شأنه المساهمة في تفعيل دور مسارات النقد وتجديد مناهجه وتحقيق النتائج المرجوة منه.

إن قضية المصطلح والوضع الاصطلاحي عموما في النقد العربي المعاصر مشوبة بكثير من وضعيات الاضطراب وعدم التثبت، ومرد هذا الأمر راجع في جانب من جوانبه إلى سرعة التحمس لمصطلح معين دونما تمحيص وتريث أو مراجعة واعية لأصول وضعه ووضعيات استعماله، وهذا يرتبط أساسا بل هو نتيجة حتمية لقضية الترجمة لهذه المصطلحات أصلا، إن ترجمة المصطلح الواحد قد نجد لها تعددات ومقابلات لفظية كثيرة، مما يفضي بداهة إلى وضعية التشويش التي تتملك القارئ في أحايين كثيرة، وتقف حائلا دون تحقيق الفهم السديد وتقريب المفهوم المراد.

كما أننا لا نلمس من النقاد تلك الجدية في رغبة الاتصال والتقارب، حتى يتحقق الاتفاق السليم على الوضع الاصطلاحي الموحد، الذي من شأنه التخفيف من طائلة التباعد وفجوة التعارض، بل الأكثر من ذلك غدا لكل ناقد مصطلحاته الخاصة التي ينافح عنها ولا يرتضي بديلا غيرها وقد لا يجد غضاضة في التصريح برد ورفض ما عداها من اصطلاحات.

إن هذا الوضع الإشكالي أسس لفجوة التعارض، وزاد من حدة عمق التأزم والتشعب والاضطراب والفوضى في عملية توحيد ترجمة المصطلح النقدي واستعماله، أي ليتحقق التوظيف المناسب والسليم ويقع الفهم السديد والرشيد.

4. خاتمة:

وعليه فالعملية النقدية لا تنبني إلا وفق انضباط محوري هو تحديد المصطلح وضبط المنهج، وهما الركنان الأساسيان لأي بحث علمي، وأي خلل يشوب أحدها تنفلت الرؤية الواعية والحصيفة للعملية النقدية نظريا وإجرائيا، وتجد نفسها تقبع في وضعية يشوبها كثير من التخبط والغموض، لذلك فإن المطلب ملح ومشروع لرفع كل هذا الالتباس والتنافر الحاصل الذي ينطلي على العملية الاصطلاحية واضطراب الترجمة، والذي لا يزيد من الأمر إلا حدة في التأزم وغموض في التوظيف وتشعب في مسارات الدرس النقدي لذلك وجب الاحتكام إلى سلطة الضبط الاصطلاحي والعمل على توحيده، الأمر الذي يخدم مباشرة منهجية الدرس والتحليل والنقد.

وهذا الأمر ليس بالسهل والميسور، وإنما يستدعي جهودا مؤسساتية لا فردية فقط، كما أنه يستدعي وقتا ليس بالقصير لتحقيق هذا المبتغى، لكن ما لا ينبغي فعله هو ترك الحال على ما هو عليه لأنه يؤخر من عملية التأسيس العلمي، ويعطل عملية المواكبة العلمية المتسارعة التي يشهدها النقد في العالم، فالمصطلح وسيلة تتولد تحت طائلة ضغط الحاجة إليه في شتى العلوم، وتأسيسا على هذه الحاجة الملحة للوضع الاصطلاحي، وضعت شروط وضوابط كثيرة للاصطلاح التي يستوجب التزامها، حتى لا نقع تحت مغبة الفوضى والشتات في هذا الوضع، التي لا تخدم ضرورة التجديد والتدقيق للمصطلحات ومفاهيمها المبتغاة.

5. الهوامش

- أفاية, م. ن .(1993) .المتخيل والتواصل - مفارقات العرب والغرب .-بيروت، لبنان: دار المنتخب العربي.
- العالي, ع. ا .(2012) .الفلسفة فنا للعيش .الدار البيضاء، المغرب: دار توبقال للنشر.
- بيوض, إ .(2003) .الترجمة الأدبية –مشاكل وحلول .-بيروت، لبنان: دار الفرابي.
- حليمة الشيخ. (2007). ترجمة النص النقدي وغياب المرجعية ، أهمية الترجمة وشروط إحيائها. عين مليلة، الجزائر : المجلس الأعلى للغة العربية، دار الهدى.
- كيليطو, ع. ا .(2000) .لن تتكلم لغتي .الدار البيضاء، المغرب: دار توبقال للنشر.
- كيليطو, ع. ا .(2013) .الأدب والارتياب .الدار البيضاء، المغرب: دار توبقال للنشر.
- ماجدولين, ش. ا .(2002) .ترويض الحكاية .الجزائر: دار الاختلاف.
- محمد عابد الجابري. (1991). التراث والحداثة. بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
- ناصر, ع .(2008) .اللغة التأويل .الجزائر: دار الاختلاف.

الوطن العربي بين تحديات التحرر وآفاق المستقبل

The Arab World Between the Challenges of Liberation and Future Prospects

د. سعاد تيرس. جامعة الجيلالي ليابس- سيدي بلعباس

Tires_souad@yahoo.fr

تاريخ الارسال:20-02-2022 تاريخ القبول:28-02-2022 تاريخ النشر:20-03-2022

ملخص

تعتبر حركة التحرير في الوطن العربي والعالم الثالث حقا مشروعا، وطبيعيا لشعوبها ولتحقيقها والوصول إلى أهدافها مرت بعدة مراحل وتحديات، صقلتها وجعلتها رمزا لتطور الفكر الإنساني الذي يسعى إلى تجسيد حقوق الإنسان الأساسية، والقضاء على الاستعمار بكل أشكاله، واستغلال الإنسان لأخيه الإنسان، رغم وجود القوانين الدولية التي عليها واجب السهر على حفظها والدفاع عنها، لكن تبقى التنمية الشاملة والاستقلال الحقيقي حجرة عثرة أمام الدول التي استقلت حديثا كالدول العربية ومنها الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الوطن العربي، الاستعمار، الاستقلال، التنمية.

Abstract

The liberation movement in the Arab world and the third world is considered a legitimate and natural right for the people. To achieve it and reach its goals, it has gone through several stages and challenges that have refined and made it a symbol of the development of human thought that seeks to embody basic human rights, eliminate colonialism in all its forms, and human exploitation of fellow human beings. Despite the existence of international laws that have a duty to ensure their preservation and defense, comprehensive development and true independence remain a stumbling block for newly independent countries such as the Arab countries, including Algeria.

Keywords: *Arab world, colonization, Independence, development.*

المؤلف المرسل:د. سعاد تيرس

الصفحة : 60 – 72

مقدمة:

ظهرت بوادر النهضة العربية الحديثة في الوطن العربي نتيجة عدة عوامل، داخلية وخارجية، وظروف دولية دفعت به إلى حراك سياسي وإصلاحي وثقافي فعال بداية من منتصف القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين.

وتعتبر حركة الجامعة الإسلامية ودعوة المسلمين إلى الاتحاد والتعاون وإيجاد السبل الكفيلة بالنهوض به، والتحرر من الاستعمار المتمثل في الخلافة العثمانية، وأطماع الدول الأوروبية مثال عن هذا التفاعل الإيجابي وواكبته الدعوة إلى التنوير والبحث عن أسباب التخلف ومحاربتها بمعادلة الأصالة والحداثة.

وظهرت بذلك حركات تحررية، غيرت خريطة الوطن العربي وأدخلتها عهدا جديدا في تاريخها.

- فما هي ملامح النهضة العربية وعوامل ظهور حركات التحرر التي شهدها المشرق والمغرب العربي؟

- وهل حققت هذه الحركات أهدافها واستطاعت أن تحافظ على طبيعتها القومية العربية، وما مدى نجاحها في تجسيد استقلالها الكامل؟

وللإجابة على هذه الإشكالية، وجب الحديث عن الأوضاع السائدة في الوطن العربي في القرن التاسع عشر وحتى بداية القرن العشرين. وقد اتبعنا منهجا تاريخيا تحليليا للإحاطة بهذا النوع من المواضيع.

2. ملامح النهضة العربية وعوامل بروزها:

خلفت السياسية الاقتصادية العثمانية في الولايات العربية خلال القرن التاسع عشر آثارا مدمرة لأن الدوائر الحكومية العثمانية صبت اهتمامها على خلق الظروف المناسبة لسحب أكبر قدر ممكن من الأموال للإنفاق على الجيش، وتلبية المطامع اللامتناهية للطبقة الحاكمة، وازداد سلب المناطق الخاضعة للحكم العثماني بسبب الإخفاقات العسكرية المتتالية وفساد الحكام، والصراع بين الحكام المحليين وتسابقهم على نهب المناطق الخاضعة

لإدارتهم كل ذلك أدى إلى انحطاط وضعف الاقتصاد في الولايات العربية من الدولة العثمانية (بكري، 2014).

واجه العرب عبر تاريخهم عدة تحديات تمثلت في موجات من الغزو والاحتلال والاستعمار، وكان عليهم أن يواجهوا مهمات عدة لتوحيد الأقطار العربية وبناء مجتمع متكامل ونظام سياسي أفضل لأن المواجهة في سبيل التحرير والبناء شكلت الإطار الذي نشا فيه الفكر العربي المعاصر وتطور خلال ما يزيد عن قرن ونصف قرن، حيث تفاعلت عدة اتجاهات إصلاحية ظهرت معها بوادر الوعي، وحركات الإصلاح والتغيير في أنحاء العالم العربي بحركات إصلاحية وحركات علمية بزعماء عدة رموز للتحديث كرفعت الطهطاوي (البخاري، 2012).

ثم اتسعت القائمة لتشمل خير الدين التونسي، جمال الدين الأفغاني (1897/1839) ومحمد عبده (1905/1849) وتمثلت في مطالب وأهداف سعت إلى تحقيقها منها:

- المطالبة بالإصلاحات السياسية والدينية مع ظهور النخب المثقفة وانتشار واسع لأفكار الداعية إلى تطبيق العدالة الاجتماعية والعودة إلى تعاليم الدين الإسلامي وتطهيره من الشوائب والبدع والخرافات التي لحقت به.

- الانتفاض ضد الفكر الاستعماري الداعي إلى نظرية جلب الحضارة إلى الشعوب المتخلفة ونشر النزعة الفوقية والمعاملة العنصرية تجاه الشعوب المستضعفة، ومحاولة نشر أفكار مسيحية مسمومة بين أوساط الطبقات الموالية للاستعمار والفئات الهشة كالأطفال اليتامى والنساء الأرامل (Agéron, 1978, p. 62) .

- انتعاش الحركة الفكرية والعلمية، إنشاء المدارس، إرسال البعثات إلى الخارج وخاصة أوربا للبحث عن أسباب تخلف العرب وتقدم الشعوب الأوروبية، وكانت البعثات العلمية وسيلة مثلى للاحتكاك بالشعوب المتحضرة والتعمق في أسباب تقدمهم ورقيهم ونقل ذلك إلى الوطن العربي لتجريبه.

- تشجيع حركة الترجمة والتأليف وأفكار التقدم والتحضر، تحت شعار حب الوطن من الإيمان لبطرس اللبناني، وإنشاء مدرسة الألسن في مصر على يد رفعت الطهطاوي التي

ساهمت في برامج إصلاح مناهج تدريس العلوم الطبيعية والتجريبية واللغات المختلفة في المدارس المصرية، وكذا المكتبات والمسارح، الجامعات، ومثال ذلك: مكتبة الطاهرية في دمشق 1880 التي أصبحت تسمى دار الكتاب الوطنية فيما بعد.

- المكتبة الشرقية في بيروت، وجامعة دمشق، جامعة الحكمة العراقية، جامعة القديس يوسف في بيروت، مسرح أبو خليل القباني في العراق، والأمثلة كثيرة....

- انعقاد المؤتمر العربي الأول في باريس (1913م) للخروج من السيطرة التي فرضتها سياسة الدولة العثمانية، وتوحيد الجمهورية العربية للتحرر وتحقيق الذات، في محاولة لتعريف العالم بقضية العرب والضغط لتلبية مطالبهم العادلة.

ظروف الحرب العالمية الأولى (1918/1914)، انعقاد مؤتمر دمشق للجمعيات السياسية العربية وإعلان الثورة بزعامة الشريف حسين بن علي شريف مكة، بمساعدة بريطانية، لقد جاء هذا الحراك رفضا للاضطهاد العثماني وسياستهم التسلطية المتمثلة في الوالي العثماني (جمال باشا) الملقب بالسفاح وانتهى بإعلان قيام الدولة العربية المستقلة وتحرير دمشق وبيروت وتنصيب الحسين ملكا عليها.

- التكالب الاستعماري الأوربي على ممتلكات الدولة العثمانية وكل أرض تصل إليها يدها اللاهثة وراء مصادر الثروات والمواد الأولية كفرنسا، إسبانيا، بريطانيا، هولندا، إيطاليا ...

- معاهدة سايس بيكو (1916م) وتقسيم المشرق العربي السرية التي نصت على استيلاء فرنسا على سوريا ولبنان وشمال العراق ، بريطانيا على وسط العراق وجنوب فلسطين.

- ظهور التيار القومي العروبي والنزعة التحريرية لدى الشعوب العربية، وازدياد الوعي السياسي وفي ظل أوضاع متردية على كل الأصعدة وضرورة التغيير.

- تردي شامل للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغياب مظاهر التقدم والتنمية.

- تنامي الحس التحرري لدى الشعوب العربية واتساع رقعته، ولأهميته فإننا نلقي الضوء أولا على المفهوم الاصطلاحي لحركات التحرر الوطني التي يمكن تعريفها بأنها تنظيمات جماهرية تضم تيارات فكرية، سياسية، عسكرية واجتماعية، تمارس الكفاح السياسي والعسكري بهدف تحرير الأراضي الوطنية المحتلة وإعادة السيادة والاستقلال، ولديها مشروع لبناء الدولة لمرحلة ما بعد التحرير، وشروطها يمكن تلخيصها فيما يلي: توفر الهدف وهو تحرير الأرض وإعادة السيادة والاستقلال وبناء الدولة (بدوي، 1989م، صفحة ص 109) .

- المشروعية في القانون الدولي، حيث أنها تتسم بالعالمية من حيث الأهداف، يعترف لها المجتمع الدولي والمنظمات الدولية بحقها في ممارسة الكفاح المسلح والعمل الدبلوماسي وطلب وتلقي مساعدات دولية والمشاركة والانتماء إلى المنظمات الدولية، ومثال ذلك المساعدات التي تتلقاها من منظمة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدوليين.

- توفر المجال الداخلي والخارجي حيث يسمح هذا بالعمل الميداني كوجود مناطق محررة لإقامة المؤسسات التعليمية والإدارية والعسكرية، على المستوى الداخلي، أما المستوى الخارجي هو الحصول على قواعد خلفية في البلدان المجاورة لتدريب القوات المسلحة وتنظيمها. وإنشاء المستشفيات ومراكز التكوين. والدعم اللوجستيكي.

وقد توفرت هذه الشروط كلها في حركة التحرير الجزائرية، من حيث شرعيتها، أهدافها، مبادئها وأبعادها 1962/1954م في حين أن هناك حركات مقاومة التي تحمل إيديولوجية سياسية ودينية وقومية. وتفتقر إلى التنوع الفكري والبعد الإنساني والتحرري، ومثال ذلك حركة حزب الله التي هي حركة مقاومة صرفة رغم أنها تتقاسم بعضا منها كالجانب العسكري مع الحركات الأخرى.

ولمعرفة فعالية الحركات التحررية وتقييم الفعل الثوري الذي تقوم به، يمكن الحكم عليها من خلال الأهمية الجيوسياسية وكل ما يتعلق بالمحيط الذي تنشط فيه وما مدى تأثير ذلك على دول الجوار وردود الفعل التي أحدثتها.

3.الفكر العقائدي والإيديولوجي للتحرر في المجال الديني والاجتماعي والسياسي:

مع نهاية الحرب العالمية الأولى، عرف الوطن العربي تبلورا واضح الملامح في الفكر السياسي، وانتشرت فيه الأفكار التحررية كباقي المناطق المستعمرة في العالم، والسؤال المهم هو: هل نجحت الدول العربية في تحقيق أهدافها وإبراز كيانها المستقل؟

في الحقيقة إن الاستقلال في العرف السياسي والدبلوماسي يعتبر الانطلاق في الحركة التنموية كأهم مرحلة بعد إنجاز الاستقلال السياسي، ويعرف الاستقلال في معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية بأنه مصطلح سياسي وقانوني واجتماعي، كما يعرف الدكتور بدوي الاستقلال السياسي Polity independence بأنه تمتع الدولة بالسيادة، وما لها من سلطان تواجه به الأفراد داخل إقليمها وتواجه به الدول الأخرى في الخارج (بدوي، 1989م، صفحة 109) .

الاستقلال يعني أن الدولة تمتلك السلطة المطلقة على جميع الأفراد والمجتمعات والمناطق التابعة لحكمها في إطار عقد الحاكم والمحكوم وقوانين يلتزم الجميع بتطبيقها وتسيير شؤون الدولة سياسيا، اقتصاديا، ثقافيا، كما لها الحق في التمثيل الدبلوماسي والعضوية في الهيئات الدولية في إطار القانون الدولي، ونميز هنا ثلاث أنواع من الدول المستقلة (الوزاني، 2011).

- دول تتمتع باستقلال تام وهي بشكل عام الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية وهي الدول الصناعية المتقدمة.
- دول لا تتمتع باستقلال محتلة. كالعراق، فلسطين، أفغانستان، أي أن هناك من يتحكم في سياستها الداخلية والخارجية.
- دول تتمتع باستقلال بشكل نسبي، وهي دول العالم الثالث في مجملها استقلت في منتصف القرن الماضي ولا تزال تحت هيمنة هيئة الدول المستعمرة تحت غطاء المصالح السياسية الاقتصادية مع وجود نوع من الولاء يتجسد في الحكومات وإطاراتها السياسية، والاستقلال يأخذ شكلا آخر "استقلال الدول بشروطه ومقوماته في الفكر السياسي، ومثال عن ذلك القوانين التي تخص المرأة، التعليم، القضاء للإبقاء على العلاقة قائمة بين الدولة

المستعمرة والمستعمرة، مثلما هناك وسائل أخرى للإبقاء على هذه العلاقة قائمة كتشجيع الحركات الانفصالية ونشر الفوضى والاستثمار فيها، وفرض الشروط والتدخل السافر في الشؤون الداخلية لها (الوزاني، 2011).

إن وجود الولاء في الحكومات للدول المستعمرة يجعل المجاهدين وأبناء البلد المخلصين يتحملون مهمة طرد الغزاة دون الحق في المشاركة في بناء استقلال الدولة، كما تصورته حركات التحرر وحتى الدول النامية التي قادت سياستها حكومات ثورية انقلابية على رموز الاستعمار. لم تمارس استقلالها السياسي كاملا بسبب الانتماء اللاوطني واللاقومي للثوار حيث انحرفوا عن الخط الأول، وتبنوا إيديولوجيات موالية للنظام إما الليبرالي أو النظام الاشتراكي، إضافة إلى التوقيع على المعاهدات والمواثيق الدولية تحت إشراف هيئات عالمية تؤمن مصالح الدول الكبرى على حساب دول العالم الثالث وإفريقيا أحسن مثال، نظرا لقربها من أوربا وغناها بالثروات الطبيعية (الميلي، 2010، صفحة 50)، وذلك بأن تجعل مجموع الشعب عبارة عن سوق من العبيد يستمد منها الاقتصاد الاستعماري ما هو في حاجة إليه من أعوان ويد عاملة (عبد الرب، 1979، صفحة 64)، وقد وجدت الكثير من الدول العربية نفسها أمام هذه الحالة عموم الدول المنتمية إلى العالم الثالث.

وتمثلت هذه الحالة في تبعية أكثر خطورة في اعتقادنا وهي ضعف في التكامل الاقتصادي لدى جل الدول المستقلة حديثا رغم اتجاه كل دولة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية بإمكانياتها المحدودة، كنقص التحكم التكنولوجي، نقص التخطيط والاستشراف وبرامج تنموية، تبني التكوين المتخصص في الطاقة البشرية الإطارات والتقنيين واليد العاملة المهنية البسيطة (زهران، 1979، صفحة 17).

فشل في استبدال سياسة الاستقلال الاقتصادي التي وجهتها الدول الرأسمالية نحو الدول الفقيرة وذات الاستقلال الهش، وتكمن الهشاشة في كونها استقلت حديثا ولا تزال في إطار التمكن وبناء الذات وعجزها عن تحقيق الاستقلال الاقتصادي، السياسي والثقافي الحقيقي، أي أنها تعيش حالة من التبعية للدول الأخرى؛ وتتفق عدة آراء حول مفهوم التبعية الاقتصادية في الدول العربية والعلاقة غير المتكافئة بين الدول المصنعة المتقدمة

والدول النامية القائمة على الاستقلال والتبادل غير النزيه وأساليب ملتوية في الاستثمارات والمعونات التي تشكل في حد ذاتها، عودة لاستعمار جديد (كورنو، 1998 ، صفحة 113). فالتبعية القائمة في اقتصاديات الدول ما هو إلا نتيجة سياسة سابقة.

وتبقى بذلك الدولة تابعة état satellite متمتعة بالاستقلال من الناحية الشكلية، ولكنها من الناحية العملية تتبع دولة كبيرة تخضع لها في معظم المسائل السياسية الاقتصادية وتظل قاصرة ولا تستطيع التخلص من قيود الاستعمار الجديد ومن الإمبريالية المتوحشة.

4. معادلة الاستقلال السياسي وإرهاصاته:

ومن النماذج التي يمكن دراستها للتدليل على ضعف الاستقلال السياسي المحقق في الوطن العربي الثورة التحريرية الجزائرية وما واجهته من تحديات سواء سياسية أو اقتصادية أو حتى اجتماعية فبعد الإعلان عن الاستقلال السياسي في 05 جويلية 1962م بعد مفاوضات عسيرة وثمن باهض دفعة الشعب الجزائري نظير ذلك دخلت فيما يعرف ويصطلح عليه أزمة صيف1962 التي دامت 3 أشهر إلى دخول جيش هواري بومدين إلى العاصمة، وكانت الأطراف الفاعلة في الصراع، المجاهدين، الجيش الشعبي الوطني، جيش الحدود ، فدرالية جبهة التحرير في فرنسا(Benkhedda, 1997, pp. 14-19) .

بوادر الأزمة تمتد إلى مؤتمر الصومام 1956م، حيث طفى إلى السطح خلاف جوهري وهو أولوية الداخل على الخارج والعسكري على السياسي الذي لم يحسم آنذاك، وبحلول 19 سبتمبر 1958م تاريخ الإعلان عن الحكومة المؤقتة في القاهرة بعد اجتماع المجلس الوطني للثورة الجزائرية في الفترة ما بين 22 إلى 28 أوت حيث كلفت لجنة التنسيق والتنفيذ بإعلان الحكومة واستكمال لمؤسسات الدولة، وقد تم الإعلان ثلاث تشكيلات للحكومة من 1958م إلى 1962م (Benkhedda, 1997, p. 22) في خضم ظهور الصراع وتفاقمه من الحكومة وهيئة الأركان وفي مؤتمر طرابلس من ماي وجوان 1962م قام يوسف بن خدة بعزل هيئة الأركان المتكونة من بومدين، بومنجل، القايد أحمد في مؤتمر زمورة 25/24 جوان

1962م (Benkhedda, 1997, p. 33) وانتخاب المكتب السياسي لينتهي الصراع المشتد بعزل يوسف بن خدة من طرف أحمد بن بلة.

جاء انقلاب 1965م والتصحيح الثوري بقيادة هواري بومدين لتعرف الجزائر مرحلة جديدة بقيادة جديدة واتجاه إيديولوجي جديد (Benkhedda, 1997, p. 40) اصطدم بمجموعة من العراقيل التنموية في صورة تنافر المحتوى الاجتماعي للثورة وواقع التنمية الريفية مثلا ..

تشبثت بقايا الطبقة البرجوازية، بالقيم الأوروبية ورفضت التفريط في مصالحها في صراع واضح مع سياسة بومدين وبرنامجه الطموح المتمثل في الثورات الصناعية والزراعية على كل ما يمثل الاستعمار الغاشم (بشار، 2012)، وعرفت مشاكل غير متناهية كالبطالة حوالي 02 مليون جزائري بدون عمل قار وموقف الأقدام السوداء والأملاك الشاغرة والقانون الصادر في 01 أكتوبر 1963م لتأميم حوالي 03 مليون هكتار و800 ألف هكتار للجان التسيير الذاتي (جغلول، 2013، صفحة 298).

شهدت الجزائر حالة من التخبط حيث تأجل الإصلاح الزراعي إلى غاية 1971م، وكان التوجه الاشتراكي والنموذج السوفياتي هو الخيار السائد آنذاك؛ وازدياد الضغوطات الممارسة من الطرف الفرنسي ومن المستوطنين الذين أجبروا على ترك ممتلكاتهم التي يدعون أنها شرعية؛ وقد جاء في مقال بعنوان 100 سؤال برلماني فرنسي حول الجزائر في أقل من سنة فحواه أنه على الرغم من مرور أزيد من نصف قرن على استقلال الجزائر، إلا أن عدد الأسئلة المتعلقة بالجزائر التي وجهها برلمانيون فرنسيون إلى حكومة بلادهم وصل إلى أكثر من 100 سؤال بين شفوي وكتابي في الفترة من أول جوان 2015م إلى اليوم .

وعالج هذا العدد الهائل من الأسئلة، منها تمجيد ممارسات الاستعمار بمختلف أشكالها في الجزائر وكان لافتا في تلك الأسئلة، مطالبة عضو مجلس الشيوخ، كريستيان كاميرمان عن حرب الجمهوريين الذي يقوده الرئيس السابق نيكولا ساركوزي حكومة بلاده بالضغط على الحكومة الجزائرية من أجل إسقاط المادة 42 من قانون المالية التكميلي لسنة

2010م التي تسقط حق الأقدام السوداء في المطالبة بالأملاك التي يزعمون أنهم تركوها وراءهم في الجزائر بعد الاستقلال (مسلم، 2016).

أما بقية الأسئلة فقد تمحورت أغلبها على إعادة الاعتبار للحركي والأقدام السوداء، رفع المنح لهم إعادة الاعتبار للجنود الفرنسية الذين عملوا في الجزائر بعد الاستقلال، والذي قدر عددهم بنحو 80 ألف والذين يصنفون ضمن الجنود العاملين خارج التراب الفرنسي.

كما يعتبرون أن 19 مارس ووقف إطلاق النار من الجزائر وفرنسا واتفاقيات إيفيان بمثابة إعلان خيانة من قبل باريس للفرنسيين (أبو زيد، 2001، الصفحات 27- 28).

هي أمثلة عن التشبث المرضي بالدول المستعمرة بممتلكاتها الاستعمارية في الدول النامية، فهي لا تسمح لها بالاستقلال التام وتحرص على ذلك، ويمكن القياس على مجموعة الدول المنتمية للعالم الثالث التي تأخرت في الإقلاع الاقتصادي والتنموي وسقطت رهينة صراعات الكبار والحسابات الاستراتيجية والمصالح الاقتصادية للدول الرأسمالية حيث عرف العالم مجموعة من التحولات أدت إلى توغل بعض القوى وإخلال التوازن بين القوى السياسية والاقتصادية، وضعف واضح للمجتمع الدولي وهيئة الأمم المتحدة في تطبيق العدالة بين استعمار الشمال والجنوب، وتجسيد أهدافه وطبيعة الأنظمة الحاكمة القائمة على الأحادية الحزبية وعدم نضج التجربة الديمقراطية، وعليه نصل إلى مجموعة من النتائج التي تلخص الغرض من البحث كالآتي:

- غياب مشروع وطني تنموي شامل لدى معظم الدول العربية بعد الحصول على الاستقلال السياسي للخروج من دائرة التخلف.

- دخول الأنظمة العربية في معارك غير مجدية هامشية تكرس الاستبداد بالرأي ورفض الرأي المخالف والتضييق على الحريات الفردية ومراقبة الصحافة أدى إلى تقليص مساحة التفكير الإيجابي وقتل روح المبادرة والتجديد لدى النخبة والقوى الفاعلة في المجتمعات إلا في حالات قليلة.

- قصر النظر في استشراف المستقل بالاستثمار في الإنسان العربي والتالي التعويل على صناعة المواطن وتشجيع القوى الخلاقة لدى فئات المجتمع خاصة الشباب.

- نقص مشاريع التعاون وتجارب التكتلات الاقتصادية، والاستعانة بالدول التي أثبتت نجاحها وأعطت نتائج مبهرة كنموذج الاتحاد الأوربي والكومنولث وغيرها واقتصارها على تكتلات إقليمية تخدم المصالح القطرية أكثر منها مصالح الأمة العربية.

- الصراعات السياسية واختلاف الرؤى حول القضايا الجوهرية أفشل العديد من المشاريع الوحدوية.

- ضعف استغلال مقدرات الدول العربية وغياب التنسيق بينها.

- وجوب التعامل بالندية في الاتفاقات الدولية في الساحة الدولية وفرض مواقفها ومكانتها في الصراعات والحسابات الجيوسياسية للقوى العظمى.

- حماية الموروث الحضاري للدول العربية والحفاظ على مقومات اللغة والدين والتاريخ المشترك.

5. خاتمة:

نختم بالقول أن حتى الدول التي كانت تنادي بتطبيق الحريات والديمقراطية كانت تحمل قناعة النفاق والازدواجية في المواقف، كأمريكا التي أقامت جانبا كبيرا من حضارتها على الاستعمار واضطهاد الآخرين، فهو يساند الكيان الصهيوني ومعه العالم الغربي، ويغمض العين على ما يكابده الشعب الفلسطيني هذا ما جعل العالم يعرف مجموعة من التحولات بعد الحرب العالمية الثانية تمثلت في تآزر الشعوب المستضعفة وتعاطفها مع بعضها البعض، كما سقطت العديد من العروش وتغيرت النظم السياسية والحكومات الوطنية التي كانت تفرض السيطرة والسلطان على الشعوب وتحرمها الحقوق السياسية، وقامت أنظمة جديدة بالحكم الوطني تنشد الديمقراطية رغم أنها تحولت إلى دكتاتوريات وطنية بعد أن كانت حكومات وطنية .

هذا التحول السلبي والإخفاق في تكوين الكيان السياسي الديمقراطي وإن كان وطنيا والقصور على الانفتاح على الآخر جعل العالم العربي يقبع مكانه ويفشل في تحقيق الذات والتنمية المستدامة المرجوة.

6-المراجع:

1. أبو زيد ,أحمد. (ملرس, 2001) . بشرة سوداء وأقنعة بيضاء ، قانون صراع ضد سرطان الاستعمار والجسد .*مجلة العربي ,العدد .508*.

2. أحمد زكري بدوي. (1989م). *معجم المصطلحات السياسية والدولية إنجليزي - فرنسي - عربي* (ط1). القاهرة، وبيروت، مصر، لبنان: دار الكتاب المصرية ، دار الكتاب اللبناني.

3. أحمد محمد عبد الرب. (1979). *تحديات التنمية في الوطن العربي* (ط1). الأردن: طباعة المؤسسة الصحفية الأردنية.

4. الطيب بن مخطار الوزاني. (27 مارس , 2011). *مفهوم استقلال الدول وشروطه ومقوماته والفكر السياسي* . تم الاسترداد من موقع تأصيل

5. بشار ,سعيد .(25 06 ,2012) .الجزائر فرنسا 50سنة من الاستقلال السياسي والاستعمار الاقتصادي .*جريدة الفجر*.

6. جيرار كورنو. (1998). *معجم المصطلحات القانونية* (المجلد 2). (منصور القاص، المترجمون) بيروت، لبنان : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،.

7. حمدية زهران. (1979). *مشكلات التجارة الدولية في البلاد المتخلفة* . القاهرة، مصر: مكتبة عين شمس.

8. عبد القادر جغلول. (2013). *تاريخ الجزائر والمغرب العربي* (المجلد الأول). (فضيلة الحاكم، وفيصل عباس، المترجمون).

9. محمد البخاري. (03 08, 2012). *الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في المشرق العربي في أواخر العهد العثماني*. تم الاسترداد من مدونة إلكترونية الخاصة بالبروفيسور محمد البخاري.

10. محمد الميلي. (2010). *فرانز فانون والثورة الجزائرية* . الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

11. محمد بكري. (يناير, 2014). ملامح من الاتجاهات النهضوية في العالم العربي خلال القرن التاسع عشر . *جريدة الحياة* (العدد 01).

12. محمد مسلم. (23 مارس, 2016). 100 سؤال برلماني فرنسي حول الجزائر في أقل من سنة . *جريدة الشروق، 5047* .

13.Agéron, Charles. Robert. (1978). *France Coloniale ou partie Colonial?* . (puf, Ed.) Paris.

14.Benkhedda, B. (1997). *l'algérie a l'independence, la crise 1962.* Alger, Algérie: Dahleb.

مظاهر هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة التشريعية – دراسة على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020–

The Manifestations of the Dominance of the President of the Republic over the Legislative Authority - a Study in the Light of the Constitutional - Amendment for the Year 2020

ط د كنزة بلحسين. جامعة عباس لغرور خنشلة. مخبر البحوث القانونية السياسية والشرعية belhocine.kenza@univ-khenchela.dz

أ د عبد المجيد لخذاري. جامعة عباس لغرور خنشلة

lakhdari.abdelmadjid@ univ-khenchela.dz

تاريخ الارسال:2022-02-07 تاريخ القبول:2022-02-28 تاريخ النشر:20-03-2022

ملخص

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تقصي مدى هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة التشريعية ومدى وجود ضمانات كفيلة وكافية تحول دون التعدي على الاختصاصات الأصيلة للبرلمان، ولا تؤدي الى التعسف في استعمال السلطة، التي توصلت باتباع خطوات المنهج الوصفي الى أن التعديل الدستوري لسنة 2020 أكد على صلاحيات رئيس الجمهورية في المجال التشريعي، على غرار منح رئيس الجمهورية حق حل المجلس الشعبي الوطني والمساهمة في تشكيل مجلس الأمة تكريسا لهيمنة السلطة التنفيذية على نظيرتها التشريعية.

الكلمات المفتاحية: رئيس الجمهورية، البرلمان، التعديل الدستوري 2020، الهيمنة.

Abstract

This research paper aims to investigate the extent of the dominance of the President of the Republic over the legislative authority and the extent to which there are sufficient and sufficient guarantees that prevent infringement of the original competencies of Parliament, and do not lead to the abuse of power, which, by following the steps of the descriptive approach, concluded that the constitutional amendment of 2020 confirmed the powers of the President The Republic in the legislative field, similar to granting the President of the Republic the right to dissolve the People's National Assembly and to contribute to the formation of the National Assembly in order to establish the dominance of the executive authority over its legislative counterpart.

Keywords: President of the Republic, Parliament, constitutional amendment 2020, hegemony.

المؤلف المرسل: ط د.كنزة بلحسين

الصفحة : 73 – 86

مقدمة:

يعد مبدأ الفصل بين السلطات من مبادئ الديمقراطية في الأنظمة المعاصرة، كونه يؤدي إلى ضمان مبدأ الشرعية ومنع الاستبداد والمساهمة في بناء دولة القانون، وقد تطور هذا المبدأ إلى أن أصبح يظهر بصورة مرنة من خلال التأسيس الدستوري للعلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية خاصة، من حيث التركيز على مظاهر التأثير والتأثر بينهما.

وقد جاء التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 ليؤكد التوجه الظاهر لتبني مبدأ الفصل المرن بين السلطات خاصة التشريعية والتنفيذية منها مع إعطاء الأولوية للسلطة التنفيذية ممثلة في صورة رئيس الجمهورية، إذ منح هذا الأخير صلاحيات تشريعية متعددة تصل إلى الحد الذي يبدو وكأنه صاحب الاختصاص الأصيل في سن القوانين، على غرار المساهمة في تكوين مجلس الأمة وسلطة حل المجلس الشعبي الوطني التي تعد آلية غاية في الخطورة ووسيلة للضغط السياسي.

يهدف البحث في موضوع مظاهر هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة التنفيذية في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020 إلى معرفة مدى اعتبار السلطة التنظيمية المنوطة دستوريا لرئيس الجمهورية تعديا الاختصاص التشريعي للبرلمان، إضافة إلى تسليط الضوء على حق رئيس الجمهورية في المساهمة في تشكيل مجلس الأمة، وسلطته الخطيرة في حل المجلس الشعبي الوطني، والضمانات الدستورية الواردة على هذه الحقوق.

انطلاقا مما تقدم نطرح **إشكالية** مفادها: هل استجلب المؤسس الدستوري من خلال السلطات الممنوحة لرئيس الجمهورية في التعديل الدستوري 2020 غاية الفصل بين السلطات من جهة والحول دون التعدي على السلطات الأصيلة للبرلمان من جهة أخرى؟

يتم الإجابة عليها من خلال إتباع خطوات **المنهج** الوصفي لاسيما أداته الرئيسية المتمثلة في تحليل المضمون وفق الخطة التالية:

1. تحكم رئيس الجمهورية في تشكيل مجلس الأمة وحل المجلس الشعبي الوطني.

2. الاختصاصات التشريعية لرئيس الجمهورية آلية لمنافسة البرلمان في صلب اختصاصه.

1. تحكم رئيس الجمهورية في تشكيل مجلس الأمة وحل المجلس الشعبي الوطني.

لقد منح المؤسس الدستوري الجزائري لرئيس الجمهورية الحق في حل المجلس الشعبي الوطني إضافة إلى المساهمة في تشكيل مجلس الأمة عن طريق تعيين ثلث أعضائه، وهو ما سيتم التفصيل فيه تباعا.

1.1 تعيين رئيس الجمهورية لثلث أعضاء مجلس الأمة تقوية للسلطة الرئاسية داخل البرلمان:

عرف النظام الدستوري الجزائري أسلوب التعيين في السلطة التشريعية لأول مرة بموجب دستور 1996، حيث اختار المؤسس الدستوري طريقة الجمع بين الانتخاب والتعيين لعضوية مجلس الأمة وهو ما تأكد في جل التعديلات التي مست هذا الدستور، بما في ذلك التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020، إذ نصت المادة 121منه على أنه: " يتشكل مجلس الأمة من أعضاء منتخبين وآخرين معينين، ويتكون من 144 عضوا، ينتخب ثلثا (3/2) أعضاء مجلس الأمة عن طريق الاقتراع غير المباشر والسري بمقعدين عن كل ولاية من بين أعضاء المجالس الشعبية البلدية وأعضاء المجالس الشعبية الولائية، ويعين رئيس الجمهورية الثلث (3/1) الأخر من أعضاء مجلس الأمة من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية"(المادة 121، التعديل الدستوري، 2020).

1.1.1 حدود سلطة رئيس الجمهورية في تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة:

لقد قيد التعديل الدستوري لسنة 2020سلطة رئيس الجمهورية في تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة بمجموعة من الشروط نوردها فيما يلي:

- أن يعين رئيس الجمهورية الثلث (3/1) الأخر من أعضاء مجلس الأمة من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية.

- لا يجوز لرئيس الجمهورية أن يفوض سلطته في تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة عملا بنص المادة 1/93 من التعديل الدستوري 2020 " .... لا يجوز بأي حال من الأحوال، أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين ..... رؤساء المؤسسات الدستورية وأعضائها الذين لم ينص الدستور على طريقة أخرى لتعيينهم" (المادة 93/2 ، التعديل الدستوري ، 2020).

- أن يستوفي عضو مجلس الأمة شروط قابلية الانتخاب المحددة في القانون العضوي للانتخابات 21-01 المحددة في المادة 221 منه (المادة 221 من القانون العضوي للانتخابات 21-01 المعدل والمتمم، 2021)، اذ نصت المادة 126 من التعديل الدستوري 2020 على أنه : " كل نائب وعضو مجلس الأمة، لا يستوفي شروط قابليّة انتخابه أو ي-فقدها، يتعرّض لسقوط عهدته البرلمانية " (المادة 126، التعديل الدستوري، 2020).

- أن يقوم رئيس الجمهورية بتعيين ثلث الأعضاء من دون الالتزام باتحاد أي استشارة من أي طرف آخر.

-أن يعين رئيس الجمهورية ثلث أعضاء المجلس لعهدة كاملة مدتها 6 سنوات.

2.1.1 تداعيات تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة على تقوية السلطة الرئاسية في البرلمان:

إن وجود أعضاء معينين مباشرة من طرف رئيس الجمهورية على مستوى مجلس الأمة، يكشف عن تدخل واضح للسلطة التنفيذية في السلطة التشريعية، فعن طريق الجزء المعين تمت تقوية تواجد السلطة الرئاسية داخل البرلمان، ونظرا لعدم تجانس تركيبة مجلس الأمة، فلو يشتد الصراع بين الكتل المشكلة للجزء المنتخب سيصعب على مجلس الأمة ممارسة اختصاصاته، وعندئذ سيلعب الثلث الرئاسي دور الأقلية الفاصلة، إذ يعود له القرار النهائي في اعتماد أي موقف(خرباشي، 2010، صفحة 121).

3.1.1 المركز القانوني لمجلس الأمة في التعديل الدستوري2020 :

شكل التعديل الدستوري لسنة 2016 ومن بعده التعديل الدستوري لسنة 2020، تحولا ملحوظا في معالجة تنظيم الغرفة الثانية في البرلمان وتحديد اختصاصاتها، حيث اعتمد المؤسس الدستوري على العمل على تجاوز الاختلال في التوازن بين غرفتي البرلمان، وفق رؤيا أكثر موضوعية وتجردا من التأثيرات السياسية التي طبعت المعالجة التي صاحبت ميلاد هذه الغرفة في الجزائر، فركـز بداية على وجوب إشراك مجلس الأمة في الصناعة التشريعية التي تكون في مرحلتين هما: الإعداد والتصويت، وذلك بأن أصبح لأعضاء مجلس الأمة الحق بالمبادرة باقتراحاتهم في مجالات ثلاثة تتعلق بتهيئة الإقليم وتقسيمه كما أعطى لهم الحق في إدخال التعديلات التي يرونها مناسبة على المبادرات التشريعية، سواء كانت في

شكل مشاريع حكومية أو اقتراحات برلمانية، شريطة أن تكون ضمن مجالات المبادرة السبق الإشارة إليها .

ومن جهة أخرى سمح لأعضاء مجلس الأمة بالمساهمة في الرقابة على الدستورية من خلال حقهم في الإخطار بالنصاب الذي يتوافق وعدد أعضاء هذا المجلس، في مقابل هذا عمد المؤسس الدستوري على إنهاء الدور الكابح والمعطل لمجلس الأمة في مسار العملية التشريعية من خلال تغيير نصاب التصويت وإعادة تنظيم حالة الخلاف بإعطاء الكلمة الفصل فيها للمجلس الشعبي الوطني، مما شكل تراجعا بارزا في مكانة مجلس الأمة(عمر، 2021، صفحة 512).

2.1 سلطة رئيس الجمهورية في حل المجلس الشعبي الوطني بين مقتضيات التفعيل وموجبات ضمان عدم التعسف:

يعد حق حل البرلمان وسيلة رقابية في غاية من الأهمية والخطورة، فهو سلاح ذو حدين؛ فإذا تم استخدامه في إطاره الدستوري، وفي إطار الغاية التي شرع من أجلها كان وسيلة للحفاظ على استقرار العلاقات بين السلطات العامة في الدولة، كما قد يصبح وسيلة لهيمنة السلطة التنفيذية على باقي السلطات في حالة إساءة استخدامه، مما يخلق وضعية عدم الثقة والاستقرار في العلاقات بين هذه السلطات (الحليم، 2012، صفحة 101) .

1.2.1صور حل المجلس الشعبي الوطني:يعبر الحل عن إنهاء الفترة النيابية للمجلس قبل الميعاد المحدد دستوريا(خرباش، 2007، صفحة 118)، وهو بذلك يعد من أخطر الأسلحة التي يملكها رئيس الجمهورية في مواجهة المجلس الشعبي الوطني، وبالرجوع للتعديل الدستوري 2020 نجد أن المؤسس الدستوري اعتمد طريقتين لحل المجلس الشعبي الوطني الأول:

1.1.2.1 حل المجلس الشعبي الوطني وجوبا:

إن الحل الوجوبي مرتبط بالعلاقة الوظيفية بين الحكومة والبرلمان بمناسبة عرض برنامج الحكومة على المجلس الوطني، حيث نجد أن المؤسس الدستوري الجزائري قد اعتمد الحل الوجوبي للمجلس الشعبي الوطني في علاقته الوظيفية بين الحكومة والبرلمان؛

بمناسبة عدم الموافقة على مخطط عمل للمرة الثانية بعد تعيين رئيس الجمهورية وزيرا أولا من جديد(المادة 108، التعديل الدستوري ، 2020).

2.1.2.1 حل المجلس الشعبي الوطني بإرادة رئيس الجمهورية:

يمكن لرئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها، بعد استشارة رئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس المحكمة الدستورية والوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، وتجرى هذه الانتخابات في كلتا الحالتين في أجل ثلاثة (03) أشهر، يمكن تمديد هذا الأجل لمدة أقصاها ثلاثة(03) أشهر بعد استشارة المحكمة الدستورية(المادة 151، التعديل الدستوري ، 2020).

2.2.1 ضمانات حل المجلس الشعبي الوطني:

لقد قيد التعديل الدستوري لسنة 2020 سلطة رئيس الجمهورية في حل المجلس الشعبي الوطني بمجموعة من الشروط نوردها فيما يلي:

1.2.2.1 ضرورة إجراء استشارة قبل الحل:

ألزمت بعض الدساتير رئيس الجمهورية باللجوء قبل اللجوء لحل المجلس الشعبي الوطني إلى استشارة جهات معينة قبل إصدار قرار الحل(مرزوقي، 2013-2014، صفحة 151)، وهو ما تم الأخذ به في التعديل الدستوري لسنة 2020، إذ نصت المادة 2/151 على أنه يجب استشارة كل من رئيس مجلس الأمة، ورئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس المحكمة الدستورية، والوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، إلا أنه في ظل غياب نص قانوني يبين القيمة القانونية لهذه الآراء الاستشارية، فإن لرئيس الجمهورية مطلق الحرية في الأخذ وعدم الأخذ بها.

2.2.2.1 حضر حل المجلس الشعبي الوطني في الفترات الاستثنائية:

لقد أقر الدستور الجزائري بعض الأحكام الخاصة لمواجهة بعض الفترات الاستثنائية تحقيقا لاستقرار المؤسسات الدستورية، وهذا ما نستشفه من مضمون الفقرة الثالثة من المادة 96 من التعديل الدستوري لسنة 2020 الذي جاء فيها بأنه لا يمكن حل المجلس

الشعبي الوطني أو إجراء انتخابات تشريعية مسبقة خلال الفقرة المنصوص عليها في المادة 94 و95 من التعديل الدستوري لسنة 2020(المواد 94، 95، 96 ، التعديل الدستوري، 2020).

3.2.2.1 تحديد أسباب الحل مسبقا:

إن تحديد أسباب الحل مسبقا يعد ضمانه موضوعية لحل المجلس الشعبي الوطني، وإن كان يحرم السلطة التنفيذية لمباشرة هذه السلطة الذي يتنافى مع النظام النيابي، إلا أنه يجعل سلاح الحل في منأى عن إمكانية استعماله في غير الغرض الذي وجد من أجله، وهو ما كرسه المؤسس الدستوري من خلال الحل الوجوبي للمجلس الشعبي الوطني المرتبط بالعلاقة الوظيفية بين الحكومة والبرلمان بمناسبة عرض برنامج الحكومة على المجلس الشعبي الوطني(المادة 108، التعديل الدستوري، 2020).

2. الاختصاصات التشريعية لرئيس الجمهورية آلية لمنافسة البرلمان في صلب اختصاصه:

يملك البرلمان السيادة على إعداد القانون والتصويت عليه طبقا لنص المادة 114 من التعديل الدستوري لسنة 2020، وذلك في حدود المجالات التي خصصها له المؤسس الدستوري في المادتين139و140 ومواد أخرى من الدستور، غير أنه في إطار سياسة عقلنة النشاط البرلماني خصوصا العمل التشريعي نجد أن السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية شريكة مع البرلمان في العملية التشريعية التي تبدأها الحكومة في غالب الأحيان عن طريق مشاريع القوانين وتنتهي عند رئيس الجمهورية الذي يكلف دستوريا بإصدار القوانين وإمكانية الاعتراض عليها، مرورا بدور الحكومة أثناء مناقشة مشاريع القوانين في الغرفة المعنية وإدخال التعديلات عليها بالإضافة إلى الدور المتميز للحكومة في فض الخلاف بين الغرفتين حول النص، وغيرها من الصلاحيات التي منحها إياها المؤسس الدستوري، كما أنه لا تتوقف هيمنة السلطة التنفيذية على التشريع عند الحد المبين أعلاه، إذ تمتد مظاهر هيمنة رئيس الجمهورية على التشريع من خلال آلية التشريع بأوامر والمراسيم الرئاسية(أحسن، 2021، صفحة 66).

1.2 التشريع بأوامر مساس بالمجالات التشريعية المخصصة للبرلمان:

منح الدستور الجزائري لرئيس الجمهورية سلطة التشريع بأوامر في حالات محددة، كمظهر من مظاهر النظام البرلماني، إلا أن هذه السلطة قيدها المؤسس الدستوري بعدة قيود بعضها موضوعية وبعضها شكلية.

1.1.2 حالات التشريع بأوامر في التعديل الدستوري لسنة 2020:

أورد المؤسس الدستوري في ضوء المادة 142 والمادة 146 في التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 أربع حالات تمكن رئيس الجمهورية من التشريع بأوامر، منها ما يكون في الظروف العادية ومنها ما يرتبط بالفترات الاستثنائية.

1.1.1.2 التشريع بأوامر في الظروف العادية:

نصت المادة 142 من التعديل الدستوري 2020 على أنه لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في مسائل عاجلة في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو خلال العطل البرلمانية، وفيما يلي يتم التطرق إلى كل حالة على حدة:

-**التشريع بأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني**: يكون المجلس الشعبي الوطني في حالة شغور متى تم حلّه ، أو انتهت الفترة التشريعية له، أو تأخر انعقاد المجلس الجديد صاحب سلطة التشريع(ردادة، 2006-2005، صفحة 47).

-**التشريع بأوامر خلال العطل البرلمانية**: يعتبر تحديد مدة الدورات التشريعية عملا أساسيا للمؤسسة التنفيذية في مواجهة المؤسسة التشريعية، وإن كان ذلك يعود إلى أسباب موضوعية تتمثل في استحالة استمرار دورة البرلمان طيلة السنة(ناجي، د ت ن، صفحة 326)، وعلى هذه الأساس نص التعديل الدستوري لسنة 2020 في المادة 138 منه على أنه يجتمع البرلمان في دورة عادية واحدة كل سنة مدتها عشر أشهر على الأقل، تبتدئ في يوم العمل الثاني من شهر سبتمبر وتنتهي في آخر يوم عمل من شهر يونيو، مع إمكانية تمديدها لأيام معدودة بغرض الانتهاء من نقطة في جدول الأعمال، كما يمكن أن يجتمع في دورة غير عادية بمبادرة من رئيس الجمهورية، أو بناء على استدعاء من رئيس الجمهورية بطلب من الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، أو بطلب من ثلثي أعضاء المجلس الشعبي الوطني(المادة 138، التعديل الدستوري ، 2020).

-إصدار قانون المالية بموجب أمر:

أتاح المؤسس الدستوري لرئيس الجمهورية في المادة 146 من التعديل الدستوري لسنة 2020 إمكانية إصدار قانون المالية بأمر حيث نصت على أنه:" يصادق البرلمان على قانون المالية في مدة أقصاها خمسة وسبعون(75) يوما من تاريخ إيداعه، وفي حالة عدم المصادقة عليه في الأجل المحدد سابقا يصدر رئيس الجمهورية مشروع الحكومة بأمر"(المادة 146، التعديل الدستوري، 2020)، إذ أن تشريع رئيس الجمهورية بأمر في هذه الحالة سببه البرلمان الذي رفض المصادقة على مشروع قانون المالية.

2.1.1.2 التشريع بأوامر في الظروف غير العادية:

نص المؤسس الدستوري في المواد من 97 إلى 102 من التعديل الدستوري لسنة 2020 على الحالات الاستثنائية التي قد تمر بها البلاد ومنح لرئيس الجمهورية صلاحيات واسعة للتصدي لهذه الحالات من بينها صلاحية اتخاذ الأوامر ، غير أنه لا يمكن لرئيس الجمهورية التشريع بأوامر في جميع هذه الحالات، إذ لا تخول حالتي الطوارئ والحصار لرئيس الجمهورية التشريع بأوامر، وإنما جعل المؤسس الدستوري هذه الصلاحية محصورة في الحالة الاستثنائية المنصوص عليها في المادة 98 من الدستور، أما بخصوص حالة الحرب فإنه يوقف العمل بالدستور ويتولى رئيس الجمهورية جميع السلطات بما فيها التشريع حيث يصبح المشرع الوحيد(أحسن، 2021، صفحة 71).

2.1.2 القيود الواردة على سلطة رئيس الجمهورية في التشريع بأوامر:

عمل المؤسس الدستوري على عقلنة الأوامر التي يتدخل بموجبها رئيس الجمهورية في النطاق التشريعي الخاص بالبرلمان، وذلك بتقييد سلطة رئيس الجمهورية بمجموعة من الشوط الشكلية والموضوعية نوردها فيما يلي:

-إخضاع أوامر رئيس الجمهورية لرقابة المحكمة الدستورية: نصت المادة 2/142 من التعديل الدستوري 2020 على أنه: " يخطر رئيس الجمهورية وجوبا المحكمة الدستورية بشأن دستورية هذه الأوامر، على أن تفصل فيها في أجل أقصاه عشرة أيام" (المادة 142/02، التعديل الدستوري، 2020)، وما يلاحظ في هذا الصدد أن المؤسس الدستوري ولأول مرة أخضع التشريع بأوامر للرقابة الدستورية.

- **إلزام رئيس الجمهورية بأخذ رأي مجلس الدولة** : إذ نصت المادة 1/142 من التعديل الدستوري 2020 على أنه لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في مسائل عاجلة في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو خلال العطل البرلمانية بعد رأي مجلس الدولة(المادة 142/01، التعديل الدستوري، 2020).

- **إلزام رئيس الجمهورية بعرض الأوامر التي اتخذها على كل غرفة من البرلمان لتوافق عليها تحت طائلة الإلغاء:** إذ نصت المادة 142/ 4/3 على أنه: " ... يعرض رئيس الجمهورية الأوامر التي اتخذها على كل غرفة من البرلمان في بداية الدورة القادمة لتوافق عليه، وتعد لاغية الأوامر التي لا يوافق عليها البرلمان..."، وبالرجوع إلى القانون العضوي 16-12 المؤرخ في 25 أوت 2016 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة نجد المادة 37 منه تنص على أنه يطبق إجراء التصويت بدون مناقشة على الأوامر التي يعرضها رئيس الجمهورية عل كل غرفة للموافقة عليها وفقا لأحكام المادة 142 من الدستور، وفي هـذه الحالة لا يمكن تقديم أية تعديل(المادة 37، القانون العضوي 16-12، 2016)، ومن ثم فإن حرمان البرلمان من إجراء التعديلات على الأوامر يجعل من هذا الإجراء مجرد وسيلة إعلامية فقط للمجلس.

- **إلزام رئيس الجمهورية باتخاذ الأوامر في مجلس الوزراء:** يعد مجلس الوزراء الإطار الأمثل لمناقشة المواضيع التي تهم الأمة، باتخاذ القرارات المناسبة والصائبة، وهو في النظام الرئاسي هيئة للتشاور وتبادل الآراء، ويهيمن على رئاسته رئيس الجمهورية(السعدي، 2009-2008، صفحة 71)، وفي إطار فرض رقابة وان كانت شكلية ألزم المؤسس الدستوري رئيس الجمهورية بموجب الفقرة الأخيرة من المادة 142 من التعديل الدستوري 2020 على اتخاذ الأوامر في مجلس الوزراء .

2.2 المراسيم الرئاسية مشاركة للبرلمان في اختصاصه الأصيل في التشريع:

إن الطريقة الحديثة لمبدأ الفصل بين السلطات مفادها إنتاج نوعين من الاختصاصات لكل منهما صفته الخاصة، يتمثل الأول في الاختصاص التشريعي المخول للبرلمان وسمته الأساسية أنه اختصاص مغلق، أما الاختصاص الثاني فيتمثل في الاختصاص التنظيمي وهو مخول للسلطة التنفيذية(زواقري، 2021، صفحة 40).

تصدر السلطة المركزية الكثير من القرارات، إذ يصدر عن رئيس الجمهورية باعتباره الشخصية الإدارية الأولى على مستوى هرم السلطة التنفيذية قرارات إدارية في صورة مراسيم رئاسية، تأخذ هذه الأخيرة إما صورة مراسيم رئاسية تنظيمية أو فردية، ما يهمنا في هذا الصدد المراسيم الرئاسية التنظيمية التي تتضمن قواعد عامة ومجردة لا تخص شخصا معينا بذاته، وبذلك تأخذ صفة التشريع الفرعي(مولاي، د ت ن، صفحة 73).

لقد أكد التعديل الدستوري الجديد على السلطة التنظيمية لرئيس الجمهورية، وذلك من خلال المادة 6/91 التي نصت على أنه: " يتولى رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية" ، وتقابلها المادة 6/91 من التعديل الدستوري السابق 2016، أين جاءت بعبارة " يصدر المراسيم"، وبالتالي تم توظيف واستعمال المصطلح الأدق، حيث أن السلطة التشريعية تقابلها السلطة التنظيمية(زواقري، 2021، صفحة 40).

1.2.2 مبدأ تقييد اختصاص السلطة التشريعية:

بالعودة للمادة 139 من التعديل الدستوري 2020 والتي تقابل المادة 140 من التعديل الدستوري لسنة 2016 ، نلاحظ أن المؤسس الدستوري تبنى مبدأ تقييد اختصاص المؤسسة التشريعية في صناعة القانون حيث أنه حدد مجال التشريع للمؤسسة التشريعية في مجموعة من الميادين لا يمكن للبرلمان تجاوزها حيث نصت المادة 139 على أنه يشرع البرلمان في الميادين التي يخصصها له الدستور، وكذلك في المجالات التالية ... وحددت المجالات بـ 30 مجالا (المادة 139، التعديل الدستوري، 2020).

2.2.2 مبد أ التحديد السلبي لسلطة رئيس الجمهورية في التشريع:

نصت المادة 1/141 من التعديل الدستوري لسنة 2020 على أنه: " يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون" (المادة 141/1، التعديل الدستوري، 2020)، أي أن رئيس الجمهورية أن يشرع بموجب مرسوم رئاسي في المجالات الخارجة عن تلك المحددة بموجب المادتين 139 و14 والمخصصة للبرلمان.

3-خاتمة:

ختاما لما تقدم ومن خلال دراسة موضوع مظاهر هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة التشريعية على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020، والذي تم من خلاله التطرق لصلاحيات رئيس الجمهورية في تعيين ثلث مجلس الأمة، وفي حل المجلس الشعبي الوطني، والولوج إلى صلاحياته التشريعية التي يزاحم من خلالها البرلمان في وظيفته الأصلية، نصل الى ثلة من النتائج والاقتراحات، نوردها فيما يلي:

1. النتائج:

- إن التعديل الدستوري 2020 على غرار الدساتير السابقة حافظ على مكانة رئيس الجمهورية فهو غير مسؤول سياسيا ولا يملك المجلس الشعبي الوطني أي وسيلة للتأثير عليه فيصبح حق الحل وسيلة ردع وميكانزيم دستوري يضاف إلى الآليات الدستورية التي تكرس هيمنة رئيس الجمهورية.

- إن وجود أعضاء معينين مباشرة من طرف رئيس الجمهورية على مستوى مجلس الأمة، يكشف عن تدخل واضح للسلطة التنفيذية في السلطة التشريعية، فعن طريق الجزء المعين تمت تقوية تواجد السلطة الرئاسية داخل البرلمان.

- سمح التعديل الدستوري لسنة 2020 لرئيس الجمهورية ممارسة جزء من الوظيفة التشريعية، من خلال اتخاذ أوامر ذات طابع تشريعي، وفي محاولة منه لضبط الصلاحيات التشريعية لرئيس الجمهورية أوجب إخضاع الأوامر التشريعية التي يصدرها رئيس الجمهورية للرقابة الدستورية.

- يملك رئيس الجمهورية حق حل المجلس الشعبي الوطني بصورة تقديرية مطلقة إلى جانب الحل الوجوبي، مما يشكل وسيلة ضغط سياسي على المجلس.

- لقد أدى التحديد السلبي لمضمون السلطة التنظيمية لرئيس الجمهورية، إلى سلب وتهديد الاختصاص الأصيل للبرلمان في التشريع، بحيث انقلب من مشرع أصلي إلى مشرع استثنائي، وانقلب بذلك رئيس الجمهورية من كونه صاحب ضبط إداري إلى صاحب ضبط تشريعي.

2. الاقتراحات:

- الحد من تدخل رئيس الجمهورية في بناء المؤسسة التشريعية عن طريق إعادة النظر في كيفية تمثيل أعضاء مجلس الأمة.
- الحد من اتساع السلطة التنظيمية على حساب السلطة التشريعية.
- وضع قيود أكثر جدية وتحديدا على سلطة رئيس الجمهورية في التشريع بأوامر خاصة في الحالة الاستثنائية.

4-الهوامش:

- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية(2020).*الجريدة الرسمية عدد82*، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر2020.
- الأمر 21-01 (10 مارس 2021) *المتعلق بنظام الانتخابات*. الجريدةالرسمية عدد 17،الصادرة بتاريخ 10 مارس 2021.
- القانون العضوي 16-12 (25أوت 2016) *المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما*، وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة. الجريدة الرسمية عدد 50، الصادرة بتاريخ 25 غشت 2021.
- أحسن, غ .(2021) .التشريع بأوامر في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020 .*المجلة الشاملة للحقوق، جامعة باجي مختار، عنابة ,المجلد 01، العدد 02.*
- الحليم, م. ع .(2012) .حق رئيس الدولة في حل البرلمان .*مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيدر بسكرة، الجزائر ,العدد 26.*
- السعدي, س .(2008-2009) .*التشريع بأوامر وأثره على السلطة التشريعية في الجزائر*.الجزائر : مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.
- بيلي برايسون، واسامة محمد اسبر. (2017). *موجز تاريخ كل شيء تقريبًا* (الإصدار الثانية). القاهرة: العبيكان للنشر.
- خرباش, ف .(2007) .*العلاقة الوظيفية بين الحكومة والبرلمان* .طبعة 01 .(الجزائر: دار الخلدونية للنشر.
- خرباشي, ع .(2010) .*مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري*.الجزائر: أطروحة لنيل دكتوراه العلوم في العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة.

- ردادة, ن. ا .(2005-2006) .*التشريع عن طريق أوامر وأثره على السلطة التشريعية في ظل دستور 1996*.الجزائر: مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة.

- زواقري, م. س .(2021) .منصب رئيس الجمهورية في الجزائر وفقا للتعديل الدستوري 2020 . *مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة ,المجلد 08، العدد 02.*

- عمر, ث .(2021) .إصلاح مجلس الأمة زيادة في الاختصاص وتراجع في المكانة .*مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر ,المجلد 14، العدد 02.*

- مرزوقي, ع. ا .(2013-2014) .*حق الحل في ظل النظام السياسي البرلماني بين النظرية والتطبيق*.الجزائر :أطروحة دكتوراه، تخصص قانون دستوري، جامعة باتنة.

- مولاي, ه) .(د ت ن) .المرسوم كآلية للتشريع في المنظومة القانونية الجزائرية .*مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادي، جامعة تامنغست ,المجلد 3، العدد 02.*

- ناجي, م. ب(د ت ن) .التشريع بأوامر في النظام الدستوري الجزائري .*مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، جامعة زيان عاشور الجلفة ,المجلد 10، العدد 04.*

المسؤولية القانونية للدولة عن جرائم المساس بالبيئة

Legal Liability of the State for Crimes Against the Environment

د. الشريف باديس. جامعة عباس لغرور خنشلة

badis.cherif@univ-khenchela.dz

تاريخ الارسال: 2022-02-19 تاريخ القبول: 2022-03-15 تاريخ النشر: 2022-03-20

ملخص

يعد موضوع المسؤولية القانونية للدولة كشخص معنوي عن الجرائم البيئية الدولية من الموضوعات القانونية الهامة التي تستحق البحث والدراسة، على اعتبار أن موضوع المسؤولية القانونية لمرتكبي تلك الجرائم في شقها الجنائي يعتبر بمثابة أساس من الأسس التي تقوم عليها الحماية القانونية الموضوعية ذات الطابع الدولي الجنائي، فلا جريمة بيئية دولية دون مسؤولية قانونية، وهذه المسؤولية تقوم في جانب منها ضد الدولة مرتكبة الجرائم بتوجيه منها أو لصالحها، وتأسيسا على ما تقدم واتساقا مع سوابق المحاكمات الدولية عن جرائم الحرب وما استقر عليه المجتمع الدولي في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والتي نسلم من خلالها بأن المسؤولية عن تلك الجرائم هي مسؤولية الفرد، فإننا نهدف من وراء هذه المساهمة العلمية إلى إبراز الجوانب الخاصة بالمسؤولية القانونية للدولة كشخص معنوي عن تلك الجرائم في نطاق القانون الدولي الجنائي.

Abstract

The question of the legal responsibility of the State as a legal entity for international environmental crimes is one of the important legal questions that deserve research and study, since the question of the legal responsibility of the perpetrators of these crimes in its criminal aspect is considered one of the foundations on which rests objective legal protection of an international criminal nature, There is no international environmental crime without legal responsibility, and this responsibility rests in part on the State committing crimes at its direction or for its benefit, and on the basis of the above and in accordance with the precedents of international war crimes trials and what the international community has agreed to, in the statute of the International Criminal Court, through which we recognize that responsibility for these crimes is the responsibility of the individual, and we aim behind this scientific contribution to highlight aspects of the legal responsibility of the State as a moral person for these crimes under international criminal law.

Keywords: international environmental crimes, legal liability, state, international Criminal Law.

المؤلف المرسل: د. الشريف باديس

الصفحة : 87 – 97

مقدمة:

إن الإطار القانوني الدولي لمكافحة الجرائم الماسة بالبيئة يشمل في جزء منه الجوانب التي تتعلق بتحديد الأسس القانونية التي تستند إليها المسؤولية الدولية فيما يتصل بحماية البيئة، فقد جاء نظام المسؤولية الدولية للدولة عن المساس بالبيئة متسقا والتطور الراهن في نظام المسؤولية الدولية بشكل عام، وهو النظام الذي لا يزال يحظى باهتمام المجتمع الدولي ممثلا في المجامع العلمية المعنية بتطوير قواعد القانون الدولي لحماية البيئة، والقانون الدولي الجنائي، ذلك أن قواعد القانون الدولي الخاصة بحماية البيئة تكون عديمة الجدوى ما لم ترافقها وسائل فعالة لضمان تطبيقها والإذعان لها وعدم انتهاكها، وأحكام خاصة بتسوية النزاعات الناشئة عن هذه الانتهاكات.

ومن هنا ظهرت الحاجة لتطوير قواعد المسؤولية الدولية في هذا المجال، لأن ذلك يساعد على تشجيع الامتثال للالتزامات البيئية الواردة في مختلف المواثيق الدولية المعنية بحماية البيئة في زمن السلم والحرب، وبالتالي يمكن أن تستخدم تلك القواعد لفرض عقوبات على السلوك غير القانوني الذي يمكن أن تقوم به الدول والذي يرتب إضرار بالبيئة في أقاليم دول أخرى، واستنادا إلى هذه الحاجة طرأ تطور كبير على مفهوم المسؤولية الدولية بشكل عام، فبعد أن كان المبدأ الأساسي للقانون الدولي العام هو السيادة المطلقة لكل دولة على إقليمها، وعدم جواز ترتيب أو فرض إي التزام عليها يمنع استخدامها للمصادر الموجودة في إقليمها، تحول المجتمع الدولي إلى تبني قاعدة أساسية تتمثل بحق كل دولة في أن تستخدم كل ما تمتلكه شريطة أن لا تسبب إضرار للدول الأخرى.

وقوام هذا المفهوم، أن الدولة لا تسأل دوليا فقط في حالة تسببها بإحداث الضرر لدولة أخرى، وإنما تسأل كذلك لمجرد انتهاكها لقواعد القانون الدولي الخاصة بحماية البيئة زمن السلم والحرب، أو عدم وفائها بالتزاماتها الدولية في مجال المحافظة على البيئة وحمايتها حتى ولو لم ينتج عن هذا الانتهاك أو عدم الوفاء أي ضرر، وبعبارة أكثر تحديدا فالنظام الجديد للمسؤولية الدولية قد روعي فيه تحقيق التوازن بين متطلبات السيادة الوطنية ومقتضيات المصلحة للمجتمع الدولي، وبناء على ذلك صار من المقبول أن تسأل الدولة عن

الأفعال المشروعة التي تباشرها داخل إقليمها أو تحت إشرافها، متى كان من شأن هذه الأفعال إلحاق الضرر بالبيئة في أقاليم الدول الأخرى.

وبناء على ما تقدم فقد وجدنا أن الضرورة العلمية تستوجب دراسة كل مل يتعلق بالجوانب ذات الصلة بالمسؤولية القانونية للدولة ككيان معنوي عن الجرائم الماسة بالبيئة بشكل عام، وعن الجرائم البيئية الدولية بشكل خاص، وهذ انطلاقا من متطلبات الإجابة عن إشكالية ملحة تتعلق بالبحث في الأساس القانوني الدولي لقيام تلك المسؤولية والوقوف على أهمية إقراره؟

وهي الإشكالية التي تستدعي الإجابة عنها وجوب التطرق للمبدأ الذي يشكل الركيزة القانونية التي يستند إليها تحقق تلك المسؤولية، والوقوف على نتائجه كون أن هذا المبدأ قد استقر في الكثير من الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق والإعلانات الدولية المتعلقة بحماية البيئة، وأصبح الالتزام به من المسائل الجوهرية في دعم وتطوير العلاقات الدولية وتجنيب البشرية انتهاكات تمس بالبيئة المحيطة بها، ولأن نتائجه قد اعتمدت لتوسع نطاق مفهوم المسؤولية الدولية عن الإضرار بالبيئة الإنسانية ليصبح أكثر شمولية لتتحمل بذلك الدولة المسؤولية عن الأضرار اللاحقة بالبيئة جراء الانتهاكات الخطيرة للالتزامات الدولية ذات الأهمية الجوهرية لحماية البيئة زمن النزاعات المسلحة الدولية والداخلية والواردة بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي.

وتأسيسا على ذلك سيتم التطرق لكل ما يتعلق بموضوع هذه المساهمة العلمية باعتماد خطة مقسمة إلى محورين، أين خصص المحور الأول لدراسة واستعرض مقتضيات التزام الدول بالامتناع عن ارتكاب الجرائم الماسة بالبيئة، وخصص المحور الثاني لاستعراض أهم النتائج القانونية التي ترتبها المسؤولية القانونية الدولية في حال ارتكابها

1.مقتضيات التزام الدول بالامتناع عن ارتكاب الجرائم الماسة بالبيئة:

إن واجب الدول بالامتناع عن ارتكاب الجرائم البيئية الدولية مرده أن هذا النوع من الجرائم ينم عن الأفعال التي ترتكب إخلالا بقواعد القانون الدولي وتلحق أضرارا بالمصالح التي يحميها القانون الدولي لحماية البيئة والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي الجنائي، وهي الأفعال التي توصف على أنها جرائم حرب ويستحق فاعلوها العقاب.

ذلك أن أي فعل تقوم به الدولة يشكل انتهاكا لالتزام دولي بما فيها الالتزامات الدولية المتعلقة بحماية البيئة من التلوث في زمن السلم والحرب هو من منظور القانون الدولي العام فعل غير مشروع، ويشكل الفعل غير المشروع الذي يلحق أضرارا جسيمة بالبيئة الإنسانية جريمة دولية حين ينجم عن انتهاك الدولة التزاما دوليا هو من الأهمية بالنسبة لصيانة المصالح البيئية الأساسية للمجتمع الدولي، بحيث يعترف هذا المجتمع بأن المساس بتلك المصالح يشكل جريمة حرب. (الحديثي، 2010، صفحة 217)

وانطلاقا من ذلك أصبحت الجريمة البيئية الدولية تمثل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وتقف عائقا أمام تحقيق الأهداف الإنمائية على الصعيد الداخلي للدول والمجتمع الدولي ككل، وهو ما يتضح من خلال المحاولات التي تخص تحديد المقصود بانتهاكات الالتزامات الدولية التي قد تشكل جريمة دولية، وهي المحاولات التي تجد مصدرها في الفقه والقضاء الدولي والوثائق الصادرة عن مؤتمرات وأجهزة الأمم المتحدة المختلفة، غير أنه وتقيدا منا بمجال الدراسة أي المسؤولية القانونية للدولة عن جرائم المساس بالبيئة سنقتصر على ما جاء في مشروع لجنة القانون الدولي المتعلق بمسؤولية الدول والذي يعترف بأنه في ظروف معينة يجوز اعتبار الأفعال التي تلحق ضررا خطيرا بالبيئة جريمة دولية.

ونشير إلى أن اللجنة قد أثارت تساؤل في المشروع عما إذا كان اعتبار ذلك في حالات معينة جريمة ضد الإنسانية أم لا، حيث رأت اللجنة أنه إذا لم يكن كل اضطراب في البيئة يشكل جريمة ضد الإنسانية، فإن استحداث وسائل التكنولوجيا والمدى الهائل أحيانا لأضرارها لاسيما في الجو والماء، يجب أن يدفعنا إلى اعتبار بعض الاضطرابات التي تصيب البيئة البشرية جرائم ضد الإنسانية، غير أننا نذكر في هذا السياق بأن المجتمع الدولي قد

استقر بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الجرائم البيئة الدولية تكيف على أنها جرائم حرب. (باديس، 2019، صفحة 246)

فأمام الانتقادات الموجهة إلى الأسس التقليدية للمسؤولية الدولية اتجهت لجنة القانون الدولي في قرأتها الأولى والتي أسقطت فيما بعد نحو تكريس مبدأ تحمل الدولة للمسؤولية المدنية دون المسؤولية الجنائية على أساس فكرة الفعل غير المشروع، والذي ينجم عن الإخلال بقاعدة قانونية تقوم بها الدولة أو أي من أشخاص القانون الدولي العام، (العيشاوي، 2010، صفحة 175) وحددته في المادة 19 من الجزء الأول للمشروع المتعلق بمسؤولية الدول لسنة 1972، حيث نصت الفقرة الثالثة من هذه المادة على أن العمل غير المشروع ينجم عن عدة انتهاكات خطيرة للالتزامات الدولية ذات الأهمية الجوهرية، ومنها تلك الانتهاكات الخطيرة للالتزامات الدولية ذات الأهمية الجوهرية لحماية وصون البيئة البشرية.

والمعنى أن جميع الجرائم الدولية تتميز بانتهاك التزام دولي ضروري لصيانة المصالح الأساسية للمجتمع الدول، إلا أن هناك بعض المصالح ينبغي وضعها في المرتبة الأولى، وهي المتعلقة بصيانة السلم، وحق الشعوب في تقرير مصيرها وحماية حقوق الإنسان، وصيانة البيئة التي يعيش فيها الإنسان، (العيشاوي، 2010، صفحة 157) فالمجال الذي يهدف إلى صيانة البيئة أصبح من المجالات ذات الأهمية الجوهرية الأكبر من غيرها لحماية المصالح الأساسية للمجتمع الدولي، حيث تعتبر المادة 19 أعلاه انتهاك البيئة من الانتهاكات الخطيرة لأحد الالتزامات الأساسية للحفاظ على كرامة الشعوب وحقها في الحياة والتصرف بمواردها.

وقد أشارت اللجنة إلى أن هناك اتفاقيات قائمة تحظر بعض التجارب التي تحدث ضررا بالبيئة، ومع أن هذه الاتفاقيات تشمل بشكل خاص التجارب العسكرية، فإن حظر هذه التجارب قد تقرر فيما يبدو بسبب الأضرار التي تسببها للبيئة، وينطبق هذا بشكل خاص على المعاهدات التي تحظر وضع أسلحة نووية في الجو وفي الفضاء في أعماق البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، (باديس، 2019، صفحة 247) وبناء عليه نخلص إلى أن الالتزامات المتعلقة بصون البيئة تعد من بين الالتزامات التي تتحملها الدولة تجاه المجتمع

الدولي ككل، وحيال أي دولة، وبالنظر لأهمية الحقوق التي تقابلها فإن لسائر الدول أن تتمسك بها لأن لها مصلحة قانونية من جراء ذلك، فهي التزامات مطلقة تسري في مواجهة الكافة على اعتبار أنها لا ترعى مصلحة فردية لدولة معينة، بقدر ما ترعى مصلحة عامة للمجتمع الدولي، ومصدرها قواعد دولية آمرة يجب أن تتقيد بها كل الدول وأي اتفاق على مخالفتها يقع باطلا بطلانا مطلقا.

وتجد تلك القواعد الآمرة فيما يتعلق بالانتهاكات التي تشكل جرائم المساس بالبيئة مصدرها كما سبق وأن عرفنا في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي، ومثال ذلك انتهاك الالتزام بحظر استخدام أساليب أو وسائل القتال التي يتوقع أن تسبب أضرارا بالغة وواسعة الانتشار وطويلة المدى بالبيئة الطبيعية، ومن ثم تضر بالصحة أو بقاء السكان، وفي ختام هذا المحور لا بد من التذكير بشروط قيام المسؤولية الدولية للدولة عن جرائم المساس بالبيئة، ونستند في ذلك إلى مفهوم المسؤولية وفقا لما حددته لجنة القانون الدولي، والتي تجد أن المسؤولية الدولية كل عمل غير مشروع دوليا صادر عن دولة وشروطها هي:

-قيام الدولة بعمل أو امتناع عن عمل يعد خرقا لالتزام مؤسس على قاعدة من قواعد القانون الدولي العام.

-أن يسند هذا العمل غير المشروع إلى الدولة باعتبارها شخصا قانونيا (هيكل، 2009، الصفحات 83-93)

-أن يترتب على هذا العمل أو الامتناع ضرر.

ولا بد من أن نذكر في هذا السياق بالظروف النافية لعدم المشروعية للدولة المسند إليها العمل، فهناك ظروف أو أحوال تنفي عدم مشروعية الفعل غير المشروع، ووجودها يحول دون الادعاء بوقوع إخلال بالتزام دولي، وينفي المسؤولية عن الضرر المترتب على الفعل الضار، وهذه الظروف مستقر عليها في الفقه، وتضمنها مشروع مسؤولية الدولية وتتمثل في الموافقة أو الرضا، والدفاع الشرعي، والتدابير المضادة، القوة القاهرة، حالة الشدة، وحالة الضرورة. (باديس، 2019، صفحة 248)

2. النتائج القانونية لمسؤولية الدولة عن ارتكاب الجرائم الماسة بالبيئة:

إن قيام المسؤولية القانونية الدولية في حق الدولة ككيان معنوي عن جرائم المساس بالبيئة يترتب عليه نتائج قانونية، وهذه النتائج تختلف بحسب طبيعة المسؤولية الدولية، ذلك أن المسؤولية القانونية للدولة عن المساس بالبيئة شأنها شأن المسؤولية في القانون الداخلي تتدرج في نتائجها حسب نوع ومستوى خطورة الفعل المرتب لها، فقد يكون الفعل غير المشروع دوليا، مخالفا لالتزام دولي، أو فعلا غير مشروع ولكنه مسبب لضرر ما على البيئة، فيرتب تحقق المسؤولية الدولية المدنية للدولة التي قامت بهذا الفعل، وقد يصل الفعل غير المشروع إلى درجة الجريمة البيئية الدولية، أي انتهاك للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي وهنا تتحقق المسؤولية الجنائية الدولية.

وقبل استعراض النتائج القانونية لمسؤولية الدولة عن جرائم المساس بالبيئة في نطاق القانون الدولي نود أن نشير إلى وجود اختلاف في الفقه الدولي بشأن تحمل الدولة ككيان اعتباري للمسؤولية الجنائية عن الجرائم الدولية، حيث أن هناك اتجاه رافض لهذه الفكرة، وآخر مؤيد وهو بدوره منقسم بين رأيين أحدهما ينادي بتحمل الدولة للمسؤولية الجنائية وحدها، ورأي ثان يقول بوجوب تحميل المسؤولية الجنائية للدولة والفرد في آن واحد، أما عن الاتجاه الثالث فيذهب نحو تقرير المسؤولية الجنائية الدولية للفرد وحده، وهو الاتجاه الراجح في الفقه والسائد من حيث الممارسة الدولية المعاصرة. (عبد الغني، 2007، الصفحات 485-494)، فقد تم إقراره في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وكرسته لجنة القانون الدولي في قرأتها الثانية لسنة 2001 والمتعلقة بمشروع مسؤولية الدول بهذا المبدأ وأسقطت نص المادة 19 من القراءة الأولى واستعاضت عليه بفصل كامل بعنوان الاخلالات الخطيرة بالالتزامات المقررة بمقتضى القواعد القطعية للقانون الدولي العام، وقد تضمن في المادتين 40 و41 منه أحكام قانونية تحصر مسؤولية الدولة في المسؤولية المدنية، وبذلك تكون اللجنة قد تخلت عن فكرة المسؤولية الجنائية للدول. (علي جميل، 2010، صفحة 410).

ويذهب البعض إلى أن الآثار التي أوردتها المادة 41 من القراءة الثانية، لا ترتب في حقيقتها حتى المسؤولية المدنية، كونها تتناول فقط عدم الاعتراف بشرعية الوضع أو المساعدة على استمراره، مع محاولة التعاون على إعادة الوضع إلى ما كان عليه، ودون أن تبين كيفية هذا التعاون، وهو ما يخرج عن نطاق المسؤولية المدنية أي التعويض، ومعنى ذلك أن نص المادة 41 ينزل بمسؤولية الدولة المترتبة عن الجرائم البيئية الدولية إلى ما دون المسؤولية المدنية. (عبد الغني، 2007، صفحة 296).

أما من حيث النتائج التي تترتب عن المسؤولية الدولية الجنائية إذا ما اعتمدنا على الرأي الذي يتمسك بوجوب إقرار تلك المسؤولية في حق الدول ككيان معنوي فهي ذات طبيعة مختلفة وهي تحمل وصف الجزاء الجنائي والذي يأخذ بالنسبة للدولة ككيان معنوي طابع الجزاءات السياسية والاقتصادية وحتى العسكرية، ولعل هذا المعنى هو أحد الأسباب التي أدت إلى الاعتراض على إمكان نسبة المسؤولية الجنائية للدول، ونحن بدورنا نأخذ بهذا الاتجاه، والجهة المختصة بتوقيع هذا النوع من الجزاءات هي مجلس الأمن الدولي، وذلك بموجب الفصل السابع من ميثاق هيئة الأمم المتحدة.

وتتمثل النتائج التي تترتب عن المسؤولية الدولية المدنية في إلزام الدولة بأداء تعويض مادي أو معنوي، حيث أن قيام المسؤولية القانونية عن جريمة بيئية دولية في حق دولة ما يقتضي منها إعادة العلاقة الدولية المتضررة إلى طبيعتها وجبر الضرر، فعندما تخرق الدولة التزاما دوليا من الالتزامات المقررة لحماية البيئة الواردة في القانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي الجنائي، أو ترتكب فعلا يسبب ضررا للبيئة لدولة أخرى، يصبح من الأهمية بمكان وجوب إعادة العلاقة القانونية التي تأثرت بهذا الخرق إلى حالتها السابقة، حيث ينشأ بذلك وعلى الفور نتيجتان لثبوت المسؤولية الدولية المدنية بغض النظر عن مسألة وجوب جبر الأضرار، وتتمثل هاتين النتيجتين في استمرار واجب الوفاء، والكف عن الخرق إذا كان لا يزال مستمرا (باديس، 2019، صفحة 250).

وإضافة إلى ذلك تلتزم الدولة المسؤولة بجبر كامل الخسائر التي نجمت عن الفعل غير المشروع أو الضار، وهذا الالتزام يشمل جبر أي ضرر مادي كان أو معنوي نتج عن هذا

الفعل، ويأخذ جبر الضرر كما ورد بمشروع لجنة القانون الدولي صور مختلفة تتمثل في الرد والتعويض والترضية، ويقصد بالرد أو ما يعرف بالتعويض العيني، الالتزام بإعادة الحال إلى ما كانت عليه، قبل ارتكاب الجريمة البيئة الدولية أو وقوع الفعل المثبت للمسؤولية، وذلك بقدر الإمكان، وبمعنى أخر الالتزام بإزالة النتائج القانونية والمادية التي تترتب على هذا الفعل في حال إذا لم يكن مستحيل ماديا، وغير مؤدي لعبء لا يتناسب مطلقا مع المنفعة المرجوة من ذلك (رداود محمد، 2012، صفحة 198).

أما عن التعويض المالي كوسيلة من وسائل جبر الضرر في نطاق المسؤولية الدولية فيلجأ إليه بدلا عن التعويض العيني إذا كان هذا الأخير غير ممكن أو غير إلزامي، أو غير كاف لإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل ارتكاب الفعل الضار بالبيئة، (رداود محمد، 2012، صفحة 200) ويشترط في التعويض المالي التناسب، ومعنى ذلك أن يكون التعويض مساويا للضرر أو الخسارة الواقعة، وما فات على الدولة المتضررة من كسب، ويعد التعويض أكثر أشكال الجبر شيوعا في الممارسة الدولية، وهو بذلك لا يعد نوعا من الجزاء على الدولة مرتكبة الفعل غير المشروع.

ولعله من الجدير بالذكر من في هذا السياق أنه يتبع عادة في تقرير جبر الخسارة أو الضرر إن لم يوجد اتفاق خاص بشأنه، القواعد العامة للالتزامات، وفي حال عدم توصل الدولتان صاحبتا الشأن إلى الاتفاق على وجوب التعويض أو على قدره، تعين عليهما عرض الأمر على التحكيم أو على القضاء الدولي ممثلا في محكمة العدل الدولية ليفصل في النزاع (هيكل، 2009، صفحة 103)

وقد أكد ميثاق هيئة الأمم المتحدة على هذا المبدأ، حيث نص المادة 01/32 منه على أنه: "يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها." (ميثاق هيئة الأمم المتحدة، 1945)

هذا وتمثل الترضية شكل استثنائي من أشكال الجبر، فهي لا تعوض عن الخسارة أو الضرر إلا تعويضا معنويا، وتقرر في حالة تعذر إصلاح الضرر بطريق الرد أو إعادة الحال إلى ما كانت عليه، أو عن طريق التعويض، وغالبا ما يكون مرجع تعذر الرد أو التعويض أن يكون الضرر معنويا، وقد تتخذ الترضية شكل الإقرار بالفعل غير المشروع، أو التعبير عن الأسف، والاعتذار الرسمي، إلى غير ذلك من الأشكال الأدبية لترضية الدولة المتضررة، أو التي تم الإخلال بالالتزام معها (هيكل، 2009، صفحة 103).

3-خاتمة:

نصل في ختام هذه الدراسة المختصرة إلى أن مقتضيات ونتائج تحقق المسؤولية القانونية للدولة ككيان معنوي عن جرائم المساس بالبيئة تخضع لأحكام المسؤولية الدولية، والمعني أن مفهوم المسؤولية الدولية قد اتسع نطاقه في مجال مجابهة الأضرار البيئية ليصبح أكثر شمولية، وتتحمل بذلك الدولة المسؤولية عن الأضرار اللاحقة بالبيئة جراء الانتهاكات الخطيرة للالتزامات الدولية ذات الأهمية الجوهرية لحماية البيئة زمن النزاعات المسلحة الدولية والداخلية والواردة بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي.

تتميز النتائج التي تترتب عن المسؤولية الدولية الجنائية إذا ما اعتمدنا على الرأي الذي يتمسك بوجوب إقرار تلك المسؤولية في حق الدول ككيان معنوي بأنها ذات طبيعة مختلفة وهي تحمل وصف الجزاء الجنائي والذي يأخذ بالنسبة للدولة ككيان معنوي طابع الجزاءات السياسية والاقتصادية وحتى العسكرية.

إن الخصوصية التي تنطوي عليها مقتضيات ونتائج المسؤولية القانونية للدولة عن جرائم المساس بالبيئة لا تعني الإفلات من العقاب بحكم أن المسؤولية الجنائية الدولية في مجال مكافحة تلك الجرائم تأخذ طابع المسؤولية الفردية استنادا إلى الاتجاه الفقهي الذي يرى بأن الشخص الطبيعي هو المحل الوحيد للمسؤولية الجنائية الدولية، وهو الاتجاه الذي أخذ به المجتمع الدولي المعاصر أين استقر بناء على ما ورد بأحكام القانون الدولي الجنائي على أن المسؤولية الجنائية عن جرائم المساس بالبيئة لا تقع إلا على الأشخاص الطبيعيين الذين ارتكبوا الأفعال المستوجبة لتلك المسؤولية.

4- الهوامش:

ميثاق هيئة الأمم المتحدة (1945).

أمجد هيكل (2009)، المسؤولية الجنائية الفردية الدولية أمام القضاء الجنائي الدولي، (الاصدار الثاني)، القاهرة، دار النهضة العربية.

باديس الشريف (2019)، الحماية الجنائية للبيئة في القانون الوطني والمواثيق الدولية، (أطروحة دكتوراه)، جامعة أم البواقي.

سه نكه رداود محمد (2012)، التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث –دراسة قانونية تحليلية-، (دون إصدار)، القاهرة، دار الكتب القانونية.

صباح العيشاوي. (2010). *المسؤولية الدولية عن حماية البيئة*. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع.

صلاح عبد الرحمن عبد الحديثي (2010)، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، (الاصدار الأول)، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية.

علي جميل حرب (2010)، القضاء الدولي الجنائي –المحاكم الجنائية الدولية-، (الإصدار الأول)، بيروت، دار المنهل اللبناني.

محمد عبد المنعم عبد الغني (2007)، الجرائم الدولية –دراسة في القانون الدولي الجنائي-، (دون إصدار)، الاسكندرية، دار الجامعية الجديدة للنشر.

جدلية الأنا والآخر في كتابات الرحالة المسلمين –قراءة في كتاب "عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين" لعبد الله إبراهيم–

The Dialectic of the Ego and the Other in the Writings of Muslim Travelers - a Reading in the Book "The Medieval World in the Eyes of Muslims" by Abdullah Ibrahim –

د. هاجر حويشي. جامعة قسنطينة 1. الجزائر

hadjer.let@gmail.com

تاريخ الارسال:2022-02-22 تاريخ القبول:2022-02-27 تاريخ النشر:20-03-2022

ملخص

نطمح من خلال هذا المقال إلى التفكّر في القراءات النقديّة الّتي قدّمها عبد الله إبراهيم لكتابات الجغرافيين والرّحالة العرب من خلال كتابه (**عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين**) الّذي شغل فيه بالبحث عن تمثّلات الآخر/الكافر في تلك الذخائر الزاخرة بالمعطيات الداعمة لفكرة التمركز الإسلاميّ في حقبة القرون الوسطى، وعيا منه بأنّ العودة المتبصّرة إلى مرويّات الثقافة الإسلاميّة تبيّن أنّ المخيال الإسلاميّ عبّر رمزيًّا عبر التمثيل السرديّ عن رؤية المسلمين للعالم، وللآخر خارج دار الإسلام، حيث تم تمثيله بطريقة تخفي قدراً معتبراً من التحيّز، من منطلق أنّ الآخر /الكافر/ المختلف يتميّز بالضلال، ينتظر عقيدة صحيحة تخرجه من ظلماته.

الكلمات المفتاحية: الآخر، الرحالة المسلمون، التمركز الإسلامي.

Abstract

Through this article, we aspire to reflect on the critical readings that Abdullah Ibrahim presented to the writings of Arab geographers and travelers through his book (The Medieval World in the Eyes of Muslims), in which he was busy searching for representations of the other / infidel in those relics replete with data supporting the idea of Islamic concentration in an era The Middle Ages, aware that the insightful return to the narratives of Islamic culture shows that the Islamic imagination through our symbol through the narrative representation of the Muslims' vision of the world, and of the other outside the home of Islam, where it was represented in a way that conceals a significant amount of confusion, on the grounds that the other / infidel / different is distinguished In error, he waits for a correct creed to come out
from his darkness

Keywords: the other, Muslim travelers, Islamic concentration.

المؤلف المرسل: د. هاجر حويشي

الصفحة: 98 –117

مقدمة

في كتابه (عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين) يستأنف عبد الله إبراهيم كشف بعض المحجوب من كثير ما تخفيه مصادر التراث السرديّ في مستودعها، محاولاً لملمة شتات تلك المواد المتناثرة في كتابات الجغرافيين والرحّالة المسلمين عن الأقاليم الّتي زاروها، أو وصلتهم أخبارها في حقبة القرون الوسطى، وذلك عبر تبويبها، وتحليل عناصرها، وتشخيص ظواهرها، في إطار نظرة استقرائيّة تمثّل جزء لا يتجزّأ من رؤيته النقديّة، مشيراً إلى أنّ نظرة المسلمين إلى الآخر إنّما تقوم على دعائم دينيّة محضة، يمثّل النصّ القرآني فيها مصدراً للرؤية، ومنبعاً للقيم المعياريّة.

1- في مفهوم الرحلة

منذ التاريخ السحيق لم تتوقف رحلات البشر، ولعلّ أوّل رحلة قام بها الإنسان هي رحلة نزول سيّدنا آدم وزوجته من فراديس الجنة إلى سطح الأرض، فالإنسان مجبول على الترحال مذْ وجد على سطح البسيطة؛ فالروح الاستكشافيّة تزكي ولعه بالسفر، وتتمادى في فكّ شفرات هذا الكون الفسيح، وأسئلته المحيّرة رغم ما يلاقيه من نصب، فالرحلة بدأت مع الإنسان القديم الّذي قادته هواجسه سعياً على الأقدام إلى عوالم مجهولة لم تطأها قدمه قطّ، بدافع حاجاته المتنامية، فتاريخ الإنسان إنّما هو «تاريخ لمحاولاته التعرّف ثم السيطرة على العالم الخارجي من حوله، وقد ناضل أوّلا القوى الحيوانية الّتي تحول بينه وبين هذه السيطرة، ثم أخذ يناضل القوى الإنسانية، فتكوّنت القبيلة ثم تكوّنت الأمة، واندفعت من إقليمها إلى الأقاليم المجاورة تكتشف آفاقاً جديدة»(ضيف، 1956م، صفحة 7).

فالرغبة في الارتحال كثيراً ما تقترن بحاجات معرفيّة؛ ذلك أنّ «الّذي يسافر إلى الأماكن البعيدة يريد أن يعرف.. يريد أن يفهم.. يريد أن يرى الجانب الآخر من الجبل أو النهر أو البحر.. والجانب الآخر من الإنسان ومن تجاربه من أجل الحياة والتقدّم»(منصور، 2006م، صفحة 3)، ولذلك فالرحلة هي «مزيج من الرغبة والرهبة.. من الشجاعة والخوف.. ولكن الإنسان يفضل دائماً أن يعرف المجهول مهما كان الثمن..وكثيرا ما دفع المسافرون أرواحهم من أجل أن يعرفوا..وماتواوهم يعرفون أكثر..ولا شكّ أن تعاستهم الوحيدة هي أنّ الموت

حرمهم من أن يقولوا ما الّذي رأوه..»(منصور، 2006م، صفحة 4). فها هو أبو القاسم سعد الله يصف الرحلة بالمتنفس الجديد الّذي يجدّد كلّ معاني الحياة في قوله: «والسفر بالنسبة لي كالماء والهواء. ولو انقضت عليّ سنة دون أن أتنفس هواء بلد آخر لأحسست بالاختناق حتى في وطني، لا لأنّه يفتقد نقاوة الهواء وعذوبة الماء، ولكن لأنّ تغيير الهواء في حدّ ذاته يصقل الذاكرة ويجدّد العاطفة ويبعث على الفضول الّذي هو أساس المعرفة...»(الله، د.ت، صفحة 205).

لا شكّ أن شغف تلوين العتمة يراود كلّ مرتحل في الفضاءات الرحبة؛ ذلك أنّ الرّحلات توسّع الآفاق، وتهذّب الأذواق، إنّها مجال لممارسة إرادة إنسانيّة حرة عبر مشاهدات حيّة، ومعاينة مباشرة لأحوال البشر في مختلف الأصقاع، إذ «تشكّل أكثر المدارس تثقيفاً للإنسان. فالاختلاط والحياة مع الشعوب المختلفة، إضافة إلى الاجتهاد في دراسة أخلاقهم وطباعهم، والتحقيق في دياناتهم ونظم حكمهم، غالباً ما تضع أمام الفرد مجالاً طيّباً للمقارنة، كما تساعده -ولا شكّ- على تقييم نظم وتقاليد بلده وموطنه. ولكون الفرد يتشكّل عامة في إطار معيّن من التقاليد والعادات الّتي ينشأ عليها ويألفها فإنّ حكمه على الشيء المخالف لها يأتي عادة محمّلاً بقدر كبير من التعسّف والتحيّز»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 17)، وبالتالي فالتقاطبات المكانيّة الجديدة كثيراً ما تصاحبها اختراقات لغويّة أيضا، وأمام هذا المعطى تتشكّل تصوّرات انفعالية متعصّبة، في جوفها رؤى نقدية تهكميّة في الكثير من الأحيان، تتحفّظ على سلوكات الآخر، ولا تقرّ بسويّتها.

وفي غضون ذلك، يميّز حسين محمد فهيم بين ضربين من الرحلة، أولاهما يتعلّق بـ"الرحلة الواقعيّة"، حيث «يقوم الرحالة بها فعلاً على أرض الواقع، متنقّلا بجسده من مكان لآخر، معايناً وواصفاً للمشاهد والمحسوس، يمكن للرحلة أن تكون خيالية أيضا. ففي الرحلة الخيالية يطلق الكاتب عنان تفكيره لينقله بعيداً عن واقعه وعالمه إلى أماكن أخرى، وأزمنة متباعدة. ومع أنّ رحلات الواقع تشكّل في حقيقة الأمر أساس أدب الرحلات، وهي الّتي يتناولها عادة الباحثون بالقراءة والتحقيق والتحليل، إلّا أنّنا نرى إمكانية توسيع مجال أدب الرحلات

ليتضمّن كلّ ما يكتبه الرحّالة، سواء من سار منهم في البقاع أو من تجوّل مع الأفكار، وأخذ الخيال منه كلّ مأخذ»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 150).

ليس هذا فقط، فأدب الرحلات يمكن أن يكون توليفة استثنائيّة يمتزج فيها الواقع بالخيال؛ فالرحّالة يمكن أن يرتحل بقلمه، فكره، وجسده في آن، عبر الاستعانة بخيالات مجنّحة، تسافر إلى عوالم ميتافيزيقيّة خرافيّة أو أسطوريّة لا تخطر على بال، من قبيل: عالم الجنّ، الكواكب والمجرات، المدن المسحورة، محاورة الغيبيات...الخ، و«في كل هذه العوالم يكتب الرحّالة بمخيلة القصّاص الّذي يسند الواقع بالخيال والحقيقة بالأسطورة»(ضيف، 1956م، صفحة 6).

وبرؤية أقرب ما تكون إلى الفلسفة، تقترب الخامسة علاوي من فكرة الرحلة مؤكّدة أنّ المكان أساسيٌّ فيما تفضّل أن تسميه "الرحلة الحقيقية"، فالرحلة في تصوّرها «نقلة، في الزمان إذا كانت بالفكر أو الخيال، ولكن الرحلة الحقيقيّة رحلة في المكان، وسرعان ما تصبح بالضرورة رحلة في المكان والزمان معا لأنّ المكان الإنساني يحمل معه بالضرورة زماناً خاصاً، فلكلّ مكان زمان، وتتأكّد هذه المقولة إذا تنبهنا إلى أنّ المقصود بالمكان، وفي معظم أنواع الرحلات، هو مكان المجتمع الآخر أو الثقافة الأخرى، والمجتمع والثقافة كائنات زمانية بالضرورة وفهم الحاضر فيها يتطلّب بالضرورة معرفة الماضي بل وتشوُّفاتها نحو المستقبل أحيانا...»(علاوي، 2006/2005م، الصفحات 2-3). تلكم هي فلسفة الرحلة الّتي تجعلها خيطاً ناظماً لعبق الماضي، ووهج الحاضر، واستشرافات المستقبل.

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام أنّ: «الرحلة الخياليّة عند الأدباء والفلاسفة لا تنبع من فراغ، وإنّما تستند إلى مادة غالبا ما يحصل عليها الأديب، أو الفيلسوف من القراءات المتنوّعة الّتي تعمل على تدعيم خياله وتغذيته بالصور والمقارنات»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 153)، وفي النهاية تسهم هذه الإبدالات الّتي تتقاطع على مسرح الذات في سبيل إيجاد تشكيل لغوي فسيفسائيّ، بواطنه مشعّة بالدلالات.

ومن ناحية أخرى، لا يخفى أنّ الرحلات الخياليّة تحتوي على «مادة ذات قيمة إثنوجرافية، خصوصاً إذا كان عمل الدارس لها موجّها نحو إعادة تصوير عناصر ثقافة سالفة، أو جوانب الحياة الاجتماعيّة لأقوام وبلدان لم تعد قائمة الآن»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 150)، فالإثنوجرافيا «تركّز عادة على وصف المشاهد والمحسوس لواقع الحياة اليوميّة لمجتمع ما خلال فترة زمنيّة معينة، متضمناً ذلك مجموعة القيم والتقاليد والعادات والآداب والفنون، وكل ما يندرج تحت ذلك الكل المركّب الّذي اصطلح على الإشارة إليه بكلمة (ثقافة)»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 80)، وبمعنى آخر فالإثنوجرافيا «ليست دراسة آنية لثقافة قائمة فحسب، وإنّما يمكن أن تكون أيضا دراسة تركيبية أو تجميعية لأوضاع الحياة، ومظاهر ثقافة مجتمع قام وتبدّل»(فهيم، يونيو1989م، الصفحات 149-150)، حيث يتعلّق موضوعها أساساً بـ«وصف طبائع البلدان، وخصال أهلها وأسلوب حياتهم»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 44)، إنّه ببساطة «الوصف الدقيق والمترابط لثقافات المجتمعات الإنسانيّة»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 44). حيث «يسعى الإثنوجرافي إلى إعادة تصوير أوجه الحياة اليوميّة والعناصر الحضاريّة، مادية كانت أم روحيّة. وفي هذه الحالة يتحصّل الإثنوجرافي على مادته من خلال الكتابات، بتنوّعاتها المختلفة، الّتي عادة ما تتضمن وصفاً للمشاهد والحوادث في المكان والزمن المتصلين بالدراسة»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 149).

وفي الحقيقة كلّ الرحلات «بدأت ضيّقة، ثم اتّسعت مع مرّ الزمن، فالإنسان ولد راحلاً، وإن أعجزته الرحلة، تخيّل رحلات غير محسوسة في عالم الخيال، ونجد ذلك مبثوثاً في الأساطير الأولى، كما نجده ماثلاً في الحروب والفتوح القديمة، وما سطّره الملوك الأُوَل في مصر وغير مصر»(ضيف، 1956م، صفحة 7)، وفي هذا المضمار يصنف عبد الرزاق الموافي الرحلات الحقيقيّة إلى ثلاثة أصناف بالنظر إلى استراتيجيّات التأليف، وأساليب الكتابة في قوله: «...فإذا اختفت العناصر الأدبيّة والذاتيّة -أو ندرت- صنّف النصّ على أنّه جغرافيا وصفيّة. وإذا حاول الرحّال أن يوازن بين الموضوع والذات فإنّ عمله يصنّف على أنّه أدب جغرافي. أمّا إذا طغت العناصر الأدبيّة الذاتية فإنّ عمله يصنّف على أنّه "أدب رحلة" يتتبّع

خطّ سير الرحلة. وهذه المصطلحات الثلاثة لم يتحدّد مفهومها بشكل قاطع -خاصة الأخيرين-، وكان عدم التحديد في صالح "الجغرافيا الوصفيّة" و"الأدب الجغرافي"، وعلى حساب "أدب الرحلة"»(الموافي، 1995م، صفحة 35).

وبصرف ذلك، ينبغي التنويه إلى قضية ازدواجيّة الزمن في نص الرحلة، فالزمن الأوّل هو «زمن الفعل، أي القيام بالرحلة، ويمتد بامتداد الرحلة بين الانطلاق والوصول أو العودة، والفعل تقوم به ذات تاريخيّة محمّلة بأحاسيس وانفعالات ورؤيات معينة. وخلال الرحلة قد يدوّن الرحالة بعض الأفكار أو الأحداث الّتي صادفها خلال رحلته، دون أن تأخذ هذه التدوينات نسقاً معيّناً. أمّا الزمن الثاني فهو زمن سرد الرحلة وتدوينها، فمن خلال إعادة سرده يدوّن الرحالة أحداثها أو يكلّف كاتباً بتدوينها. وفي زمن السرد يحضر وعي ثانٍ مغاير للوعي الأوّل يتحكّم في مسار الأحداث، وهو وعي تخطيب الرحلة الّذي يساهم في انتقائية الوقائع والأحداث، وشحنها بدلالات قد لا تكون حاضرة في وعي الرحّالة-الفاعل أثناء الرحلة»(جبّار، 2012م، صفحة 174).

خطاب الرحلة إذاً، خطاب ثرٌّ غنيّ مكتنز «يغري بقراءته، يجذب القارئ إليه ليجعله يعيش وقائع الرحلة في تجلياتها المختلفة، فالقارئ للرحلة يصبح جزءاً منها، وحيويتها نابعة من التحقّقات المختلفة الّتي تحظى بها الرحلة مع كلّ قراءة. والقيمة المضافة الّتي يمنحها كل قارئ في سياق سوسيوثقافي خاص لهذه الرحلة، ليؤكّد على انفتاح خطابها، وتعدّد دلالاتها الّتي يمكن أن ندرك بعضها من خلال التعالقات بين الخطابات المختلفة الّتي تشكّل خطابها العام»(جبّار، 2012م، صفحة 174)، وبالتالي «تبدو الرحلة صورة متعدّدة الأبعاد وخطاباً هجيناً مركباً، يوحّده صوت السارد-الرحّالة الّذي يضمن الانتقال عبر هذه الخطابات المختلفة دون أن يشعر المتلقي بالملل أو النفور»(جبّار، 2012م، صفحة 174).

وفي ضوء هذا الأفق، يؤكّد سعيد جبار أن السّفر المتواصل، والانشغال بمسح أحداث الرحلة ومشاهدها، منحها تجليّات خطابيّة متميّزة، فكانت «نصًّا مرناً مفتوحاً يستوعب كلّ ما يدور في ذاكرة السارد-الرحّالة وهو يستحضر الأحداث والوقائع، والأماكن والفضاءات الّتي ترسّخت بذاكرته، إلى جانب ما جادت به قريحته أو قريحة من رافقه من إبداعات

شعريّة أو نثريّة ترتبط بالشوق والحنين إلى الأحباب ومكاتبهم، دون أن نغفل خطاب المعرفة الّتي يسعى السارد-الرحّالة تحصيلها وهو ينتقل بين مجالس العلماء والأدباء في كلّ فضاء يحلّ به»(جبّار، 2012م، صفحة 173)، وعليه، فأدب الرحلة «ليس بحثاً في التاريخ ولا وصفاً جغرافيا..كما أنّه ليس قصة قصيرة، أو رواية، أو قصيدة شعر، وإنّما هو هذا وذاك، ومن ثم يكتسب خصائصه المتميّزة وطعمه العذب..وقدرته في الوقت نفسه على تلبية مطالب المؤرّخين والجغرافيين والأدباء الّذين يطمحون لمعاينة الوقائع وسبر غورها العميق»(خليل، 2005م، صفحة 6)، فأدب الرحلة على هذا الأساس «يشكّل ثروةً معرفيَّةً كبيرةً، ومخزناً للقصص والظواهر والأفكار، فضلاً عن كونه مادة سرديّة مشوّقة تحتوي على الطريف والغريب والمدهش مما التقطته عيون تتجوّل، أنفسٌ تنفعل بما ترى، ووعي يلمُّ بالأشياء ويحلِّلها ويراقب الظواهرَ ويتفكَّرُ بها»(باشا، 2002م، صفحة 9).

وعليه، فالرحلة في ميزان النقد الأدبي تتنزّل بوصفها «نصًّا أدبيًّا يمكن مقاربته بالأدوات الّتي نقارب بها النص الأدبي، وتجلي بعض المكوّنات الجماليّة فيها كخطاب سردي يتكفّل برسم معالم فضاءات يتقاطع فيها الواقعي بالتخييلي...»(جبّار، 2012م، الصفحات 173-174)؛ ذلك أنّ «أسئلة النصّ الرحلي حينما يطرحها ناقد أدبي لا يتوخى منها التقييمات ومحاكمة النوايا والتخيّلات، وإنّما يندمج في تحليل البناءات الخطابيّة في امتداداتها الأفقيّة والعموديّة، سواء مع أسئلة المرحلة الثقافيّة والسياسيّة أو الأسئلة الجديدة الّتي تحتوي على نباهة فريدة من مثل أسئلة الغيرية والهوية والمحمولات الثقافيّة والإيديولوجيّة في النصّ الرحلي، ثم بلاغة الوصفي وقدرته على التعجيب والتقييم الضمني والتكييف»(حليفي، 2003م، الصفحات 7-8)، كما أنّ الأجزاء المتخيّلة في خطاب الرحلة تؤدّي «دور شاهد العدل، ومن هنا تتأتّى خطورتها ولاسيما حين تتّسم هذه الرّحلات بالعفويّة، والسّطحيّة، والتحيّز، لأنّها تشكّل عنصرا من عناصر رد الفعل الدفاعي لدى بعض الثقافات بإزاء ثقافات غيرها»(جودا، 2000م، صفحة 8).

والرحلات من أهم الفنون في الأدب العربي؛ لأنّها «خير رد على التهمة الّتي طالما أتُّهم بها هذا الأدب، ونقصد تهمة قصوره في فن القصة. ومن غير شكّ من يتهمونه هذه التهمة لم

يقرأوا ما تقدّمه كتب الرحلات من قصص عن زنوج إفريقيّة وعرائس البحر وحجاج الهند وأكلة لحوم البشر وصناع الصين وسكان نهر الفولجا وعبَدة النار والإنسان البدائي والراقي مما يصوّر الحقيقة حينا، ويرتفع بنا إلى عالم خيالي حينا آخر»(ضيف، 1956م، صفحة 6)، وعليه، فالرحلة نوع سردي عريق، يعبر عن تراث مهم، شهد على ازدهار الحضارة الإسلاميّة، وكذا انحسارها، حيث قدمت نصوص الرّحالة وصفاً شفافاً للعربي المرتحل الّذي يجوب الفيافي، ويقتحم الأهوال، ويصف الممالك والمدن، وعيا منه بأن لذة الحياة في ذلك النَّصَب، فالسفر –والحال هذه- تحوّل إلى سياسة تنفتح على ثقافة الآخر، تجمع بين الاكتشاف، والمتعة، والمغامرة.

2- ملامح الخطاب الرحليّ الإسلاميّ:

عرف العرب الرحلة كغيرهم من الأمم في مختلف مراحل تاريخهم، بأشكال مختلفة، فكانت رحلاتهم مستودعاً ضخماً لتجارب، وخبرات، وتراكمات تشكّلت عبر الزمن، اندمج فيها الواقع بالخيال الفني الّذي ازدان بتلوينات جذابة، ورموز موحية، فالرحلة العربيّة تندرج ضمن «دائرة منفتحة على أنواع صغرى وكبرى، هي بناء يتناسل ويتشكّل باستمرار، وتكتسب بعض المميزات الّتي تلتقي مع بعض خصوصيّات الرحلات الإنسانيّة»(حليفي، 2003م، صفحة 7)، فالمسلمون كانوا على «وعي كامل بطبيعة دورهم التاريخي، فقد كان عليهم أن يطوّروا العالم القديم، وأن يعيدوا تنظيم هذه المجتمعات وفق علاقات جديدة حدّد الإسلام أسسها ومبادئها، ليس في داخل شبه الجزيرة فحسب، ولكن خارجها كذلك، وهكذا انطلق يحققها خارج الحدود»(قنديل، 2002م، صفحة 34).

نتيجة لذلك، كانت الرحلات في عهد الرسول صل الله عليه وسلم محدودة؛ لأنّ المسلمين «...كانوا في شغل بالرسالة وإرساء قواعدها وتثبيت أقدامها في الجزيرة العربيّة أوّلا، ومع ذلك فيمكن اعتبار الهجرة الأولى، الّتي قام بها نفر من الصحابة إلى الحبشة، على رأسهم جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه رحلة، وكذلك الهجرة الثانية، وهي الهجرة الكبرى الّتي خرج بها الرسول (ص) ومعه أبو بكر من مكة إلى المدينة حماية للدين الجديد ودعما له، فإنّها

تعدّ رحلة أيضا، لكنّ الرحلات بكافة أشكالها تعدّدت على عهد الخلفاء الراشدين»(قنديل، 2002م، صفحة 32)

وفي مرحلة الفتوحات الإسلاميّة «نشطت الرحلة وتوسّعت مجالاتها خاصّة في القرن الرابع الهجري، وبشكل لم يسبق له مثيل فيما قبل، أو فيما بعد القرن الثالث عشر الهجري (التاسع عشر الميلادي)، ولم لا، وكانت قد اتّسعت أرجاء الدولة الإسلاميّة فأصبحت مترامية الأطراف، كما ازدهرت الحضارة العربيّة الإسلاميّة ازدهاراً فاق ما سبقها من حضارات، ذلك بالرغم مما ساد من قلاقل سياسيّة، وما بدأ من تدهور في نظام الحكم. لهذا فنحن نرى أنّ ذهنيّة الرحالة المسلمين إبّان هذه الفترة الأولى قد تشكّلت ولو بدرجات متفاوتة في إطار الشعور بالغلبة السياسيّة والحضاريّة»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 174)، ففي كنف المركزيّة الإسلاميّة «أتيح للمسلمين في العصور الوسطى أن يحوزوا قصب السّبق في ميدان الرّحلات، والاكتشافات، والدراسات الجغرافيّة. وأفادت أوروبا مما كان عند المسلمين من علم بأجزاء العالم المعروفة في القرون الوسطى»(حسن، 2012م، صفحة 9).

ومع انحسار الفتوحات الإسلاميّة، وتفكّك أوصال الدولة الإسلاميّة، وتمركز كيان آخر هو "الغرب" بوصفه الوريث الأمثل للحضارة والإنسانيّة، لعبت الرحلة «دوراً رئيساً في محاولات كشف العرب لأوروبا في ثوبها الجديد. وهكذا بدأت فترة أخرى نشطت فيها الرحلة العربيّة نشاطاً كبيراً إلّا أنّ مقصدها كان خارج ديارها وحدود العالم الإسلاميّ. وعلى عكس تجوال الرّحالة القدامى في ربوع الشرق اتّجهت الرحلة العربيّة بدءا من القرن التاسع عشر، وبصفة غالبة، صوب أوروبا»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 175).

ومن المؤكد أنّ الرحلة العربيّة في عصر الحضارة الإسلاميّة اختلفت عن الرحلة في عصر الحضارة الغربية، ففي الفترة الأولى «كان الرحّالة العربي أو المسلم ممثلاً لحضارة مزدهرة وغالبة. أمّا في الفترة الثانية فقد أضحى الرحالة جزءاً من حضارة متدنّية ومغلوبة على أمرها. وكان راغباً في نيل المراد من ثقافة "الغير" (الأوروبي بالذات) الأمر الّذي قد يعينه على إزالة الغمّة الّتي تأصّلت بمجتمعه ولزمن مديد»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 175).

ومن بين العوامل الّتي أدّت إلى ازدهار الرحلة في عصر الحضارة الإسلاميّة: السعي في طلب العلم، والاحتكاك بالعلماء، فضلاً عن الحجّ، فهذا الأخير «كان، ولا يزال، رحلة يتشوّق إلى أدائها كافة الناس وليس علماؤهم أو فقهاؤهم فقط. ونتيجة ذلك فقد اكتسبت رحلة الحجّ صفة تراثيّة شعبيّة. وتحكي لنا كتب التاريخ ومذكّرات الرحّالة أنفسهم أنّ العديد من الحكام والسلاطين قد أقاموا على الطريق الكثير من المنشآت لخدمة الحجاج، وعهدوا إلى الجنود تأمين طريق الحجّ وحماية سالكيه»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 80)؛ فالحجّ إذا «فريضة على كلّ مسلم، ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ولا يكتمل إسلام المرء دون الحجّ، وقد أقدم المسلمون على تلبية هذه الدعوة الكريمة بكلّ حماس، ينفقون في سبيلها كلّ مرتخص وغالٍ، وقبل أن يحين موسم الحجّ بشهور تتحرّك القلوب منطلقة إلى البيت الحرام، ثم يركب الحجيج الدروب الطويلة في اتجاه مكة والمدينة»(قنديل، 2002م، صفحة 31).

وإذا كان الحجُّ «باعثاً أساسيًّا للرّحلات المغربيّة إلى المشرق العربي، فإنّه كان أيضاً هدفاً لدى العديد من الرحّالة المشارقة، وقد تضمّنت كتاباتهم أخبار رحلاتهم إلى الديار الحجازيّة، ووصف الأماكن المقدّسة وشعائر الحجّ، علاوة على الناس وحياتهم الاجتماعيّة»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 181)؛ ذلك أنّ الحجّ كان من «أغنى الينابيع الّتي زوّدت المسلمين بالمعلومات، إذ صاحب عودة الحجّاج إلى بلادهم سرد كثير من القصص والأخبار الّتي سمعوها في طريقهم، ووصف المشاهدات الّتي رأوها في سبيلهم. ودوّن بعض الحجاج الواسعي الثقافة مشاهداتهم بعد عودتهم، لينتفع بتجاربهم سائر المسلمين، ولتساعدهم على أداء مناسكهم. ومن ثم زخرت كتبهم بأحوال سكان البلاد الإسلاميّة، وطبيعة مزاجهم، وأسس اقتصاديّاتهم، وينابيع ثروتهم ورخائهم»(العدوي، د.ت، صفحة 8).

وبالإضافة إلى الحجِّ، «اتّسع نطاق التجارة عند المسلمين اتّساعاً لم يبلغه عند شعب آخر قبل كشف أمريكا، فانتشرت قوافل التجار المسلمين في القسم الأعظم من العالم المعروف في ذلك العهد، وخاضت سفنهم عباب البحار والمحيطات، وازدهرت على أيديهم الطرق التجارية بين بحار الصين وآسيا الوسطى وسواحل بحر البلطيق والأندلس وشواطئ

المحيط الأطلسي والبحر الأبيض المتوسط وساحل أفريقيا الشرقي وجزر المحيط الهندي وصحاري السودان»(حسن، 2012م، صفحة 10).

ومن المهم أن نلفت إلى أنّ الرحلة العربيّة الإسلاميّة عزَّزت بسلاسة طموحات الفتح؛ ذلك أنّ «رجال الرحلة الّذين سافروا وجاسوا في البلاد واجتازوا المسافات هم الذين مهّدوا للتوسّع الإسلاميّ، كي يعرف طريقه في يسر، حتى ليتحدّث عدد من المستشرقين بغير قليل من الدهشة عن تقدّم الفتوحات الإسلاميّة، خلال قرن واحد؛ لتشكّل أكبر إمبراطوريّة عرفها التاريخ، الأمر الّذي يؤكّد الخبرة البريّة والبحريّة والجغرافيّة للعرب وغيرهم من الشعوب المجاورة الّتي أسلمت، وقد كان منهم الأدلة والمرشدون، وعندما بلغت الجيوش العربيّة بلاد السند في أواخر القرن الأوّل الهجري، وجدوا طوائف كثيرة من الهنود تقرأ وتكتب العربيّة، وقد امتد نفوذ العرب حتى الصين»(قنديل، 2002م، صفحة 34).

ومهما يكن الأمر، فإنّه لا مُحاجَّة في أنّ الرحلات هي الّتي «مهّدت مسارح عمليات التوسّع الإسلاميّ، وفي المقابل..فقد أتاحت الفتوحات الإسلاميّة وسائل السفر في إمبراطوريّتهم المترامية الأطراف بأمان وسلام، وقد أقام الولّاة وأهل الخير محطّات على الطرق بعد كل مسافة، كما أقاموا الرباطات والمضايف والحراسات، وكان الرحّالة يتحرّك وهو القادم من تونس مثلاً إلى الشام وإيران وإلى خراسان، كأنّه يجوس خلال وطنه تونس، وقد يلقى الترحيب أكثر مما يلقاه في بلده»(قنديل، 2002م، صفحة 35).

وعليه، فالفتح الإسلاميّ «كان قد بعث الحاجة إلى المعرفة بأمور الأقوام والأقاليم الّتي أضحت جزءاً من العالم الإسلاميّ الّذي امتدت ربوعه رويداً رويداً. فإلى جانب جنود الفتح الإسلاميّ، وما نقلوه من مشاهد وروايات، لعب الرحّالة (سواء كان قصدهم التجارة أو العلم، الطواف والحجّ) دوراً هامًّا في كشف النقاب عن ثقافة "الغير". ونوجز القول عن هذه الحقبة من التاريخ العربيّ الإسلاميّ الّذي نشطت فيه الرحلة لكشف الغير إنّها كانت رحلة برية غالباً، وكانت مقتصرة أساساً على أرجاء العالم الإسلاميّ»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 181).

وبعد الفتح الإسلاميّ، تم تفعيل دور الرحلة من جديد؛ ذلك أنّ رغبات التوسّع المتنامية تطلّبت «توالي إرسال الرسل وموظفيْ الإدارة والعلماء والفقهاء ومسؤوليْ الشؤون المالية وعمّال البريد والخراج، لذلك كان لابد من أن يواصل رجال الرحلة مهمتهم التاريخيّة والجغرافيّة المهمة، فعملوا على اكتشاف البلدان الجديدة بمدنها وقراها، وما يتبعها من عمران، وما يقتضي ذلك من معرفة المسالك المفضية إلى المدن والأقاليم، وكانت تلك الرحلات هي أساس علم الجغرافيا العربيّة»(قنديل، 2002م، الصفحات 34-35).

ومن المعلوم أنّ الرحّالة المسلمين «قد ركّزوا أسفارهم داخل نطاق عالم الإسلام واسع الأرجاء، والممتد من المغرب العربي والأندلس إلى أقصى الشرق في الهند وحتى الصين، ولقد كانت الرحلة خارج هذا النطاق محدودة وغير واردة على نطاق واسع في أذهان الأفراد أو الحكّام...»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 180)، وليس خافياً «ما حظي به الرحّالة أيضا من كرم وضيافة العلماء والحكام والوافدين إليهم، ولولا ذلك لربما تعذّر على الرحالة ابن بطوطة مثلاً أن يقطع آلاف الأميال متنقّلاً في ربوع البلاد مقيماً سنوات في بعضها أو زائراً للبعض الآخر لمدة قصيرة»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 180)، ورغم هذه المكابدة، يواصل الرحالة سفره بكلّ رباطة جأش، غير مكترث بما سيلقاه من متاعب.

3- تمثّلات الآخر في نصوص الرحالة المسلمين

في كتابه الموسوعي: (عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين)، عمد عبد الله إبراهيم إلى استنطاق ومساءلة النصّ الرحلي الّذي يميّز تلك الحقبة، وذلك من خلال مقاربة تلك الانطباعات، والأحكام المتوارية خلف القرائن اللغوية، والتي تؤطّر نظرة المسلمين إلى غيرهم من الأمم، مشدّداً على أنّ الصور النمطيّة المسيّجة بالأيديولوجيا، والغلوّ، والأحكام المسبقة، قدمت صورة اختزاليّة عن الآخر/المختلف، كانت مجحفة بحقّه.

على أنّ الهدف الّذي يصبو إليه عبد الله إبراهيم من خلال هذا المؤلف الضخم هو «إظهار الربط المحكم الّذي حرص عليه الجميع بين معطيات الجغرافيّة الطبيعيّة والبشريّة وتاريخ المجتمعات خلال القرون الوسطى. وكان الحرص على كشف أثر البيئة في البشر قد استأثر باهتمام لا غبار عليه...وموضوع الربط بين الخصائص الجغرافية للأقاليم، والطبائع

البشريّة يعدّ من أبرز المظاهر المميّزة للكتابات الّتي تركها الجغرافيون والرحّالة. ويحسن أن نترك لهذه النصوص الأصليّة الثمينة أن تكشف عن نفسها مباشرة، مشيرين إلى غزارة المعلومات الإثنوغرافية الّتي تتدفّق من ثناياها، وقد رتبت بحيث يكمّل كلّ نصّ الآخر، ويعزّز الأفكار فيه»(إبراهيم، عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين، 2001م، صفحة 61).

ومن المؤسف حقًّا أنّ الكثير من مخطوطات الرحّالة المدوّنة في عصر الحضارة الإسلاميّة تعرّضت للضياع والاندثار، «...أمّا المدوّنات الّتي عثر عليها فقد حظيت باهتمام المستشرقين الأوروبيين إبّان القرن التاسع عشر خاصة، فعملوا على تحقيقها وضبطها وطباعتها. وقد جاء اهتمامهم كجزء من عمل موسّع لدراسة الشرقيات والحضارة الإسلاميّة خاصة، وذلك منذ الحروب الصليبيّة، ولأغراض معرفيّة وسياسيّة على حدّ سواء. كان المستشرقون يتلمّسون في دراسة التراث العربي الإسلاميّ فهماً لمنهجيّة التفكير الإسلاميّ. ووقوفاً على اهتمامات ومقوّمات الثقافة العربيّة الإسلاميّة»(فهيم، يونيو1989م، الصفحات 95-96).

وغنيّ عن البيان أنّ «كتابات الرحّالة المسلمين تزخر بالقصص والحكايات الشعبيّة، كما تنقل لنا الكثير من الأساطير علاوة على الغرائب والطرائف. والثابت أنّ ما ذكر من أساطير أو عجائب، ومعتقدات شعبية في كتابات بعض المؤرّخين مثل المسعودي، والقزويني يرد أصلا إلى كتب الرحّالة ورواياتهم»(فهيم، يونيو1989م، الصفحات 76-77)، فالرحّالة المسلمون «كانوا يجوبون الآفاق على ظهور الجمال والبغال، أو صهوات الخيول، ويهدرون أعمارهم المحدودة قبل أن يؤوبوا إلى ديارهم، لكي يعكفوا على تدوين رحلاتهم، ويقدّموا للأجيال حصائد تجوالهم المترع بالرؤى والخبرات»(خليل، 2005م، صفحة 5).

فالرحلة في هذه الحالة تقدّم ما يفضّل تسميته حسين محمد فهيم بـ: "الإطلالة البانوراميّة" على العالم الإسلاميّ؛ ذلك أنّها «تفصح عن ترامي أطرافه، وامتداد بقاعه، وتنوّع شعوبه، وتباين تقاليد الأقوام وعاداتهم»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 23)؛ إنّها إذاً «حركة في الطول والعرض والعمق..تجوال في جغرافيّة الأماكن والظواهر والأشياء.. والتعرّف

على تكوينها الّذي يبدو أحياناً ككتل الجليد العائمة في المحيطات والبحار، لا يظهر منها سوى العشر، وتبقى الأعشار الأخرى مغيّبة تحت الماء»(خليل، 2005م، صفحة 6).

وعليه، فالرحلة كمدونة ذات طابع فسيفسائيّ بديع يكشف عن: «مدى تنوّع مادة الرحلات من ناحية الموضوع والزمان والمكان، فنجد أنّ من بين الرحالة من اهتم بوصف الأقاليم وطبائع سكانها، ومنهم من أسهب في وصف العادات والتقاليد لأفراد الجماعات الدينيّة والإثنيّة في الأماكن الّتي زارها أو أقام فيها، ومنهم من جمع بين الاثنين»(فهيم، يونيو1989م، الصفحات 45-46).

في العصر الذهبيّ للإسلام تبلورت رغبة جامحة في اكتشاف المخزون الثقافيّ والقيميّ للآخر المختلف، حيث تميّزت حقبة الانتصارات بتضخّم روح المبادرة، والفضول نتيجة تمركز الكيان الإسلاميّ، «فمساحة العالم في ذهن البدويّ جدّ محدودة، إذ لا تتعدّى دياره وعشيرته، ومن ثم فهو لا يعي إلّا بيئته الّتي لا يستطيع الانفصال عنها حتى ذهنيًّا، وهكذا فليس للآخر وجود عنده. إلّا أنّ الفتوحات الإسلاميّة قد أوجدت هذا الآخر، فكان لا بد من التعامل معه. انبثقت إذا الحاجة إلى كشف الغير، وهنا جاء دور الرحلة الكبير في أداء هذه المهمّة، إلّا أنّ وصف الغير والحكم على تقاليده وعاداته قد جاءا غالباً محكومين بثقافة الذات»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 176).

وعلى العموم، فإن الرحلة هي: «من أولى الأشكال التعبيريّة الّتي استعملت فيها الكتابة بضمير الأنا دون تحرّج، ومن الأشكال الّتي تطرح فيها، باستمرار، صورة الآخر، مما يستنتج معه أنّ الرحلات العربيّة قبل القرن الثامن عشر تهتم في العموم. بالتوجّه نحو الأراضي المقدّسة والأماكن الزياريّة، فيما باقي النصوص السفاريّة أو السياحيّة الّتي زارت أراضي غير عربيّة شكّلت صوراً حاضرة للآخر الأجنبي»(حليفي، 2003م، صفحة 6)، لتلعب مدوّنات الرحّالة المسلمين «دورها الكبير في تقديم صورة "الغير" لقرائها، وترسيخ مجموعة من الانطباعات العامّة، والتصوّرات عن الشعوب الأخرى، صادقة كانت أم خاطئة»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 8).

ومما تجدر الإشارة إليه ها هنا أنّ الغير من منظور الرحالة المسلمين «يمكن أن يندرجوا تحت فئات متعدّدة، فهنالك العرب المسلمون، والمسلمون من غير العرب، وقد أطلق عليهم "الموالي"، وهناك أيضا أهل الذمّة، أي غير المسلمين من أهل الكتاب مثل اليهود والنصارى خاصّة، ويدخل في هذه الفئة أيضا الصابئة والمجوس. ولقد شكّل "الغير" غير المسلم، بصفة عامّة، في ذهنيّة أغلبيّة المسلمين شيئاً مذموماً لا يستأهل إلّا الوصف بأردإ الألفاظ، خصوصاً إذا كان لدى هذا "الغير" عادات وتقاليد تخالف ما تعوّد عليه الرحّالة وألفوه»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 177).

من الطبيعي -والحال هذه- أن يتحوّل الرحّالة -بوصفه ممثلاً للأنا أو بالأحرى للهوية العربيّة الإسلاميّة- إلى أداة تتأمّل في الصورة الملتقطة للآخر وفق ثنائية الهويّة والغيريّة، لتتحوّل الأولى إلى معيار مطلق لحكم القيمة يرفد الآخر بكلّ معاني الاستقباح، والتبخيس، والسخرية، والازدراء من وجهة نظر دينيّة لا تقرّ إلّا بما أقرّه الدين الجديد، فالمادة الإثنوغرافيّة الّتي يقدمها الرحّالة إثر معرفته بالآخر تقوم على « قاعدة المقارنة بين النظم الاجتماعيّة والثقافيّة والسياسيّة المختلفة، بيد أنّ المقارنة تقرّ بالنتيجة رجحان كفّة النظام الّذي ينتجها، أي رجحان كفّة النظام الّذي يصوغه الرحّالة لنفسه، وهو النظام ذاته الّذي يصوغه هو في أن واحد، أي أنّهم يصنعون النظام الّذي يصنعهم على حدّ تعبير فوكو»(جودا، 2000م، صفحة 7).

ليس هذا بالأمر الغريب، بل هو تكريس للمركزيّة الدينيّة الّتي شهدتها دار الإسلام في تلك الحقبة، إنّه رصد أمين لصوت الأنا المهيمن، الفاتح، الّذي لا يحابي أحداً، كما أنّ الاشتغال على العلاقة بين الأنا والآخر انطلاقا من سندات نصيّة، ونماذج مأخوذة من ثقافة العصور الوسطى ليس أمراً هيّناً، بل إنّ القضية غاية في التعقيد؛ ذلك أنّ الآخر متعدّد، لا سبيل إلى إحصائه، ومتنوّع على قدر اختلاف الأقاليم الجغرافيّة، ومركّب تتداخل فيه دوائر انتماء مختلفة (حضاري، مذهبي، إقليمي)، كما أنّ «حضور الاجتماعيّ وما يتضمّنه من تأثيثات مكمّلة لصورة الآخر من سلوك وعلاقات... ينظر إليها الراوي متراكبة غير مفصولة، رغم ما قد تفرزه من تعدّد يقود، بدوره، إلى التنوّع في التقديمات بين القبول والرفض، بين

الانسجام والاختلاف، فيصبح منظور التقديم قيميًّا يطرح إلى جانبه أسئلة محايثة عن جوهر الآخر وطبيعته؛ فهو عند ابن فضلان وأبي دُلف يشمل الآخر المغاير لأنّ قوام دين غير الإسلام يبيح ما حظرته الشرائع الإسلاميّة، كانكباب الآخر- ممن زارهم ابن فضلان...على شرب النبيذ، وطرائق اختيار الموت مع الميت، إضافة إلى العديد من الممارسات الّتي تؤطّر صورة الآخر ماديًّا وروحيًّا في الأخلاق والعلم والجهل والصدق والقيم...»(حليفي، 2003م، صفحة 204)، وعلى هذا الأساس «تتضمّن كلّ رحلة صيغة للتقديم وعرض للآخر، فتقدم صورة الآخر من خلال ملامح وبعض سمات العنصر الثقافي بالمفهوم الّذي يحمله الراوي، ذلك أنّ الرحلات الحجّية-الزيارية ورحلات المثاقفة تجعل من هذا العنصر دعامة مركزيّة في بناء رؤية الرحلة»(حليفي، 2003م، صفحة 204).

وغير بعيد عن هذا المرفأ، يعتقد عبد الله إبراهيم أنّ النصّ الرحليّ المطعّم بالعجائبيّة الفريدة أسهم في تثبيت صورة مشوّهة عن الآخر في المخيال الجمعيّ، إذ يقول: «صاغت المدوّنات الجغرافيّة وعي المسلمين بعالمهم وعالم غيرهم، والواقع إنّها مستندات على غاية من الأهميّة في ترسيخ صورة (الأنا) وصورة (الآخر) لفترة طويلة جدًّا. ومع أنّ المدوّنات الجغرافيّة المباشرة ككتب البلدان والمسالك والممالك، وكتب الأقاليم بخاصة، تقدّم معلومات ثمينة عن دار الإسلام، وأحياناً تمرّر معلومات عابرة وسريعة عن دار الحرب، فإنّ أكثر المعلومات أهميّة عن العالمين قدّمتها كتب الرحلات الّتي خصّت العالم القديم بأجمعه تقريباً بملاحظات مباشرة ثمينة. ولهذا فقد كانت الكتب الجغرافيّة مثار نقد، تقدّم كتب الجغرافيا والرحلات مرويّات عجائبيّة تكرّس تصوّراً ناقصاً عن الآخر»(إبراهيم، عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين، 2001م، صفحة 31).

وعلى ترنيمة التبرّم من الآخر، والتمسّك بالمقوّمات الروحيّة الّتي يضخّها الدين الإسلاميّ، نسجت تلك المدوّنات تحقيقاتها المستمدة من نبض الواقع. والملفت للانتباه أنّ عبد الله إبراهيم يقرن قراءته للعلاقة بين الأنا والآخر في الرّحلات العربيّة بفكرة التمركز الدّيني؛ فكلّ مركزيّة مشحونة بروح التعالي، فليس من وحي الصدفة أن ترتسم في أفق هذه الروح ذاتها صورة شوهاء للآخر تفتقد إلى النّقاء والكمال المنشود، ولعلّ هذا ما يحاول عبد

الله إبراهيم رصده في قوله: «فكرة دار الإسلام ومركزها العراق تشكّلت بسبب من تثبّت المنظومة العقائديّة الإسلاميّة، بعد أن توقّف المسلمون عن التقدّم، وقد كانت دار شعوريّة تغذيها الثقافة الإسلاميّة، وتنشّط فيها منظومة قيم متماسكة تقبل أحياناً تفسيرات متقاربة، ولكنّها تنظر إلى الآخر بتوجّس، والأمر الّذي يستأثر بالاهتمام هو صورة الآخر خارج المجال المشبّع بالعقيدة الإسلاميّة كما ظهرت في المدوّنات الجغرافيّة. فعن كلّ تمركز لا بد أن تتأدّى صورة مشوّهة للآخر»(إبراهيم، عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين، 2001م، صفحة 42).

وفي ضوء هذه المسلمة، يثير عبد الله إبراهيم هذا الموضوع على اعتبار أنّه يتّصل اتّصالاً وثيقاً بالمركزيّة الإسلاميّة ونظرتها إلى الآخر/المختلف، تلك الصورة الّتي عمد إلى استجلائها على امتداد مؤلفه الضخم عمّرت كثيرا في اللاشعور الجمعي، حيث يؤكّد أنّ تلكم «الصورة الإكراهيّة الّتي ركّبتها الأدبيات الجغرافيّة القديمة للآخر مازالت فاعلة ومتحكّمة في تصوّرات كثير من الجغرافيين...»(إبراهيم، عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين، 2001م، صفحة 42).

وإلى المذهب نفسه يذهب حسين محمد فهيم، حيث يقول: «جاء وصف الرحالة المسلمين القدامى، بصفة عامة، مشبّعا بالتزيين لكلّ ما يتّصل بثقافة الذات العربيّة الإسلاميّة والتقبيح لمسلك وتقاليد وعادات الغير (غير العربي أو المسلم)»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 178)، وكلّ تلك الأحكام تعزّزها حقيقة تمركز دار الإسلام آنذاك، إذ يردف قائلاً: «إنّ الانتماء إلى ثقافة الفاتح والحاكم قد جعل في أغلب ظنّنا الأساس الدينيّ/ العرقيّ/ الحضاريّ معياراً لوصف أغلب الأشياء-في إطار مقولة التزيين أو التقبيح، وفي الحكم على السلوكيات، بما فيها من معتقدات وتقاليد وعادات، في ضوء أفضلية ثقافة "الذات" على ثقافة "الآخر" أو "الغير"»(فهيم، يونيو1989م، الصفحات 174-175).

من وحي هذا الموقف نستنتج أنّ المركز الإسلاميّ هو صانع الثقافة، وراعيها، وموجّهها، أمّا الهامش الّذي تمثّله الأطراف غير المسلمة لا تظهر ثقافته إلّا على نحوٍ محتشم، يفتقد إلى تفويض المركز، فكلّ مختلف مذموم ومدحور. بالإضافة إلى ذلك «لا يوجد الآخر بشكل

مطلق وإنّما بصورة نسبية باعتباره هوية مغايرة، تتبدّى من خلال الأنا والتفاعلات الممكن حدوثها، ومن التأثيرات والقيم الثقافيّة والاجتماعيّة السائدة وما تفرزه من مهيمنات موجّهة، لأنّ كلّ نصّ رحليّ يحكي اكتشاف الآخرين، عبر تيمات يعتمدها الرحّالة موضوعاً له، انطلاقاً من رؤية إسلاميّة قد تصطبغ بلون صوفي أو سياسيّ أو غيرهما من المؤثّرات الّتي تعدل من تشكيل تلك الرؤية، بحيث يتحدّد الآخر من المحدّد الديني: إمّا الآخر المشابه أو الآخر النقيض»(حليفي، 2003م، صفحة 204).

فالرحلة العربيّة الّتي قطعت المفاوز الطويلة الّتي يكتنفها المجهول، وتحفّها المخاطر، في عالم مترامٍ يبدو للمرتحل بلا ضفاف، يمكن اعتبارها مدرسة للتثقيف بامتياز من منطلق أنّها جسّدت جدليّة الكتابة والسلطة، وكذا جدليّة الأنا والآخر؛ ذلك أنّ ارتياد الآفاق اللانهائيّة أنتج بانوراما رائعة في أدب الرحلة، فكان هذا الأخير مرآة تتراءى من خلالها محمولات الهوية، وتجليات الأنا والآخر، ففي هذا الفضاء يتّحد الوعي بالذات المتمسّكة بخيار التمركز والهيمنة، ببراعة إنتاجيّة صورة الآخر المسيحيّ، أو اليهوديّ، أو المجوسيّ، أو البوذيّ...إلخ، و«لا تستند هذه النظرة الدونيّة للآخر إلى أساس مفاضلة الدين الإسلاميّ على غيره (باعتبار أنّ الدين عند الله هو الإسلام)، وإنّما ترد أيضا إلى أسباب عرقيّة وحضاريّة. وهكذا نجد أنّ سمة "المفاضلة" تشكّل جزئيّة هامّة في بنية التفكير العربي الإسلاميّ في عصر الحضارة الإسلاميّة خاصّة، والّتي انعكس أثرها على كتابات الرحّالة المسلمين القدامى ونظرتهم إلى ثقافة الغير»(فهيم، يونيو1989م، صفحة 177).

لم يعتن عبد الله إبراهيم في قراءته لخطاب الرحلة في مرحلة العصور الوسطى بالجوانب الفنية والبلاغيّة، أو بإشكالياته الأجناسيّة، أو بآليات الكتابة وفضاءات المتخيّل، بيد أنّ الّذي شغله وهو يقلّب صفحات تلك المدوّنات العتيقة هو طبيعة العلاقة بين الأنا/المسلم، والآخر/الكافر، تلك العلاقة الّتي تتربّص بها أيديولوجيا التمركز في كلّ حين، وتأتي رحلة ابن جبير المبثوثة في كتابه الشهير (تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار) في طليعة النماذج الّتي استأثرت باهتمام ناقدنا، لذلك سنشرع من خلال هذه الجزئية في عرض بعض القضايا الّتي طرحتها هذه الرحلة من الوجهة الثقافيّة.

3-خاتمة:

وفي الختام، لا يسعنا إلّا نرفد هذا المقال بملاحظات مقتضبة على سبيل الإجمال:

- يركن عبد الله إبراهيم إلى مقترب تحليلي علميّ مركّز لمواد تراثيّة غزيرة، حيث استطاع أن يلقي أضواء كاشفة لتمثّلات صور الآخر في العصور الوسطى كما تراءت وارتسمت في أعين المسلمين وأذهانهم، فكانت في مجملها صورا تبخيسيّة، يكون بموجبها الكافر مذموم الصفات، سمج الأفعال.

- يعتقد عبد الله إبراهيم أنّ القرون الوسطى الّتي شهدت على ازدهار الحضارة الإسلاميّة أنتجت مقولات أو مرويّات كبرى، رسّخت رؤى لاهوتية ثابتة في نظرتها إلى مختلف الأعراف والعقائد، والنحل فكانت بمثابة معيار قيمي للحكم على المختلف عقائديًّا أو ثقافيًّا بالدونيّة، في مقابل اليقين المطلق برفعة الذات.

- يختزل هذا الكتاب الموسوعي السرد القصصيّ ممثّلاً في نصوص الرحّالة المسلمين في العصور الوسطى، ويكشف عبر حفر عميق كيف كان المسلمون سبّاقون إلى الرحلات والأسفار، والاكتشافات والدراسات الجغرافيّة.

- يضمّ الكتاب بين دفتيه جمهرة فريدة من أعلام الرحالة المسلمين، مبرزاً المضامين الثقافيّة والجغرافيّة الّتي وصل إليها هؤلاء في حلّهم وترحالهم.

- تحكي الموسوعة أروع الطرائف والمشاهدات الّتي اطّلع عليها الرحّالة المسلمون أينما حلّوا، موضحاً الارتباط الوثيق بين الرحلات والتاريخ الإنساني، حيث تعدّ مصدراً ثرًّا للحقيقة التاريخيّة.

- يؤكّد عبد الله إبراهيم أنّ التصوّرات الذهنيّة المتشكّلة في أذهان المسلمين بفعل السجالات الدينيّة، والاحتقانات الطائفيّة، وكذا اختلاف الأنساق القيميّة أدّت خلال حقبة القرون الوسطى إلى تثبيت صور شوهاء عن الآخر.

- حاول عبد الله إبراهيم في هذا الكتاب لملمة شتات تلك المتون التاريخيّة المتناثرة وتحليلها، دونما تعمّق، إذ اقتصر على إيراد أجزاء معتبرة من تلك المتون متبوعة بتعقيب مختصر.

- يشير عبد الله إبراهيم إلى أنّ النظرة إلى الآخر كانت تنهض على دعامات دينيّة صرفة؛ ذلك أنّ النصّ القرآنيّ المقدّس يمثّل -وبلا منازع- مصدراً للرؤية والتشريع، وقاعدةً صلبةً لاشتقاق معايير القيمة.

4- الهوامش:

أبو القاسم سعد الله. (د.ت). تجارب في الأدب والرحلة (الإصدار د.ط). الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

أحمد العدوي. (د.ت). ابن بطوطة في العالم الإسلامي (الإصدار د.ط). مصر: دار المعارف.

الخامسة علاوي. (2006/2005م). العجائبية في أدب الرحلات (الإصدار د.ط). قسنطينة-الجزائر: منشورات جامعة منتوري.

أنيس منصور. (2006م). أعجب الرحلات في التاريخ (الإصدار 13). مصر: سلسلة جدران المعرفة.

بيير جودا. (2000م). الرحلة إلى الشرق -رحلة الأدباء الفرنسيين إلى البلاد الإسلامية في القرن التاسع عشر (الإصدار 1). (مي عبد الكريم، علي بدر، المترجمون) دمشق-سوريا: الأهالي للطباعة والنشر.

حسين محمد فهيم. (يونيو1989م). أدب الرحلات (الإصدار د.ط). الكويت: عالم المعرفة.

زكي محمد حسن. (2012م). الرحالة المسلمون في العصور الوسطى (الإصدار د.ط). مصر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة.

سعيد جبّار. (2012م). من السرديّة إلى التخييلية -بحث في بعض الأنساق الدلالية في السرد العربي (الإصدار 1). الرباط-المغرب: دار الأمان.

شعيب حليفي. (2003م). الرحلة في الأدب العربي -التجنّس، آليات الكتابة، خطاب المتخيّل (الإصدار 2). الدار البيضاء-المغرب: دار القرويين.

شوقي ضيف. (1956م). الرحلات (الإصدار 4). القاهرة-مصر: دار المعارف.

عبد الله إبراهيم. (2001م). عالم القرون الوسطى في أعين المسلمين (الإصدار د.ط). أبو ظبي-الإمارات العربيّة المتحدة: المجمع الثقافي.

عماد الدين خليل. (2005م). من أدب الرحلات (الإصدار د.ط). بيروت-لبنان: دار ابن كثير.

فؤاد قنديل. (2002م). أدب الرحلة في التراث العربي (الإصدار 2). القاهرة-مصر: مكتبة الدار العربيّة للكتاب.

محمد علي باشا. (2002م). الرحلة الشّامية (الإصدار 1). أبو ظبي-الإمارات العربيّة المتحدة: دار السويدي.

ناصر عبد الرزاق الموافي. (1995م). الرحلة في الأدب العربي (حتى نهاية القرن الرابع الهجري) (الإصدار 1). مصر: دار النشر للجامعات المصرية-مكتبة الوفاء.

مظاهرات 8 ماي 1945م بمدينة سيدي بلعباس

Demonstrations of May 8th, 1945 in Sidi Bel Abbes

د. عمر جمال الدين دحماني. جامعة جيلالي اليابس- سيدي بلعباس

histoire134000@gmail.com

تاريخ الإرسال:2022-02-08 تاريخ القبول:2022-03-03 تاريخ النشر:20-03-2022

ملخص

أُعتبرت مظاهرات 8ماي 1945م محطّة فاصلة ومنعطف هام في مسيرة تاريخ الجزائر، إذ تجدر الإشارة أن هذه المظاهرات كان لها وقعٌ وتأثير على كامل التراب الوطني، حيث يلاحظ في ذلك خروج الشعب الجزائري في مظاهرات سلمية في غالبية المدن الجزائرية، كحال مدينة سيدي بلعباس، مردّدين فيها شعارات باستقلال الجزائر، حاملين الراية الوطنية الجزائرية لتذكير فرنسا "بوعودها"، ومن جهة أخرى معبّرين فيها عن سخطهم ورفضهم لبقاء الاستعمار الفرنسي في الجزائر، فما كان من الإدارة الاستعمارية إلا أن واجهت هذه المظاهرات بأساليب قمعية وباستعمال أقصى درجات العنف والإجرام ضدّ أناس عزّل، حجّتهم في ذلك أن هذه المظاهرات خرجت من أجل إثارة الشغب في أوساط المدن الجزائرية، فكانت نتيجة ذلك أن دفع الشعب الجزائري حصيلة الآلاف من الضحايا قدّرت بخمسة وأربعون ألف شهيد، ناهيك عن الاعتقالات العديدة.

الكلمات المفتاحية: الجزائر؛ سيدي بلعباس؛ مظاهرات؛ الشعب الجزائري؛ الاستعمار الفرنسي.

Abstract

The demonstrations of May 8th, 1945 were seen as a watershed and an important turning point in Algeria's history, as it should be noted that these demonstrations had an impact on the entire national territory, noting that the Algerian people had staged peaceful demonstrations in most Algerian cities, such as the city of Sidi Bel Abbes, chanting slogans of Algeria's independence, carrying the Algerian national flag to remind France of its "promises" and expressing their indignation and rejection of the survival of French colonialism in Algeria. However, these demonstrations were confronted with repressive methods and using the utmost violence and criminality against unarmed people, arguing that these demonstrations were organized to provoke riots among Algerian cities, as a result of which the Algerian people paid the death toll of thousands of victims estimated at 45,000 martyrs, not to mention numerous arrests.

Keywords: *Algeria; Sidi Bel Abbes; demonstrations; Algerian people; French colonialism.*

المؤلف المرسل: د. عمر جمال الدين دحماني

الصفحة : 118 – 131

مقدمة:

ميّز فترة ما قبل ماي 1945م عدّة توترات التي طبعت الساحة السياسية بالجزائر، مما خلّف نوعا من التوتر نجم بشكل مباشر عن ذلك القمع والتعسف الذي طال الأحزاب الوطنية وبالتالي شلّ من تحركاتهم ونضالهم، فكانت هناك ردود فعل مباشرة وغير مباشرة من طرف الشعب الجزائري للتخلص من عبء هذه الضغوطات الممارسة عليه.

ولعلّ عدّة عوامل أساسية اجتمعت معاً لتحريك ذلك الحس الوطني والثوري لمقاومة ودفع العدو الاستعماري إلى الخارج، سواء بحمل السلاح أو بحمل اللافتات المعبّرة التي أوجدها الواقع الاجتماعي السائد آنذاك، هذه الأخيرة التي تماشت مع مجريات أحداث ووقائع مجازر الثامن ماي 1945م التاريخية، فدوّنتها شهادات شفوية تميّزت بواقعية نابعة من الآلام التي عايشها الشعب الجزائري طيلة هذه السنوات الاستعمارية المظلمة.

كما وتجدر الإشارة أن هذه المجازر طيلة شهر ماي 1945م لم تتوقف في مدينة أو أخرى، بل لاحظنا أنها امتدت لتشمل مدن داخلية، كمدينة سيدي بلعباس التي خرجت فيها الجماهير الشعبية للتذكير بـ "وعود فرنسا" ولكن كل هذه التجمعات الشعبية ستُقابل بردّة فعل عنيفة وقمعية من طرف السلطات الاستعمارية، كل هذا لم يمنعهم من إيصال صوتهم ورسالتهم والتلاحم مع إخوانهم عبر كامل التراب الوطني.

فيا ترى بما اتّسمت مظاهرات الثامن ماي 1945م؟ وما مدى تأثيرها على الأوساط الشعبية بمدينة سيدي بلعباس؟

أهداف البحث: نسعى من خلال بحثنا هذا إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تبيان شمولية " مظاهرات الثامن ماي 1945 " في الجزائر، ومدى تأثيرها داخل أوساط الشعب الجزائري.

- الوقوف على سير مظاهرات الثامن من ماي بمدينة سيدي بلعباس.

أهمية البحث:

تكمن أهمية بحثنا هذا في إيضاح محطة الثامن ماي 1945م التاريخية، والوقوف على ذلك المنعطف الذي أحدثته هذه المظاهرات في العديد من المدن الجزائرية، وعلى سبيل ذلك

مدينة سيدي بلعباس التي أبانت المظاهرات التي أقيمت فيها يوم 8 ماي عن المواقف الرامية إلى نيل الاستقلال الوطني.

1- الأوضاع العامة السائدة قبل مظاهرات 8 ماي 1945م:

على هذا الأساس ومحاولة منهم إيجاد فسحة للتعبير عن مطالبهم، كان جوّ الأحداث المترابط حولهم قد أعطى نفسا جديدا للسعي لنيل الاستقلال، خاصة وأن بنود " الميثاق الأطلسي 1941 " قد نصت على بند في غاية الأهمية بالنسبة للشعوب المستعمرة وهو تقرير المصير، كانت قد ألقيت في مؤتمر " سان فرانسيسكو "، ما جعل الشعب الجزائري يطمح إلى ما سيفرزه هذا المؤتمر حول مستقبل الجزائر، ناهيك عن التجمع الذي خرج بنتيجة مهمة ألا وهي " تأسيس الجامعة العربية "، كل هذا زاد من تحمس الشعب الجزائري لنيل استقلاله في ظل التعهدات الفرنسية لنيل الاستقلال.

1-1 بروز الوعي الوطني:

لقد تبين من خلال هذه الوعود أنها كانت عبارة عن تهدئة للشعوب المستعمرة لكي لا تحدث مشاكل للوجود الاستعماري في أراضيها، وهذا ما زاد الحركة الوطنية تصلبا في مواقفها وإصرارا على المطالبة بالاستقلال (زغيدي، 1995، صفحة 33). وهذا ما تأكد فعله في شهر فبراير 1945م حين تم إلصاق المنشورات التي جاء فيها:« أيها الإخوة المسلمون إن حياة بلادكم في خطر فالاستعمار قد خربها ماديا ومعنويا، إن الشعب الجزائري لم يتمتع بالحضارة لوجود المستعمر الفرنسي، فاللغة العربية مضطهدة منذ الاحتلال، والإسلام أصبح محل سخرية، إن كرامتنا لا يضمن لها الاحترام، إلا في إطار (كيان جزائري) وحكومة جزائرية تقوم على سيادة الشعب الجزائري وترفض أية سيادة أجنبية ومن أجل هذا الهدف مات إخوتكم في الزنازن وهم يعانون في السجون والمحتشدات ومنهم من يناضل بحماس في إطار الشرعية أو الخفاء ». (مناصرية، 1995، صفحة 45)

إذن من خلال هذا – وعلى حسب رأينا – فإننا نلاحظ نمو ذلك الوعي الوطني الذي قاد الشعب الجزائري إلى مطالبته بحقه في الاستقلال التام والتمتع بالحرية في جميع الميادين المتصلة به، " دينيا واجتماعيا وسياسيا "، وقد عبر عن ذلك بعدة وسائل كان أبرزها:

- رفض لتلك الإصلاحات الديغولية التي لم تعد من متطلبات الشعب الجزائري.

- توزيع المناشير مع الكتابات الجدارية التي أخذت حضها في عمالة وهران بكاملها. " كالمناشير السرية التي حملت مطالب استقلالية، ومنها المنشور الذي وزّع في شهر فبراير بتلمسان حيث جاء تحت عنوان: "بيان اللجنة العليا للدفاع عن الجزائر " والذي أردف عدة نقاط أهمها: "الاستقلال التام، وإطلاق سراح المعتقلين السياسيين" (بلوفة، 2011، صفحة 120).

- رواج تجارة الأسلحة من مسدسات وخراطيش انجليزية وأمريكية في القطاع الوهراني وخصوصا بمدينة معسكر (جاكر، 2015، صفحة 244).

- جريدة " العمل الجزائري L'action Algérienne " السرية وانتشارها (مرزوق, خالد، 2016، صفحة 180)، حيث كان لها صدى كبيرا بين أوساط الشعب الجزائري.

2.1-تدهور الحالة الاقتصادية وانتشار المجاعة:

بالموازاة مع هذه الأوضاع السياسية، كان لزاما أن نتطرق إلى الأوضاع الاقتصادية التي أثرت هي الأخرى على الحالة العامة للشعب الجزائري، ولكن لا ينبغي علينا القول بأن هذه الأوضاع الاقتصادية هي الدافع وراء مظاهرات ماي 1945م، وإلا بالتالي سوف نلتقي مع الأطروحة الاستعمارية التي أقـرّت بأن هذه المظاهرات ما هي إلا بدافع الأوضاع الاقتصادية المتدهورة التي عاشها الشعب الجزائري أثناء هذه الفترة.

فالحالة الاقتصادية المتردية والأوضاع الاجتماعية السيئة زادت من شقاء الجزائريين ودفعت بغالبيتهم إلى حافة المجاعة، بعد أن استمرت حالة الجفاف لمدة سنتين متتاليتين وتناقص إنتاج الحبوب، ومما زاد الحالة سوءا والأوضاع تدهورا انقطاع التموين لظروف الحرب بعد أن استنفذت احتياطات السنوات السابقة من الحبوب بعد أن وجه ما كان متوفرا منها في المخازن إلى السوق الأوروبية (سعيدوني، 1995، صفحة 13)، وهذا ما ساعد من ارتفاع الأسعار، فوصلت أسعار الحبوب في عمالة وهران مع مطلع سنة 1945م إلى أرقام خيالية حيث بلغت 80 فرنك للكيلوغرام (بلوفة، 2011، صفحة 119)، كما انتشرت مع ذلك

السوق السوداء فاستفاد من هذا كله بعض التجار الغير مخلصين (دندان، 2001، صفحة 38)، في حين تذمر الشعب الجزائري من هذه الأحوال المزرية.

وقد ساعدت هذه الظروف الصعبة على ارتفاع نسبة التضخم بـ: 66.5 % الأمر الذي حدّ من إمكانية استثمار رؤوس الأموال في الزراعة وحال دون رفع الإنتاج الفلاحي في وقت تناقصت قيمة الأيدي العاملة في الزراعة من جراء تجنيد الفلاحين على نطاق واسع للخدمة العسكرية أو العمل في المصانع الأوروبية (سعيدوني، 1995، صفحة 14).

2. مظاهرات الفاتح ماي 1945م بالقطاع الوهراني:

من خلال ما تقدم ذكره يلاحظ أن هذه الأمور زادت من استياء واستنفار الشعب الجزائري وبَان ذلك في المظاهرات التي نظمت في الفاتح ماي 1945م، فأصدرت بذلك حركة " أحباب البيان والحرية " أمرا بالمشاركة مع الفرنسيين في تظاهراتهم مستغلين يوم الاحتفال بعيد العمال العالمي، مع رفع لافتات تحمل مقررات الميثاق الأطلسي (العقون، 1984، صفحة 318)، واغتنم حزب الشعب الجزائري هذه الفرصة أيضا وقرر تنظيم " تظاهرات إسلامية. أرادها أن تكون وطنية ليؤثر في الجماهير، وليبرهن على الدعم الشعبي له، من أجل إيجاد الضغط والظروف الضرورية التي يجب أن تؤدي إلى تلبية المطالب الوطنية (تابت، 2005، صفحة 48) ".

جابت حشود المتظاهرين شوارع وهران (خدة، 2012، صفحة 138) ومستغانم وسيدي بلعباس وتلمسان (تابت، 2005، صفحة 48)، حيث كان يقودها مناضلو حزب الشعب الجزائري حاملين لافتات كتبت عليها " أطلقوا سراح مصالي"(d'Oran, 1944) " أطلقوا سراح المساجين" "الاستقلال"، كما حملوا رايات مزركشة بالألوان الوطنية. نتج عن هذه المظاهرة السلمية سقوط عدد من القتلى والجرحى بمدينة الجزائر والبليدة ووهران (خدة، 2012، الصفحات 138- 139).

أما في مدينة تلمسان، فقد تظاهر حوالي 200 شخص (أوعامري، 2013، صفحة 217)، خلال لقاء نظمه الاتحاد المحلي للاتحاد العمالي العام (C.G.T) وهتفوا بشعار " حرروا مصالي " ولوحوا بلافتات، فأوقف رجال الشرطة خمسة عناصر منهم وحوكموا يوم

11 سبتمبر، وتـــمّ سجنهم في مـــــعتقل " بـــــوسوي Bossuet (تابت، 2005، الصفحات 51- 52)" بمدينة سيدي بلعباس.

3- مظاهرات 8 ماي 1945م بمدينة سيدي بلعباس:

عندما كان العالم يحتفل بانتصار الحلفاء على ألمانيا النازية في 8 ماي 1945م نظم الجزائريون مـــظاهرات خاصة بهذه المناسبة (العقاد، 1993، صفحة 309)، وبـــرخصة من إدارة الشرطة نـــظم العـــمال والفـــلاحـــون مظاهرات صاخبة (بوعزيز، 1980، صفحة 289) عبر كامل القطر الجزائري وبالأخص في الشرق الجزائري (سطيف وخرّاطة (مرزوق, خالد، 2016، صفحة 185) وقالمة (BELKHODJA, 2002, pp. 138- 139))، وذلك بأمر من زعماء حزب الشعب الجزائري (بوعزيز، 1980، صفحة 289) وبتفعيل من حركة " أحباب البيان والحرية "، وهذا كله احتفاء بيوم النصر على الألمان وانتهاء الحرب العالمية الثانية (مرزوق, خالد، 2016، صفحة 184).

1.3-فرحة " وعود الانتصار" وموجة العنف والمجازر:

أراد الجزائريون المشاركة في هذه الفرحة والتعبير من خلالها عن المطالب التي كانوا ينادون بها ولكن في الحقيقة أقدمت الإدارة الاستعمارية الفرنسية على تحويل تلك المظاهرات السلمية إلى معارك دامية (رخيلة، صفحة 60). بالرغم من أن الجزائريين قد حملوا اللافتات والألوان الجزائرية، مرددين على وجه الخصوص عبارات (الاستقلال)، (أطلقوا سراح مصالي(DENDANE, (Manuscrit non publié), p. 70))، (تحيى الجزائر)، (يسقط الاستعمار والفاشية المضطهدة) (بلحاج، 2010، صفحة 22)، وينشدون أغاني الحرية، وأناشيد الاستقلال (العقون، 1984، صفحة 319). فـلقد شهدت هذه المظاهرات عنفـا دمويـا كـبيرا خصوصا في قـالمة وسـطيف ، حـيث امتزج فـيها الـقمع بـالرعب والدم ودخـان الـمداشر المدمرة والمحاصيل المحروقة (بلحاج، 2010، صفحة 22) وغيرها، حيث راح ضحيتها أكثر من خمسة وأربعين ألف شهيد 45000. ,DENDANE, Sid Ahmed, 2014) (p. 63 هذه المجزرة التي سوف تحدث ثورة داخل الحركة الوطنية وتحشد قناعات المترددين بضرورة الاستقلال كحل وحيد للمجتمع الجزائري (مرزوق، (غير منشور)، صفحة 150).

وعلى غرار مناطق الوطن، نظم الجزائريون بعمالة وهران خلال هذا اليوم - 8 ماي - مظاهرات كبرى بعدة مدن، نذكر منها: مدينة سيدي بلعباس، مستغانم، أما على مستوى مدينة تـلمسان، فقد أشرفت حركة " أحباب البيان والحرية " على تـنظيم موكب قدر عدده ما بين 1500 و2000 متظاهر (أوعامري، 2013، الصفحات 221- 222)، في تظاهرة شعبية كبيرة شارك فيها آلاف الأشخاص، ورددوا معا الأنـاشيد الـوطنية (تابت، 2005، صفحة 81)، رافعين سبابة اليد اليمنى إلى الأعلى (عبد القادر جيلالي بلوفة، 2009، صفحة 135)، اتضح أن حزب الشعب الجزائري لم يكن جاهزا للعمل المسلح ولا يريد البدء به، وهذا ما كان بوهران حيث القيام بتظاهرات كثيفة ولكن سلمية، وهذا ما حدث فعلا (تابت، 2005، صفحة 253).

2-3 مظاهرات 8 ماي 1945م بمدينة سيدي بلعباس:

جاءت دعوة تنظيم مظاهرات 08 ماي 1945م، من طرف أعضاء سياسيين بارزين ومن بينهم المجاهد " عبد القادر عزة " (تومي، 2013) بمدينة سيدي بلعباس تضامنا مع المجندين لهذه التظاهرة في سائر مدن القطر الجزائري، تعبيرا عن انتصار الحلفاء على المحور وتوقيف الحرب التي أهلكت كل شيء، كوسيلة لإظهار مطالبهم الوطنية.

كان من البديهي أن يشارك (أهالي) سيدي بلعباس في هذا الاحتفال لأنه ساهم في تحقيق النصر بجانب الحلفاء، فكانت الفرصة سانحة لإظهار وحدة المناضلين في حركاتهم الوطنية وإعلان الراية الجزائرية، مع المناداة بتنفيذ الوعود الذي قطعتها فرنسا على نفسها إبان محنتها. وذلك باحترام حقوق الشعوب المستعمرة في تقرير مصيرها كما جاء في بيان الأمم المتحدة (الأزرق، 2014، صفحة 34).

اجتمع المتظاهرون في ساحة الفداء بحي الأمير عبد القادر، حيث توافد عليهم جمع غفير من الشباب والشيوخ والصبيان لينطلقوا في صف واحد صوب الحي الذي تقطنه الجالية الأوروبية، قاصدين بناية " نيابة العمالة " مرددين شعارات وطنية، والمناداة بإطلاق سراح المسجونين، وعودة المنفيين، والراية ممسوكة بيد الشابة " ماما بن عبد الله ابنة أخت عبد القادر ضلعة " (الأزرق، 2014، صفحة 34).

انطلقت المظاهرة في جو مشحون بالحماس والازدحام، مخترقة شارع المذبح البلدي لتعبر جسر " نهر مكرة " المؤدي إلى شارع " مارسيل ساردانMarcel Cerdan " طريق وهران، ولما وصلت الجماهير المتظاهرة إلى الجسر الواقع في شارع محمد الخامس وجدت رجال الأمن وفرقة اللفيف الأجنبي ترتقب وصولهم، (الأزرق، 2014، صفحة 34) كي تَحُول بينهم وبين اختراق الجدار الذي كونته برجالها المصطفين المدججين بالسلاح، حتى لا يتعدوه في اتجاه " نيابة العمالة ".

مما اضطرت المسيرة إلى التوقف والافتراق لخطورة خرق القوة المسلحة، لكن بعض المتظاهرين ومن انظم إليهم وهم في طريقهم إلى الهدف المنشود، استطاعوا أن يتسللوا خلف رجال الأمن من طرق أخرى، مثل شارع محمد خيضر ، وصقال شعيب، وصولا إلى شارع العربي التبسي حاليا الذي أعادَ لـمّ صفوفهم. (أحمد الأزرق، مذكرة مخطوطة)

وعند مفترق الطريق المحورية للمدينة حيث تنتصب الساعة العمودية (أربع ساعات) أوقفهم " محمد البارودي " الذي كان مكلفا بتنظيم السير في إطار وظيفته المهنية، وأمرهم بتنظيم صفوفهم تحسبا لما يحدث من فوضى، وصار معهم جنبا لجنب نحو بناية " نيابة العمالة "، وهناك تقدم وفد من المتظاهرين صوب نائب العمالة فسلمه عريضة تحمل مطالبهم الوطنية (الأزرق، مظاهرات 8 ماي 1945 بمدينة سيدي بلعباس، 2013).(ينظر للشكل رقم 01).

شكل رقم (01) : مخطط سير المظاهرات وسط مدينة سيدي بلعباس.

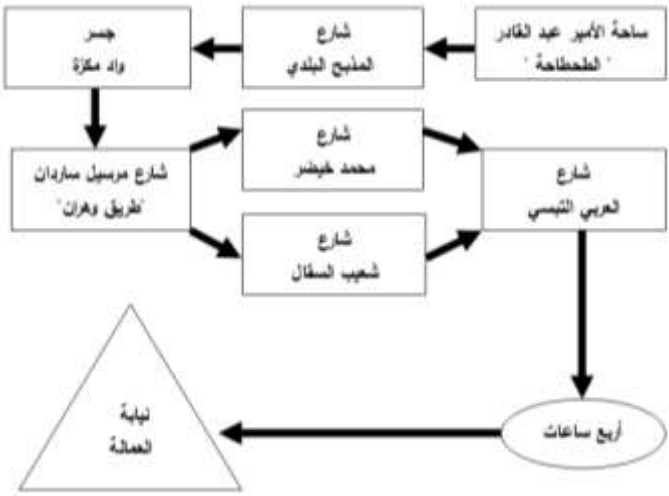

المصدر: إعداد الباحث (عمر جمال الدين دحماني 2018م) بالاعتماد على كتاب (النهضة الثقافية الأصيلة في مدينة سيدي بلعباس) للمؤلف "أحمد الأزرق".

وفي اليوم الموالي قام رجال الأمن باعتقال من أحصتهم واشتبهت في انتماءاتهم إلى الحركة الوطنية، وزجت بهم في سجن " سانطو " بمرسى الكبير قرب وهران قبل إحالتهم إلى العدالة لتصدر في حقهم عقوبة السجن، ولم يطلق سراحهم إلا بعد صدور العفو العام على المسجونين السياسيين في نهاية 1946م. (أحمد الأزرق، مذكرة مخطوطة)

ويُذكر بأنها قد نظّمت عدّة مظاهرات أخرى هنا وهناك قام بها المناضلون في بعض القرى التابعة لمدينة سيدي بلعباس ولكنها باءت بالفشل نظرا للعقوبات المسلطة على كل التجمعات التي يقوم بها المواطنون (الأزرق، مظاهرات 8 ماي 1945 بمدينة سيدي بلعباس، 2013).

فكانت النتيجة غير متوقعة من الإدارة الاستعمارية التي قدّمت وعودا كبيرة، كان أهمها هو استقلال الجزائر، ولكن ما حصل هو العكس، فسمّي بـ " يومُ وَعدِ الثامن ماي".

3-3 الآثار الناجمة عن هذه المظاهرات:

تجدر الإشارة أن قيادة حزب الشعب الجزائري ارتأت بعد هذه الوضعية - الإبادة الجماعية- من أن تشرع في الكفاح المسلح عبر كافة أنحاء القطر الجزائري بهدف تشتيت

قوات العدو وفك الخناق المضروب على المناطق التي شهدت عنفا وتقتيلا، ففي جوّ المناقشات وتقديرا للأوضاع السائدة، خرجت القيادة بقرار تعميم العمليات المسلحة على كامل التراب الوطني وأمرت بتوقيت اندلاع التمرد الشامل في ليلة 23 الى 24 ماي 1945م. وقد كان من ممثلي القطاع الوهراني كل من السيد " محمد محفوظي " والسيد " عبد الله الفيلالي (خدة، 2012، الصفحات 143- 144) " ، ولكن وفي الظروف التي عُرفة بـ" الأوامر والأمر المضاد " التي بعثتها قيادة الحزب نفسها لكل الجهات المعنية، "لكن بالرغم من التعليمات المضادة، إلا أنها لم تصل إلى جميع المناطق في الوقت الملائم (بلحاج، 2010، صفحة 27)"، وهكذا شهدت مثلا مدينة سعيدة أعمال تخريب كقطع أعمدة التلغراف وأسلاك الهاتف وحرق مكتب شيخ البلدية ...الخ، وعلى اثر ذلك أقدمت الإدارة الاستعمارية باعتقال العديد من الأشخاص وتعميم هذا الاعتقال على كامل القطاع الوهراني، الأمر الذي استدعى فتح تحقيق شامل، أين نتج عنه اعتقال حوالي 569 شخص (أوعامري، 2013، الصفحات 225- 226). موزعين على النحو الآتي:

ناحية وهران: 191 شخص معتقل.

ناحية تلمسان: 74 شخص معتقل.

ناحية سيدي بلعباس: 14 شخص معتقل.

ناحية سعيدة: 47 شخص معتقل.

ناحية تيارت: 17 شخص معتقل.

ناحية غليزان: 25 شخص معتقل.

ناحية مستغانم: 174 شخص معتقل.

ناحية معسكر: 27 شخص معتقل (جاكر، 2015، صفحة 249).

4- المواقف المختلفة إزاء مظاهرات 8 ماي 1945م:

4-1 موقف حركة أحباب البيان والحرية:

على الرغم من أن حركة " أحباب البيان والحرية " قد دعت إلى الخروج للتظاهر في الشوارع احتفالا بالنصر الذي حققه الحلفاء على قوات المحور، "وذلك بشكل منظم وبهدوء

(خدة، 2012، صفحة 142) "، دون إحداث أي شبهة أو حراك يفسر على غير مقصده، إلا أن هذا الأمر لم يُغنِ عن التصرفات التي واجهتها بها السلطات الاستعمارية، فأمرت " بحل حركة أحباب البيان والحرية يوم 14 ماي بحجة أنها كانت وراء هذه الانتفاضة (بلوفة، 2011، صفحة 129) "، بالرغم من أن الحركة قد أثبتت عدم معرفتها بطبيعة هذه الأحداث، حيث جاء ذلك في بيان لها يوم 18 ماي 1945م ورد فيه:« ...إن أعضاء المكتب المركزي لأحباب البيان والحرية ينحنون بكل خشوع واحترام أمام تذكار جميع الضحايا البرآء الذين سقطوا منذ عهد قريب في عديد من أنحاء القطر الجزائري... ويعربون عن سخطهم على هذه الأعمال الإجرامية التي أنزلت الحزن بالجزائر كلها. هذه الأعمال التي يعلن أعضاء الحركة أنهم يجهلونها وهي أجنبية عنهم كليا...ويؤكدون أيضا عدم رجوعهم عن مبدأ الوحدة بين جميع الطوائف والعناصر الجزائرية، هذه الوحدة أوجدتها الظروف الحالية أكثر من أي وقت مضى، ويدققون بأن هذه الوحدة التي ستعزز بواسطة أنظمة ذات صبغة ديمقراطية، ستزيد في متانة حقوق السكان الأوروبيين والمسلمين في إطار رسالة فرنسا العظيمة (العقون، 1984، الصفحات 357- 358) ».

2.4- موقف الحزب الشيوعي الجزائري:

أما عن الحزب الشيوعي الجزائري الذي يوعز أسباب هذه المظاهرات إلى عامل " الخبز (الزبيري، 1999، صفحة 230) " وهذا ما يذهب إليه التقرير الصادر عن اجتماع الحكومة:« أن الأسباب تعود إلى النقص في وسائل التغذية... وأن الحكومة عازمة على إرسال الغذاء إلى الجزائر (العقون، 1984، صفحة 355) »، بعد أن اعتبروها فقط مجرد " إشعال ثورة الجوع (محساس، 2003، صفحة 247).

بل ويذهب إلى أكثر من ذلك، حين حمّل مسؤولية هذه المجازر 8 ماي 1945م إلى حزب الشعب الجزائري، و" اتهمهم بالتعاون مع ألمانيا والنازية ضد استقرار الجزائر الفرنسية، وقال:« ليسقط المشاغبون الموالون لهتلر (مريوش، 2013، صفحة 376)»، كما وكتب " أوزقان " في جريدة الحزب الشيوعي الجزائري (Liberté) في 12 ماي 1945م:« الأدوات الإجرامية، إنما هي قادة حزب الشعب الجزائري من أمثال مصالي والوشاة المندسين في

التنظيمات الوطنية المزعومة، لابد من تسليط عقاب سريع وشديد على منظمي هذه الاضطرابات (صالح بلحاج، 2015، صفحة 338)... » واعتقال المسؤولين الحقيقيين عن هذه الأحداث (الزبيري، 1999، صفحة 230)، والتطبيق الفوري لتلك الإجراءات سوف يساعد على استتباب الهدوء (محساس، 2003، صفحة 247).

5- خاتمة:

عَمَدَ حزب الشعب الجزائري لهذه المظاهرات من أجل إبراز تمثيل الحركة الوطنية الجزائرية وهذا ما كان في يوم 08 ماي 1945م يوم استسلام ألمانيا النازية إلى قوات الحلفاء، فنظم الجزائريون مظاهرات سلمية عبروا فيها عن فرحهم بانتصار الحلفاء على الألمان، مردّدين شعارات مطالبين فيها باستقلال الجزائر.

وفي هذا الصدد يذكر عبد الرحمن بن العقون في كتابه الكفاح القومي والسياسي على لسان الشاذلي مكي يقول: " ... في هذا اليوم يوم الثامن ماي 1945 خرجت جموع الشبان والفتيان والكهول والشيوخ متظاهرين في المدن والقرى الجزائرية في مختلف مناطق الوطن ،..." ينشدون أغاني الحرية ويرددون أناشيد الاستقلال، ولم تمض ساعات قلائل على خروجهم حتى تحولت هذه المظاهرات السلمية إلى مجازر دامية عمّت مختلف أنحاء القطر الجزائري وراح ضحيتها أزيد من 45 ألف شهيد وعشرات الآلاف من المعتقلين .. (عبد الرحمن بن إبراهيم بن العقون، 1984، صفحة 319)

عموما كانت هذه المظاهرات متفاوتة في حجم المشاركين فيها من مدينة إلى مدينة، ولكن ما يجب التأكيد عليه هو أن هذه المظاهرات كانت تهدف إلى تبيان وجهة واحدة ألا وهي " استقلال الجزائر " فيما عرف بتذكير فرنسا لوعودها المقطوعة للجزائريين. فمثلا نلاحظ:

- سيدي بلعباس، بمشاركة حوالي 4000 متظاهر.
- تلمسان، بمشاركة حوالي 2000 متظاهر أنشدوا النشيد الوطني.
- مستغانم، بمشاركة حوالي 800 متظاهر (بلقاسم).
- تيارت، بمشاركة حوالي 2000 ربة بيت وتجمعوا أمام مقر بلدية تيارت (كلاخي، 2012، صفحة 253).

7- الهوامش:

أحمد الأزرق. (مذكرة مخطوطة). النهضة الثقافية الأصيلة في مدينة سيدي بلعباس 1931- 1954م.

أحمد الأزرق. (2014). النهضة الثقافية الأصيلة في مدينة سيدي بلعباس 1931- 1954 (المجلد ط2). سيدي بلعباس الجزائر: طباعة تومي.

أحمد الأزرق. (28 2, 2013). مظاهرات 8 ماي 1945 بمدينة سيدي بلعباس. (عمر جمال الدين دحماني، المحاور) بمنزله - سيدي بلعباس.

أحمد محساس. (2003). الحركة الثورية في الجزائر من الحرب العالمية الأولى إلى الثورة المسلحة. (الحاج مسعود مسعود، ومحمد عباس، المترجمون) الجزائر: دار القصبة للنشر.

أحمد مريوش. (2013). دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر (المجلد ط1). الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع.

بن يوسف بن خدة. (2012). جذور أول نوفمبر 1954 (المجلد ط2). (مسعود حاج مسعود، المترجمون) الجزائر: دار الشاطبية للنشر والتوزيع.

رضوان عيناد تابت. (2005). 8 أيار- ماي 45 والإبادة الجماعية في الجزائر (المجلد ط1). (سعيد محمد اللحام، المترجمون) بيروت لبنان: منشورات آنيب A.N.E.P ، دار الفرابي.

سيد أحمد دندان. (2001). الحياة اليومية بتلمسان والجزائر من 1936- 1996 (المجلد ط1). دمشق: دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة.

صالح العقاد. (1993). المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر الجزائر – تونس – المغرب الأقصى (المجلد ط6). مكتبة الأنجلو المصرية.

صالح بلحاج. (2015). الحركة الوطنية الجزائرية بين الحربين 1910-1939. الجزائر: طبع بن مرابط.

صالح بلحاج. (2010). تاريخ الثورة الجزائرية- صانعو أول نوفمبر 1954 المواجهات الصغرى في المواجهة الكبرى . الجزائر : دار الكتاب الحديث.

عامر رخيلة. 8 ماي 1945 المنعطف الحاسم في مسار الحركة الوطنية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

عبد الرحمن بن إبراهيم بن العقون. (1984). الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصر 1920- 1936. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

عبد الرحمن بن إبراهيم بن العقون. (1984). الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصر 1936- 1945. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

عبد القادر تومي. (14 2, 2013). مظاهرات 8 ماي 1945 بمدينة سيدي بلعباس. (عمر جمال الدين دحماني، المحاور) بمنزله بحي سيدي ياسين - سيدي بلعباس.

عبد القادر جيلالي بلوفة. (2011). الحركة الاستقلالية في عمالة وهران خلال الحرب العالمية الثانية 1939- 1945 (المجلد ط1). الجزائر: دار الألمعية للنشر والتوزيع.

عبد القادر جيلالي بلوفة. (9, 2009). وقفات من النضال الثوري الوطني في منطقة تلمسان 1939-1954م ، سبتمبر. المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية (1).

لحسن جاكر. (2015). الحركة الوطنية في معسكر 1930-1954. وهران: منشورات دار القدس العربي.

محمد العربي الزبيري. (1999). تاريخ الجزائر المعاصر. دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب.

محمد لحسن زغيدي. (1995). مجازر 8 ماي 1945م . مجلة الذاكرة ، السنة الثانية (العدد الثاني).

مرزوق, خالد. (2016). مذكرات قنانش. الجزائر: الدار العثمانية.

مرزوق ,خ)) .غير منشور .((مصالي الحاج الأب المطارد والأبناء المتمردون .

مصطفى أوعامري. (2013). المقاومة السياسية بالقطاع الوهراني خلال الحرب العالمية الثانية 1939-1945. وهران: منشورات دار القدس العربي.

ناصر الدين سعيدوني. (1995). أحداث 8 ماي 1945م ذكرى تضحيات جسيمة وعبرة كفاح مرير . مجلة الذاكرة ، السنة الثانية (العدد الثاني).

ياقوت كلاخي. (2012). انتفاضة 8 ماي 1945م بمنطقة تيارت. مجلة عصور الجديدة (العدد 6).

يحي بوعزيز. (1980). ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين (المجلد ط1). الجزائر: دار البعث للطباعة والنشر.

يوسف مناصرية. (1995). القمع الدموي في 8 ماي 1945 ونتائجه السياسية والاجتماعية . مجلة الذاكرة ، السنة الثانية (العدد الثاني).

BELKHODJA, A. (2002). Barbarie coloniale en Afrique . Alger : Edition ANEP.

d'Oran, P. (1944). C.I.E, no 337. A.N.O.M- Cart. 9h 28.

DENDANE, S. A. ((Manuscrit non publié)). Les génocides à travers l'histoire Le savoir colonial sur l'Algérie La vérité historique .

DENDANE, Sid Ahmed. (2014). Devoir de vérité historique- dans les relations France-Algérie ou Afin que nul n'oublie. Tlemcen: kONOUZ EDITION.

بلقاسم ,ط .قراءة في تطور وسير مظاهرات ماي 1945في عمالة وهران ,sur 2013, 1 4 le Consulté . مجلة الفسطاط http://www.fustat.com/C_hist/belqasim5_12.shtml :

البحث الإعلامي بين المقاربة الكيفية والمقاربة الكمية

Media Research Between the Qualitative and the Quantitative Approach

د. عائشة نواري. جامعة البويرة

a.nouari@univ-bouira.dz

تاريخ الارسال: 2022-03-01 تاريخ القبول: 2022-03-16 تاريخ النشر: 2022-03-20

ملخص

نسعى من خلال هذه الورقة البحثية إلى إثارة أحد المواضيع العلمية الهامة المرتبطة بإشكالية من الإشكاليات التي تواجه البحث في علوم الاعلام والاتصال باعتباره أحد فروع العلوم الإنسانية بصفة عامة، حيث سنركز على موضوع مدى ملائمة كل من المقاربتين الكيفية والكمية للبحوث الإعلامية من خلال التطرق لمفهوم البحث الإعلامي، نشأته وتطوره، وأهدافه .

كما نشير أيضا إلى المقاربة الكيفية في البحوث الإعلامية، مطلقاتها الفلسفية، تطور الاهتمام بها ومجالاتها، ونتوقف عند بعض الإشكاليات التي تواجهها ونتطرق أيضا إلى المقاربات الكمية في البحوث الإعلامية من خلال التطرق إلى تطور الاهتمام بها، ونتوقف عند مواطن القوة لهذه المقاربات ونقاط الضعف.

الكلمات المفتاحية: بحث اعلامي، بحوث مختلطة، مقاربة كيفية، مقاربة كمية، الموضوعية.

Abstract

This paper research aims to treat an important point related to one of the problems facing research in information and communication sciences, where we'll focus on the adequateness of qualitative and quantitative approaches to media research by addressing to the concept of media research, its origin, its development and its objectives. We will refer to the qualitative approach in media research, its philosophical supports, its fields, its interest and its challenges. we will also deal with the quantitative approach, its interest and its uses. finally, we'll examine the strengths and the weaknesses of these approaches.

Keywords: Media research, mixed research, qualitative approach, quantitative approach, Objectivity

المؤلف المرسل: د.عائشة نواري

الصفحة : 132 – 155

مقدمة:

لقد أولت الدول المتقدمة البحث العلمي اهتماما كبيرا لأنها أدركت أن عظمة الأمم وازدهارها يكمن في قدرات أبناءها العلمية والفكرية والسلوكية في مجالات البحث العلمي، التي تساعد الأمم في تمتين دعامتها وتحقيق رقيها والمحافظة على مكانتها بين الدول والأمم.

ويعد الاهتمام بالبحث العلمي ركنا أساسيا في سياسات الدول المتقدمة، وما تنافس الدول في مجال الإنفاق على البحث العلمي والسعي إلى دعمه ماديا ومعنويا إلا دليل على ذلك.

ويعتبر البحث في علوم الإعلام والاتصال أو ما يعرف بالبحث الإعلامي واحدا من بين المجالات المهمة للبحث العلمي التي توليها الدول والحكومات أيضا اهتمامات خاصا وعملت على دعمه وتشجيعه على الرغم من أن هذا المجال البحثي هو حديث نسبيا مقارنة بالعلوم الإنسانية والاجتماعية الأخرى إذ أن بدايات هذا العلم في الوجود تعود إلى بداية القرن العشرين، حيث برزت جهود بعض الباحثين في المجال محاولة تحديد بعض المفاهيم الخاصة بهذا العلم وصياغة فروض ونظريات ومناهج خاصة به، مما ساهم في استقلالية هذا العلم عن العلوم الإنسانية والاجتماعية الأخرى.

وقد أصبحت البحوث الإعلامية في هذا العصر من بين البحوث المهمة في مجال البحث العلمي عامة خاصة بعد أن بنى قاعدة معرفية واسعة وتراث علمي ثري، ونظريات متعددة ومتنوعة ومناهج بحثية خاصة.

وعلى الرغم من نجاح البحث الإعلامي في بناء قاعدة معرفية واسعة في أقل من قرن من الزمن إلا أنه يواجه العديد من الإشكاليات والصعوبات البحثية.

وتعد إشكالية التوجه نحو البحوث الكيفية والكمية من بين أهم الإشكاليات التي تواجه هذا المجال البحثي، حيث لم يتفق الباحثون على المنحى الذي ستأخذه هذه البحوث حيث هناك من الباحثين من أيد فكرة تبني المقاربات الكمية باعتبارها الأنسب والأكثر ملائمة لدراسة الظواهر الإعلامية، بينما ظهر فريق آخر من الباحثين يرى أن المقاربات

الكيفية هي الأنسب كونها هي الأقدر على وصف الظواهر الإعلامية والاتصالية ويشجع على توليفها في دراسة الظواهر الإعلامية والاتصالية.

لذا نسعى من خلال هذه الورقة البحثية الى الغوص في هذه الإشكالية من خلال محاولة تبيان واقع البحوث الإعلامية بين المقاربة الكيفية والمقاربة الكمية وأيهما أكثر مناسبة وملائمة لدراسة الظواهر الإعلامية والاتصالية.

- **أهداف البحث**: نسعى من خلال هذه الورقة البحثية إلى بلوغ جملة من الأهداف أهمها:

- محاولة الكشف عن مدى ملائمة كل من المقاربات الكيفية والمقاربات الكمية في البحوث الاعلامية.

- محاولة الوقوف عن ماهية البحث الإعلامي نشأته، تطوره وأهدافه.

- السعي لإبراز مواطن القوة ونقاط الضعف للمقاربات الكيفية في البحوث الإعلامية، والوقوف على أهم الإشكاليات التي تطرحها.

- محاولة الكشف عن نقاط القوة ومواطن الضعف للمقاربات الكمية في البحوث الإعلامية.

- السعي للوصول إلى حل علمي يسمح بتجاوز إشكالية ماهي المقاربة المناسبة لدراسة الظواهر الإعلامية والاتصالية.

- **1- البحث الإعلامي مجال بحثي جديد بأهداف متعددة وتوجهات حديثة:**

يعد البحث في علوم الاعلام والاتصال مجالا من مجالات البحث العلمي الذي يهتم بمعالجة القضايا والمشكلات المرتبطة بالظواهر الإعلامية والاتصالية، بهدف الوصول إلى حلول ممكنة ومناسبة لها، قد يؤدي في النهاية إلى عمليات تغيير وتطوير في هذا المجال، كما أنه قد يساهم في رسم السياسات الإعلامية...

وتعرف البحوث الإعلامية بأنها الاطار الموضوعي الذي يضم كافة الأنشطة الإعلامية والاتصالية، وهي الجهود المنظمة والدقيقة التي تستهدف توفير المعلومات عن الجمهور

الموجه اليه الرسالة الإعلامية وقنوات الاتصال ووسائله، والتي تستخدم كأساس في اتخاذ القرارات وتخطيط الجهود الإعلامية والاتصالية، كما أن مهمتها تبدأ قبل بدء الجهود الإعلامية وتستمر باستمرارها، وتقيس فعاليتها قياسا مرحليا شاملا، كما تشمل خدماتها كافة العناصر الداخلة في العملية الاتصالية كالجمهور، الوسائل والرسائل والمصادر والتأثيرات المستهدفة بطريقة متوازنة ومتكافئة (حسين، 2006، صفحة 19)

وتعرف أيضا بأنها النشاط العلمي المنظم للكشف عن الظاهرات الإعلامية والحقائق المتصلة بالعملية الإعلامية وأطرافها والعلاقات بينها وأهدافها والسياقات الاجتماعية التي تتفاعل معها من أجل تحقيق هذه الأهداف، ووصف هذه الحقائق وتفسيرها والتوقع باتجاهات الحركة فيها. (عبد الحميد، 2000، صفحة 9)، كما تعرف أيضا بأنها النشاط البحثي في أي جانب من جوانب عملية الاتصال بما في ذلك مدخلات هذه العملية ومعالجاتها ومخرجاتها والعوامل المؤثرة فيها. (ابراهيم، 2017، صفحة 17)

ويمكن القول بصفة عامة البحث الاعلامي بأنه التحقق المنظم في موضوع أو قضية أو ظاهرة أو مشكلة اعلامية للكشف عن الحقائق أو النظريات المتعلقة بالجانب الاعلامي أو الاتصالي وتطويرها.

2- نشأة البحوث الإعلامية وتطورها:

نشأت بحوث الإعلام في فترة الستينات من القرن الماضي بأقسام علم الاجتماع، وعلم النفس في العديد من الجامعات، وقد افتقد الباحثون آنذاك إلى الخلفية الإعلامية بسبب حداثة ظهور علم الاعلام، بينما تغير الوضع بعد ذلك بسبب نمو أقسام الإعلام بسرعة في السبعينيات، وظهور باحثين متخصصين في مجال الاعلام، وبدأت تظهر بعض الآراء التي تشجع على ضرورة مشاركة الباحثين في مجال الاعلام مع زملائهم في علم النفس، وعلم الاجتماع والسياسة في إجراء بحوث مشتركة.

وقد اتجهت بحوث الإعلام في السنوات القليلة الماضية منحى جديدا عندما ركزت على الجوانب النفسية والاجتماعية لوسائل الإعلام، حيث اتجه علم النفس لدراسة الردود العاطفية لبرامج التلفزيون والإعلانات التلفزيونية وموسيقى محطات الراديو، كما بدأ أيضا

استخدام الكمبيوتر في بحوث الاعلام لتحليل البيانات والمعلومات. (نجم، 2015، صفحة 18)

وتطورت بحوث الاعلام عبر مراحل مختلفة حيث اهتمت هذه البحوث في بدياتها بالوسيلة الاعلامية نفسها، حيث كان هناك اهتمام بماهية هذه الوسائل، وكيف تصل؟،وكيف تتشابه وتختلف عن غيرها؟، وماهي الوظائف أو الخدمات التي تقدمها، وما تكلفتها...؟

واهتمت في المرحلة الثانية بتطوير الوسيلة وتراكمت في هذه الفترة معلومات محددة عن دوافع الجمهور لاستخدام الوسيلة والإشباعات المتحققة منها، من خلال محاولة الإجابة عن تساؤلات تتعلق ب:

- الكيفية التي يتم من خلالها استخدام الوسيلة في الحياة الفعلية.
- التعرف عن أسباب استخدام الجمهور للوسيلة.
- معرفة فئات الجمهور التي تحرص على متابعة الوسيلة.
- التعرف على الاشباعات التي تقدمها الوسيلة للجمهور.
- التعرف عن التوقعات الناشئة عن استخدام وسيلة معينة.

واهتمت البحوث الاعلامية في المرحلة الثالثة بالتأثير الاجتماعي والنفسي والمادي للوسيلة، وذلك من خلال محاولة الاجابة عن الاسئلة التي تتعلق:

- بمعرفة الوقت يقضيه الناس امام الوسيلة الاعلامية؟
- التعرف عن مساهمة الوسيلة في تغيير وجهات نظر الافراد اتجاه الأشياء...

واحتوت المرحلة الرابعة على امكانية تحسين الوسيلة سواء في استخدامها أو تطورها التكنولوجي وذلك من خلال الاجابة على التساؤلات:

- كيف يمكن للوسيلة تقديم المعلومات أو التسلية لكل أنواع الناس؟.
- كيف يمكن للتكنولوجيا الجديدة أن تعمل على تحسين كمال الرؤية أو صوت الوسيلة؟.

- هل هناك طريقة لتغيير محتوى البرامج لتكون أكثر قيمة ومتعة؟ (نجم، 2015، الصفحات 19-20).

وفي هذا السياق نشير إلى أن هناك عوامل ساهمت على تطور بحوث الاعلام منها:

- يتمثل العامل الأول في الحرب العالمية الاولى التي دفعت إلى الحاجة لفهم المزيد عن طبيعة الدعاية حيث حاول الباحثون العمل على تحفيز استجابة الجمهور لكشف آثار وسائل الاعلام على الناس، ومارس الاعلام في ذلك الوقت تأثيرا قويا جدا على جمهوره، وبرزت العديد من التساؤلات عن ماذا يستطيع أن يقدمه الاعلام، وملا يستطيع ألا يقدمه؟ وظهرت نتيجة لذلك نظرية الحقنة تحت الجلد والتي تفترض أن وسائل الاعلام تحتاج إلى رسائل مصورة للجمهور ينتج عنها تأثيرات مشابهة على الجمهور، ولكن تغير هذا الرأي بسبب الاعتقاد بوجود الاختلاف بين الناس.

- يتمثل العامل الثاني الذي ساهم في تطور بحوث الاعلام في الدراسات التي أجريت على المعلنين في الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين والتي أفادت بضرورة ابتكار وسائل لإقناع الزبائن المحتملين لشراء المنتجات والخدمات، ولذلك شجع المعلنون على اجراء دراسات حول فعالية الرسالة وحجم الجمهور وتوزيعه، وتوظيف الإعلان لتحقيق أعلى مستوى من كفاءة الفرص لإقناع الزبائن المحتملة واختيار الوسيلة التي تقدم أفضل فرصة للوصول إلى الجمهور المستهدف.

- يتمثل العامل الثالث الذي ساعد على تطور بحوث الاعلام في زيادة المنافسة بين الاعلام والاعلانات التجارية حتى وصلت إلى مستويات جديدة من التعقيد لدرجة أصبح بإمكان مالكي وسائل الاعلام السيطرة على بحوث الاعلام في الوقت الذي كانت علوم الاجتماع، النفس والتسويق هي صاحبة الريادة في مجال البحث العلمي.. (نجم، 2015، الصفحات 19-20).

ويسعى البحث الإعلامي إلى تحقيق الأهداف التالية (ابراهيم، مناهج البحث الاعلامي ، 2017، صفحة 29):

- صياغة المعرفة العلمية الخاصة بالحقائق الإعلامية وعلاقتها، والتطوير المستمر لهذه المعرفة من خلال نتائج الدراسات المستمرة في المجالات المتخصصة أو المجالات الأخرى ذات العلاقة، وكذلك نتائج الممارسة المهنية والتطبيقية.

- التفسير وذلك بالتعرف على وضعية الظاهرة محل البحث والدراسة وبيان عناصرها ومكوناتها وعلاقتها بالظواهر الأخرى

- الضبط وذلك بمحاولة التحكم في العوامل المؤدية الى الظاهرة بغرض السيطرة عليها أو الحد من تأثيرها أو توجيهها وجهة معينة.

- التنبؤ بحركة الظاهرة الإعلامية والحقائق المتصلة بها، وصياغة التفسيرات الأولية لاتجاهات الظاهرة الإعلامية وعلاقاتها في وجود العلاقات والتأثيرات والعوامل الدافعة أو المحركة لها.

ونظرا لتنوع الأصول التاريخية والفلسفية والفكرية لعلوم الاعلام والاتصال كونه جاء نتيجة لالتقاء جهود باحثين من مجالات مختلفة (علم الاجتماع، علم النفس، علم السياسة...) هذا من جهة ومن جهة أخرى نظرا للديناميكية وعدم الثبات الذي تمتاز به الظواهر الإعلامية والاتصالية، فقد عرف هذا العلم تنوع وتعدد في المقاربات المنهجية.

حيث انقسمت توجهات الباحثين بين من أكد على أن البحوث الكمية هي الأكثر قدرة على فهم الظواهر الإعلامية والاتصالية، والتف العديد من الباحثين والأكاديميين نحو تبني المقاربة الكمية القائمة على النظرة إلى الظواهر الإعلامية والاتصالية نظرة موضوعية قائمة على الوصف الدقيق للظواهر على جمع البيانات بالاعتماد على أدوات كمية وتحليل البيانات وفق أساليب إحصائية، بهدف الكشف عن العلاقة بين المتغيرات والظواهر وقياسها؛ وبين من يرى أن المقاربات الكمية عاجزة على فهم الظواهر الإعلامية والاتصالية وتفسير المعاني الكامنة وراءها بالاعتماد على الأدوات الكمية والأساليب الإحصائية، بينما يرى أنصار التوجه الآخر أن البحوث الكيفية هي الأقدر على وصف الظواهر الإعلامية والاتصالية باعتبارها قائمة أساسا على النظرة إلى الظواهر الإعلامية والاتصالية وفهمها من منظور المشاركين أنفسهم بالاعتماد على الاستقراء والتحليل.

2-تطور الاهتمام بالمقاربات الكيفية في البحوث الإعلامية:

اتجه اهتمام علماء الاجتماع بتأكيد المكانة العلمية لهذا العلم، وخاصة من خلال محاكاة نموذج العلوم الطبيعية، فلم يكن بين علماء الاجتماع سوى فئة قليلة اعترفت بالمناهج الكيفية ودعت إلى ضرورة الاعتماد عليها سواء في عملية الحصول على المعلومات أو تفسيرها أو باء النظريات، إلا أن هذه الفئة لم تحظ بهيبة علمية بين علماء الاجتماع الأمريكان.

وفي مجال الدراسات الاعلامية فقد اتسم استخدام مناهج وأدوات التحليل الكيفي بالتردد والخلط وعدم الوضوح أو التكامل المنهجي والاجرائي، لكنها شكلت نوعا من المواجهة والتحدي للتقاليد السائدة في مجال الدراسات الاعلامية.

وفي مطلع التسعينات من القرن الماضي اتجه عدد من الباحثين الإسكندنافيتين في مجال الاعلام إلى تأييد استخدام التحليل الكيفي للمحتوى من منظور ايديولوجي، ويعرف هذا التوجه بالاتجاه الانساني الذي ركز على علاقات القوة التي تحاول النصوص الاعلامية التعبير عنها، كما سعى إلى تطوير أدوات التحليل الكيفي مستفيدا من التطور الذي تحقق في مجال الدراسات اللغوية والسيميولوجية وتحليل النص.

وتؤكد المصادر التاريخية أن المناهج الكيفية قد مرت بثلاث فترات هي على التوالي:

1. **المرحلة الأولى (1890-1930):** مثلت القضايا الاجتماعية مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، موضوعات للدراسات الأكاديمية وكانت معظم الأبحاث خلال هذه الفترة ذات طبيعة كيفية حيث لم يستبعد المؤسسون الأوائل في علم الاجتماع أمثال "دوركايم، وجورج زيمل وماكس فيبر وآخرون..." المقاربة الكيفية في دراساتهم.، وعرفت التخصصات الاكاديمية وانشات الاقسام العلمية في الجامعات، وحصلت المناهج الكيفية على أساس صلب ومتين .... (نجم، الإعلام والمجتمع، 2013، الصفحات 30-31)؛ واستفاد ماكس فيبر من تقنيات البحث الكيفي في البحث الميداني الذي أشرف عليه سنة 1910 والمتعلق بالصحافة والصحافيين، ودرس فيه دور الصحافة في تشكيل الثقافة المعاصرة

(لعياضي، البحوث الكيفية في علوم الاعلام والاتصال: اضاءات نظرية ومسالك تطبيقية، 2020، صفحة 106).

وخلال هذه الفترة بدأت الأنثروبولوجيا تؤكد على استخدام البحث الكيفي في دراستها وعلى الرغم من اختلاف المناهج السوسيولوجية عن هذا العلم، لكن استطاعت الأنثروبولوجيا الحفاظ على استخدام المنهج الكيفي ومن أبرز الذين ساهموا في تطوير المناهج الكيفية كل من مالينوفيسكي وبوس وبراون وآخرون.

وفي هذه الفترة بدأ مجال البحث الكيفي في دراسات علم الاجتماع الامريكي وبالتحديد بمدرسة شيكاغو من خلال العديد من الدراسات لباحثين أمثال وليم توماس وارنست برجس وروبرت بارك.. (نجم، مناهج البحث الإعلامي ، 2015، صفحة 31)

2. **المرحلة الوسطى 1930-1960:** بدأ النقاش حول مناهج البحث في علم الاجتماع مع ازدهار الوضعية (الاتجاه الوضعي)، وقد بدأ علماء الاجتماع مع نهاية العشرينيات وبداية الثلاثينيات في التحول إلى طرق بحثية مماثلة للعلوم الطبيعية، وكان مبررهم في ذلك هو البحث عن بناء فكرة الموضوعية في الواقع الاجتماعي، في الوقت الذي ذهب معظم أصحاب الفنون والعلوم الأخرى وكذلك العلوم الطبيعية إلى الاهتمام بمفهوم المنظور المتعدد في بحث الواقع.

فقد عمل الباحثون في مدرسة شيكاغو وغيرهم على تطوير وسائل القياس الكمي بهدف الوصول بعلم الاجتماع إلى صفة العلمية، وأخيرا أصبح نموذج البحث الامبريقي الوحيد الذي يستخدم التقنين كما هو الحال في العلوم الفيزيقية، وأتت التصميمات التجريبية لتسيطر على التفكير البحثي، وأكدت مناهج البحث السوسيولوجي على استخدام الموضوعية كوسائل فنية في جمع البيانات وتقنين الإجراءات التحليلية.

وفي بداية الثلاثينيات زادت نسبة التأييد للمناهج الكمية، وأصبح أنصارها لهم اليد العليا في الصراع المنهجي السوسيولوجي، وفي الخمسينيات اختفت دراسة الحالة كنموذج للبحث الاجتماعي، وأصبح المسح الاجتماعي هو الطريقة السائدة في العلوم الاجتماعية، وقد لاحظ كل من Benny وHughes أن علم الاجتماع المعاصر أصبح "علم المقابلة"، وفي

الخمسينيات بلغت الذروة في تأثير كل من النظرية الوضعية ومناهج البحث الكمية في علم الاجتماع، وبدأت النظرة إلى البحوث الكمية بأنها الأساس العملي للحقيقة العلمية.

وقد عبرت دراسات شيكاغو خلال هذه الحقبة (1930- 1960) عن ترددهم بين استخدام الاتجاهات الكمية والكيفية، ويتمثل ذلك في دراستهم للصحافة المحلية وبالرغم من الجذور الواضحة لاهتمام مدرسة شيكاغو بالمنظورات الكيفية في الدراسات الحضرية، لكنهم استخدموا أيضا مناهج البحث الكمية بطريقة متسقة، ويتضح ذلك في استخدام طريقة تحليل المضمون. ((نجم، الإعلام والمجتمع، 2013، صفحة 102)؛ وهناك العديد من العوامل التي ساعدت على انتشار المناهج الكيفية وتطويرها ، ومن بين أهم هذه العوامل: (نجم،2013، ص 103-104)

- وجود رغبة ملحة في خلق علم حقيقي في البحث الاجتماعي يتميز بالإيجابية والنجاح كما هو الحال بالنسبة للعلوم الفيزيائية.

- بروز نداءات بعد نهاية الحرب العالمية الثانية للقيام ببحث ميداني يتم فيه دراسة تأثير الاتصال وخصوصا الدعاية، وكانت هذه الاهتمامات مصحوبة بالاندفاع نحو اعتماد الموارد المالية للبحث العلمي، وتم انشاء مركز أبحاث جامعة كولومبيا كأحد مراكز أبحاث الاتصال الجماهيري في الولايات المتحدة الامريكية.

- الحاجة إلى تطوير البنية التحتية باستخدام المعرفة العلمية الاجتماعية بعد الحرب العالمية الثانية حيث يمكن تطبيقها في مجالات الصناعة والتخطيط الاجتماعي والمؤسسات التربوية، وقد شهدت المجتمعات الغربية استخدام الهندسة الاجتماعية في سياستها وحينئذ أخذ المنظور الوظيفي مكانته وبعد ذلك أصبح هناك تعاون بين تطبيق السياسة والنظرية الوظيفية، حيث أسهما في خدمة مناهج البحث السوسيولوجي وتقدمها خلال هذه الفترة.

3-المرحلة الاخيرة من 1960-الى وقتنا الحالي: أخذت بعض الدراسات الوظيفية والمناهج السوسيولوجية خلال هذه المرحلة في التنحي بعيدا وذلك خلال الخمسينات والستينات، فقد وجهت اليها انتقادات نظرية وسياسية ...

وفي مجال الاتصال كان هناك تحفظ حول استخدام المسح الاجتماعي، وبالرغم من أن جيتلين Gitlin لم يفسر أسباب دعوته لاستخدام المنهج الكيفي في أبحاث هذا المجال، إلا أنه أثبت أن له تأثير محدود في هذا المجال اكتشفها خلال مسح أجراه على نطاق واسع مستخدما المنهج السوسيولوجي، وفي حقبة تاريخية معاصرة لاحظ دينيس "Dennis" أن دراسات الإعلام كانت تبحث عن الانسلاخ عن مناهج العلوم الاجتماعية الأخرى (نجم، الإعلام والمجتمع، 2013، صفحة 104)

وقد ظهرت فكرة أخرى في البحوث النوعية خلال الثمانينات والتسعينيات من القرن العشرين وأدت إلى التخفيف من الاتجاه السائد نحو البحوث الكمية، فقد ركز العديد من الباحثين على اجراءات القيام بالبحث النوعي بدلا من التركيز على تحدي ونقد البحوث الكمية، وظهرت إجراءات جديدة شغلت أفكار الباحثين واهتماماتهم مثل صياغة الأسئلة العامة للبحث النوعي وإجراءات المقابلات وعمليات الملاحظة في الموقع وتحليل البيانات للحصول على الأفكار الأساسية، ظهر ضمن هذه الجهود مناقشات حول أنواع تصميمات البحوث النوعية مثل دراسة الحالة، وبحوث النظرية التأسيسية، والاستقصاء القصصي؛ كما ألفت كتب جديدة تضمنت جداول وقوالب لإعداد مخططات لرسائل الماجستير والدكتوراه النوعية، وساعد على دعم هذه الجهود ظهور برامج الحاسوب الآلي النوعية التي تعنى بتحليل البيانات النوعية (أبو علام ، 2018، صفحة 89)

ويشير كل من" مايلز وهوبرمان" إلى مدى التحول الكبير – منذ الثمانينات من القرن الماضي- إلى استخدام البحوث النوعية، بما فيه البحوث الإثنوغرافية، في مجالات وتخصصات عرفت تاريخيا باعتمادها المنهجية الكمية الإحصائية، مثل: التربية، وعلم النفس، وعلم الاجتماع، والإدارة والتخطيط، واللغات، والاقتصاد والإعلام وغيرها من العلوم الإنسانية، إذ أخذت هذه العلوم تتحول تدريجيا نحو تطبيق المناهج الكيفية؛ نظرًا إلى ما تحققه من معلومات نوعية تحليلية تعتمد التعمق والتبصر والوصف المكثف، وتفسير الظواهر الاجتماعية والاتصالية، من خلال ربطها بسياقها المحلي.

ومع تطور الفكر الإعلامي، فإن أدوات القياس بدأت تتطور وتتبدل وفق فهمنا للظاهرة التي يمكن قياسها، فمسألة مستمعي الإذاعة ومشاهدي التلفزيون، على سبيل المثال، كانت تفهم في النصف الثاني من القرن العشرين على أساس أنهم مجموعة كبرى من الأفراد المتجانسين، يمكن التلاعب بهم والتأثير فيهم وفق ما تنص عليه نظرية الحقنة تحت الجلد، لذا اتجه البحث إلى قياس هذه الكتلة البشرية بشكل كمي، وفق منطق الحشد "Mass"، لكن اليوم تغير الفهم لمستمعي الإذاعة، وأضحى فعل الاستماع الإذاعي ومشاهدة التلفزيون فعلا فرديا يقوم به أفراد غير متجانسين، يتمتعون بعدة خصائص اجتماعية وديموغرافية، واقتصادية، وتدخلت الكثير من العوامل الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية والثقافية لتعيد النظر في مفهوم تجانس مشاهدي التلفزيون في المجتمع الواحد والشريحة الاجتماعية الواحدة، وحتى الأسرة الواحدة، وبهذا تبدلت أدوات القياس التي تعالج هذه الظاهرة، وارتبطت بتلك التي تعتمد عليها البحوث الكيفية.

ونظرا لجودة البحوث الكيفية ودقة نتائجها فقد شهد هذا الاتجاه البحثي نموا وشعبية في بحوث العلاقات العامة، حيث يشير "ديمون وهولواي" إلى أن أحد الأسباب وراء هذا التوجه هو أن ممارسي العلاقات العامة قد حولوا تركيزهم من الاتصال باتجاه واحد والتحكم بالجمهور، إلى الحوار والتعاون بحيث أن على المؤسسات الآن أن تسمع، وتقدر، وتفهم وتتماثل مع أولئك الذين تتحدث إليهم، وهي مهمات أفضل ما يتم تناولها وفق الكيفية....

وتشير بعض الدراسات أن البحوث الكيفية في علوم الاعلام والاتصال تتميز عن البحوث الكيفية في العلوم الأخرى (لعياضي، البحوث الكيفية في علوم الاعلام والاتصال: اضاءات نظرية ومسالك تطبيقية، 2020، الصفحات 106-107) :

- التعامل مع وسائل كمؤسسات في غاية التعقيد ليس على الصعيد التنظيمي فقط، بل على الصعيد الاقتصادي والسياسي والثقافي والمهني أيضا.
- معالجة لغة الاعلام التي تسعى إلى تعزيز التأويل الرسمي للأحداث التي تثير الجدل.
- كيف تصل وسائل الاعلام إلى معرفة ما تعرفه عن الأحداث والآراء والمواقف.

تتفق الأدبيات البحثية على وجود أربعة نماذج بحثية يمكن للباحث في العلوم الإنسانية بما فيها علوم الاعلام والاتصال تبنيها لإجراء بحثه، وتحقيق أهدافه تتمثل هذه النماذج في : (الفقيه، 2017، الصفحات 357-358)

- النموذج الوضعي positivism
- النموذج التفسيريInterpretivism
- نموذج نقد النظريةCritical theory
- النموذج البراغماتي Pragmatism

وقد انبثق البحث النوعي من النموذج التفسيري، كردة فعل على البحث الكمي المنبثق عن النموذج الوضعي، ويفترض النموذج التفسيري أن هناك أكثر من عالم واحد سوف يقوم الباحث بكشف مضامينه المختلفة خلال البحث، لذلك لا يمكن للباحث تحديد وفهم السلوك الإنساني من خلال العوامل الخارجية فقط، ولكن تحديد السلوك الإنساني وفهمه يتشكل من خلال المعاني والمفاهيم التي يملكها الناس حول الوجود الذي يعيشون فيه، بينما يرى النموذج الوضعي عكس ذلك تماما، لأنه يفترض أن هناك وجودا واحدا سيقوم الباحث بكشف مضامين من خلال البحث؛ لذلك يمكن للباحث تحديد وفهم السلوك الإنساني من خلال العوامل الخارجية، وبالتالي يمكن استخدام المناهج والطرق المستخدمة تقليديا من قبل علماء الطبيعة لملاحظة وقياس حجم المشكلة الإنسانية.

وترى الباحثة "كريستين ديمون" أن البحث النوعي هو في حقيقته تجمع متباين من الفلسفات والتقاليد التاريخية والمفاهيم المحددة والممارسات المفيدة... وتضيف أيضا أن البحث النوعي يميل إلى التركيز على التفسير أكثر من الشرح وعلى دراسات الحالات المتعمقة أكثر من التركيز على حالات التحليل المحكومة العوامل، كما تركز على الوصف والتحليل أكثر مما تركز على اختبار الفروض الرسمية، وتركز على التقرير الروائي للنتائج أكثر مما تركز على تقديم التحليل الاحصائي، كما أنها تركز على تقبل المشاركة الذاتية أكثر مما تسعى إلى الوصف والاتجاه الحيادي الموضوعي، وأنها تركز على الانتباه إلى تفرد السياق مع سماحة تقبل تعدد مسارات المعرفة، ... وعلى كل حال فهذه الأسباب قائمة شاملة لخصائص البحث

النوعي، كما أن العديد من بحوث العلوم الاجتماعية ذات صفات مهجنة Hybrid في طبيعتها أي أنها تتاح بالأساليب النوعية والكمية، وبالتالي فإن محاولة عزل الدراسات النوعية يعتبر اجراء اصطناعيا. (Daymon and Holoway, 2002, pp. 04-05)

فالبحث الكيفي في علوم الاعلام والاتصال هو عملية جمع وتحليل وتفسير البيانات بشكل سردي ومنطقي لأجل فهم ظاهرة إعلامية محددة، بحيث يركز على الفهم العميق لظاهرة معينة في البيئة الاجتماعية والمعتقدات أو العلاقات الاجتماعية المختلفة، والفهم العميق للظاهرة التي يدرسها الباحث، يتم عن طريق مشاركته الفعالة في الأنشطة الاجتماعية التي يقوم بها المشاركون الحقيقيون.

ويُعتبر الباحث الأداة الرئيسية في المنهج الكيفي بتصميماته المتعددة ويستخدم طريقة الملاحظ غير المشارك أو الملاحظ المشارك أو كليهما، كما يتميز بأنه بحث متعدد الأدوات، يستخدم فيه الباحث الاثنوجرافي ألواناً مختلفة من استراتيجيات جمع البيانات المرتبطة بالملاحظة، فهناك الملاحظة بالمشاركة الأولية التي توفر بيانات للباحث تساعده على اختيار طرق أخرى مناسبة يمكن له استخدامها في بحثه، مثل استخدام الأساليب اللفظية والأساليب غير اللفظية .

ويرى الباحثان مارشال وروسمان أنه لابدّ على الباحث الكيفي أن تمتع بمجموعة من الصفات(Marshal and Rossman، 2006):

- أن ستبنى نظرة كلية للظواهر الاجتماعية.
- الاعتماد على التفكير المنهجي.
- الاخذ بعين الاعتبار إمكانية تأثير سيرته الذاتية وهوياته الاجتماعية على الدراسة وعلى المشاركين، وعليه أيضا.
- استخدام تفكير مركب والجمع بين الاستنتاج والاستقراء

وتستخدم البحوث الكيفية في مجالات عديدة ومختلفة، تختلف باختلاف الأهداف التي يسعى الباحث إلى الوصول إليها ومن بين المجالات التي تستخدم فيها (خلالفة، 2020، الصفحات 108-109):

- **اكتشاف الأفكار:** إذ يستخدم البحث الكيفي لدراسة الظواهر والحالات التي لا تتوافر عنها معلومات كافية، ووافية لمعرفة أشياء وأمور جديدة عن حالات يتطلب التعمق فيها، فالبحث الكيفي يقدم فهما متعمقا وتفسيرا شاملا لمجال البحث الموضوعي، ولا يتم التوصل من خلاله إلى تفسير البيانات والنتائج بالطرق الإحصائية والرقمية، بل بمفردات اللغة الطبيعية والجمل الايضاحية وتساعد البحوث الكيفية على استثارة الأفكار بتزويد الباحثين بالتجربة الأولى في ملاحظة المجتمع المستهدف والاستماع إليه ويتم اللجوء اليها عندما تكون هناك معرفة محدودة أو بسيطة عن مجال أو موضوع معين.

وتساهم البحوث الكيفية في مجال علوم الاعلام والاتصال في تطوير أفكار جديدة لاستراتيجية الاتصال والرسائل الاتصالية، كما تستخدم في اكتشاف أفكار ورسائل جديدة يمكن أن يدركها الجمهور المستهدف.

- **تطوير الدراسات الكمية: يعد** مجال تطوير الدراسات الكمية من بين المجالات الهامة التي تستخدم فيها البحوث الكيفية، حيث تعمل البحوث الكيفية على تحديد نوع المعلومات المطلوبة للدراسة الكمية كما تساعد في مجال الاعلام على تطوير الفروض التي تتعلق بعمليات التفكير وصناعة القرار لدى الجمهور المستهدف، أو التعرف على الجمهور الرئيسي والثانوي وصناع القرار في كل مجموعة.

- **وسيلة لجمع البيانات الأولية:** تستخدم البحوث الكيفية حينما تكون الظواهر التي يراد دراستها لا تخضع للقياس الكمي أو أن القياسات المطلوبة لدراسة تلك الظاهرة ليست متوفرة حاليا، ولابدّ من اجراء الدراسات الكيفية أولا لكي تتاح لنا فرصة اعداد القياسات الكمية.

- **وسيلة لفهم نتائج الدراسة الكمية:** تستخدم البحوث الكيفية لشرح وتطوير واستفاء البيانات الكمية كفهم الأسباب للنتائج غير متوقعة أو الفهم اللازم لبعض الاتجاهات ووصف العوامل التي تؤثر على تغيير الموقف كالتعرف مثلا على أسباب نجاح إعلان معين في اقناع جمهور دون غيره.

- **تطوير النظريات:** تستخدم البحوث الكيفية أيضا في تطوير النظريات، عندما لا يجد الباحث نظريات جاهزة تفسر الموقف الذي يراد فهمه، أو أن النظريات القائمة لا تستطيع الإجابة عن كثير من التساؤلات ذات الصلة بالظاهرة.

3-الإشكاليات التي تواجه البحوث الإعلامية الكيفية:

تواجه البحوث الإعلامية التي تتبنى المقاربة الكيفية بعض الإشكاليات عند دراسة الظواهر الإعلامية –الاتصالية أهمها : (محمد، 2015، الصفحات 145-146-147)

3-1-إشكالية تباين نظرة البحوث الكيفية للنظرة للظواهر الإعلامية-الاتصالية: حيث تنطلق البحوث الكيفية من نموذج تفسيري تجسده البنائية الاجتماعية ويسمح النموذج التفسيري ببناء سياقات لوصف الظواهر وفهمها، اعتمادا على أن البنائية الاجتماعية لا ترى الظواهر الاجتماعية والثقافية في صيغتها النهائية، بل تراها في طور البناء والتشكل، ما يشير إلى أن إدراك الواقع الاجتماعي لا يتم بدون وجهات نظر الأشخاص الفاعلين، لذا لابد من استجلاء تأويلهم لأوضاعهم والظواهر الاجتماعية (لعياضي، الرهانات الابستمولوجية والفلسفية للمنهج الكيفي: نحو آفاق جديدة لبحوث الاعلام والاتصال في المنطقة العربية، 2010، صفحة 12).

3-2-إشكالية الصدق والثبات في البحوث الكيفية: حيث تعتبر مسألة الصدق والثبات من بين أهم المسائل المثارة عند الحديث عن الإشكاليات التي تواجهها البحوث الكيفية، فالصدق في البحوث الكيفية يكون معقدا من حيث مؤشر قابلية التكرار، لأن إجراء الدراسة يكون في بيئة طبيعية فريدة عادة، ولا يمكن إعادة انتاج بعض الحالات المدروسة نظرا لحركية السلوك البشري، لذلك فالبحوث الكيفية تتعرض لمشل صعوبة أو استحالة تكرارها (دليو، 2014، صفحة 87)

3-3-إشكالية الموضوعية: تعتبر إشكالية الموضوعية من بين أهم الإشكالية التي تواجه البحوث الكيفية عند تطبيقها في دراسة الظواهر الإعلامي والاتصالية، حيث أثبت البحث الكيفي خطأ الاعتقاد بأن البحث الاجتماعي بشكل عام لا يعد موضوعيا إلا إذا اتبع إجراءات تحقيق الموضوعية في مناهج العلوم الطبيعية، وبأن نموذج العلوم الطبيعية هو

الذي يحدد علمية الدراسة (لعياضي، الرهانات الابستمولوجية والفلسفية للمنهج الكيفي: نحو آفاق جديدة لبحوث الاعلام والاتصال في المنطقة العربية، 2010، صفحة 13).

3-4-مواطن القوة والضعف للمقاربات الكيفية: تتوافر المقاربات الكيفية على مزايا وايجابيات عديدة حددها بعض الباحثين في: (الفلاحي، 2018، صفحة 121)

- تتيح أدوات جمع البيانات في البحوث الكيفية ملاحظة السلوك في بيئة طبيعية بعيدا الظروف الصناعية التي تحيط بالدراسات المسحية أو التجريبية، مما يعني الحصول على بيانات ومعلومات تعبّر إلى حدّ ما عن حقيقة الحالة محلّ الملاحظة.

- إن الأساليب الكيفية تتيح للباحث الفهم العميق للظاهرة محل الدراسة.

- تتسم الأساليب الكيفية بالمرونة وتوفر للباحث رصد مناطق بحثية جديدة، إذ أن الملاحظات الميدانية ومجموعات النقاش المركزة يمكن أن تفتح آفاقا بحثية جديدة وتجيب عن أسئلة للم تطرح عند تصميم الدراسة.

وفي نفس الوقت تنطوي على عدة عيوب وسلبيات من بينها:

- إن حجم العينة عادة ما يكون صغيرا جدا -وقد يقتصر على مفردة واحدة- وهو ما لا يتيح إمكانية تعميم النتائج، لذا فإن البحوث الكيفية عادة ما تكون الخطوة الأولى تتبعها خطوات ومراحل أخرى عن طريق البحوث الكمية على الرغم من أن هناك بعض المشكلات البحثية التي تكون فيها بيانات البحوث الكيفية كافية للإجابة عن تساؤلاتها.

- إن ثبات البيانات يعدّ من المشكلات التي تواجه البحوث الكيفية، إذ أن القائمين بعمليات الملاحظة ينغمسون في غالب الأحوال بشكل كبير في المشكلة البحثية ويندمجون مع المبحوثين مما يفقدهم الموضوعية المطلوبة في جمع البيانات.

- إذا لم يخطط للبحوث الكيفية بشكل منظم وجيد، فإن البحث ربما لا يثمر عن نتائج ذات قيمة، إذ أنه وعلى الرغم من السهولة الظاهرية في اجراء البحوث الكيفية إلا أن عدم التخطيط الدقيق لها قد يفقد الباحث التركيز الكافي على القضايا الأساسية في المشكلة البحثية.

4-تطور الاهتمام بالمقاربات الكمية في علوم الاعلام والاتصال:

اتبعت البحوث الاعلامية مراحل تطور المناهج السوسيولوجية السائدة في العلوم الاجتماعية وكانت البحوث الاعلامية في المراحل المبكرة من القرن العشرين ذات طابع كيفي بطبيعتها، وتهتم أساسا بالقضايا التاريخية والاخلاقية والتشريعية، وقد بدأت مسوح القراءة تأخذ طريقها مع ظهور الطباعة في الثلاثينات من القرن الماضي.

وقد لوحظ أن الاهتمام بالبحث الكمي قد ارتفعت مكانته خلال الاربعينات والخمسينات، وفي سنة 1957 نشر ويلبر شرام مقال له عن مناهج البحث لدراسات منشورة في دورية"Journalism Quarterly " في الفترة ما بين منتصف الثلاثينات ومنتصف الخمسينات، واعتمد اساسا على البيانات الكمية. (نجم، 2015، الصفحات 22-23)

كما قام "فولكينر وسبكتور" بإجراء دراسة مقارنة عن سياسة النشر في خمس دوريات سوسيولوجية كبيرة في الفترة الممتدة بين1973-1979، تبين أن اثنين من هذه الدراسات يندرج جزء منها ضمن البحوث الكيفية، وهذا يعني ان الاتجاه الكمي ظل مسيطرا خلال هذه السنوات، بينما حدث تحول نحو الاتجاه الكيفي مع نمو الاتجاهات النظرية وزيادة الاهتمام بالدراسات الامبريقية وتبع ذلك ظهور دوريات جديدة في هذا المجال اهتمت بعلم الاجتماع التفسيري ...

وفي مجال الاتصال الجماهيري بدأ الاهتمام بتأسيس مجلات مثل مجلة Journal of communicationومجلة Media, culture ana society ومجلة Critical Studies in mass communication، وقد لوحظ خلو هذه المجلات من الدراسات الكيفية، ومن هنا يمكن القول بأنه لم يكن هناك أي اهتمام ملحوظ بالبحث الكيفي في القرن الماضي، ويرجع ذلك الى تميز المنظور الوضعي خلال هذه الفترة، وقد بدا ذلك واضحا في مقدمة كتاب لأحد المؤلفين المهتمين بدراسة الحقائق الموضوعية " لكي تكون علميا في أبحاث الاتصال ، يجب أن تستخدم بالطبع البحث الكمي" أما الاعتراضات المعاصرة على استخدام المنهج الكمي فقد وردت في كتب عديدة من مناهج البحث وخصص كل من Stemple وWestly في مؤلفهما الذي صدر سنة 1981ثلاثة فصول لمناهج البحث الكيفي . واهتم أيضا Mcquail سنة

1987 بأهمية استخدام المناهج الكيفية، وعلاوة على ذلك ذهب Anderson سنة 1987 أبعد من ذلك في كتابه الجديد عن المناهج الذي خصص نصفه للحديث عن المناهج الكيفية.

ويرجع بعض الباحثين أسباب تطور الاهتمام باستخدام البحوث الكمية في الدراسات الإعلامية إلى العوامل التالية (نجم، 2015، صفحة 25):

- تزايد عدد وسائل الاتصال الجماهيري وانتشارها في جميع انحاء العالم على نطاق واسع مثل الصحف والراديو والتلفزيون والسينما والاقمار الصناعية وشبكات المعلومات الدولية.

- اقبال الجماهير المتزايد على استخدام وسائل الاتصال الجماهيري في حياتهم العلمية والثقافية، إذ أصبحت جزء أساسيا من نمط الحياة الثقافية والتعليمية التي لا غنى عنها في الوقت الراهن.

- انتشار انتاج صناعة الاعلام، حيث أصبحت نوعا من الانتاج الكبير الذي تتميز به الصناعات الحديثة، وهذا ما يتطلب استخدام الاحصائيات بصورة مميزة وأساسية.

- تعدد أنواع المادة الاعلامية، واختلاف وسائلها وتنظيمات مؤسساتها بالإضافة إلى زيادة اعداد المتخصصين في مجال الاعلام أو القائمين على الاتصال مما ينتج عنه آثار عديدة.

5-مواطن القوة والضعف للمقاربات الكمية:

إن الهدف من الأبحاث الكمية هو تحديد العلاقة بين متغير مستقل، متمثل بظاهرة أو مفهوم ما ومتغير تابع في مجتمع معين، أما تصميمات الأبحاث الكمية فتكون إما وصفية(تدرس فيه العين مرة واحدة) أو تجريبية (تدرس فيها العينة قبل تطبيق الدراسة) يتعامل البحث الكمي مع الأرقام والأهداف والمنطق مع التركيز عل المنطق والأرقام والبيانات الثابتة التي لا تتغير والتفكير التفصيلي المتقارب بدلا من التفكير المتباين ، .ومن مزايا البحوث الكمية ما يلي (جلبي، صفحة 84):

-جمع البيانات موثوقة: يتم جمع البيانات وتحليلها وتقديمها في شكل إعداد وستكون النتائج التي تم الحصول عليها موثوقة بشدة.

- جمع سريع للبيانات يتم إجراء البحث الكمي مع مجموعة من المستجيبين الذين يمثلون السكان.

- نطاق أوسع لتحليل البيانات يقدم هذا المنهج نطاق واسع لجمع البيانات وذلك بفضل الإحصاءات.

- استخدام أدوات بحث أكثر تنظيما من المناهج الأخرى.

- تستخرج النتائج بناء على عينات كبيرة تمثل مجتمع الدراسة.

- إمكانية تكرار الدراسة وإعادتها نظرا لموثوقية البحث الكمي العالية.

- يبحث المنهج الكمي عن إجابات موضوعية لسؤال محدد بوضوح.

تكون البيانات على شكل أرقام وإحصاءات.

- المفاهيم المطروحة من خلال المنهج الكمي يمكن تعميمها على نطاق واسع مما يساعد على تحقيق في العلاقات السببية بشكل أكثر مرونة ويجعل التنبؤ بالنتائج المستقبلية سهلا.

- يمكن للباحث استخدام أدوات جمع البيانات كالاستبيان وأدوات جمع البيانات العددية.

- يسمح بدراسة واسعة تشمل عددا كبيرا من الموضوعات ونعزز النتائج وتعممها.

- يسمح بمزيد من الموضوعية ودقة النتائج بشكل عام تعميمات البحوث الكمية أو أبحاث المنهج الكمي توفر ملخصات للبيانات التي تدعم التعميمات حول الظاهرة المدروسة ولتحقيق ذلك يتضمن البحث الكمي عادة عددا قليلا من المتغيرات والعديد من الحالات.

- المنهج الكمي يوفر معايير راسخة تجعل تكرار البحث ممكنا بشدة ومن ثم تحليله ومقارنته بدراسات مماثلة.

-المنهج الكمي يمكن للباحث من تلخيص مصادر واسعة للمعلومات وإجراء مقارنات عبر الفئات عب الأزمان المختلفة.

- المنهج الكمي يحمي الباحثين من التحيز الشخصي عن طريق الحفاظ على مسافة بينهم وبين المواضيع المطروحة للدراسة وتوظيف مواضيع غير معروفة-جمع جوانب الدراسة تصمم بعناية قبل البدء بجمع البيانات..

وتنطوي المقاربات الكمية هي الأخرى على عيوب عدة أهمها:

-**التجريد:** الذي تعتمد عليه هذه الأساليب الكمية ونماذجها في تمثيل الحالة أو المشكلة الواقعية حيث المشكلات تكون أكثر تعقيدا أو تنوعا من النموذج المستخدم في حلها.

- **السمة المثالية:** حيث تقوم النماذج الرياضية بإضفاء السمة المثالية على الحياة الواقعية مما يعزي التعامل السطحي والمبسط مع الحالة الواقعية

- الاعتقاد السائد بأن الحد الفاصل بين العلم ولا علم هو الدواء العام لكل المشاكل البحثية. (المغربي، 2017).

6-خاتمة:

حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية اثارة إشكالية علمية هامة مفادها أي المقاربتين أكثر ملائمة للبحث الإعلامي -المقاربة الكيفية والمقاربة الكمية-؟، ومن خلال ما سبق تبين لنا:

- أن البحث الإعلامي كغيره من العلوم الإنسانية والاجتماعية يواجه إشكالية الاختيار بين المقاربتين الكيفية والكمية خاصة مع تطور الظواهر الإعلامية والاتصالية

- أن المقاربة الكيفية تستخدم في الدراسات الإعلامية في مجالات عدة غير أن توظيفها يواجه ببعض الإشكاليات والصعوبات المنهجية

- أن المقاربة الكمية

- اتضح أيضا أنه لكل من المقاربة الكيفية والمقاربة الكمية مواطن قوة أي إيجابيات عديدة ومواطن قصور أي ضعف لكن هذا لا يعني أن المقاربة الكيفية تلغي المقاربة الكمية أو العكس، بل على الرغم من اختلاف المقاربات الكيفية عن المقاربات الكمية وتباين أهدافهما ووسائلها إلا أن اختلافهما هذا لا يؤدي إلى الغاء أحدهما للآخر، كما أنه ليس لأحد النوعين أفضلية على الآخر بل لكل مقاربة مزايا وايجابيات عديدة تعود على الباحث العلمي يبقى على الباحث أن يعرف متى يلجأ للمقاربة الكيفية؟، ومتى يلجأ للمقاربة الكمية؟ حيث أن حالات لجوء الباحث للبحوث الكمية تختلف عن حالات لجوءه إلى البحوث الكيفية.

فالباحث يلجأ إلى البحث الكيفي عند دراسة المواضيع أو الظواهر الاتصالية التي لا تتوفر حولها معلومات كثيرة وواسعة ودراسات سابقة، فمثل هذه الظواهر تعتبر غامضة بالنسبة للباحث تتطلب تبني المقاربة الكيفية التي تتعمق في البحث عن مختلف أبعادها.

بينما يلجأ الباحث إلى البحث الكمي عند دراسة مواضيع وظواهر تتوفر حولها معلومات وسبق وأن أجريت حولها دراسات سابقة، وتوفرت حولها نظريات مما يجعل من الظاهرة واضحة بالنسبة للباحث فإجراء الدراسة حولها يكون فقط من أجل ربط العلاقة بين بعض المتغيرات بهدف قياسها وبالتالي تعميم النتائج

كما يمكن أن يكون الهدف الذي يسعى إليه الباحث من وراء بحثه عاملا أساسيا في اختيار إحدى المقاربتين، فإذا كان الباحث يهدف لوصف الظاهرة فقط بهدف التعميم يلجأ لاختيار المقاربة الكمية وإذا كان يهدف إلى الفهم المتعمق للظاهرة يلجأ لاختيار المقاربة الكيفية أو النوعية .

وكمحاولة لتجاوز إشكالية أي المقاربتين أكثر ملائمة في البحث الإعلامي تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من اختلاف المقاربات الكيفية عن المقاربات الكمية في الأهداف والمنهجية.

ونظرا لأهمية كلا المقاربتين فإنه يمكن القول أنهما متكاملتان، ومن أجل الحصول على نتائج أكثر موضعية، ودقة، فإنه يمكن دمجهما معا في بحث واحد وهو ما يعرف بالبحوث المختلطة.

7-الهوامش :

Methods in public Qualititave Research .(2002) Christine, Immy Daymon and Holoway. U.S.A: Routhdge. and Marketing Communication. relations

Designing Qualitative Research .(2006) Marshal and Rossman. تم الاسترداد من https://escholarship.org/content/qt3m25g8j8/qt3m25g8j8.pdf

ابراهيم اسماعيل عبده محمد. (2015). المناهج الكمية وملائمتها لقضايا كيفية في دراسات علم الاجتماع: دراسة تطبيقية على موضوع القيم في الرسائل العلمية بقسم الدراسات الاجتماعية. مجلة الآداب، 27(02)، الصفحات 139-179.

أحمد حسن أحمد الفقيه. (2017). تصميم البحث النوعي في المجال التربوي مع التركيز على بحوث تعليم اللغة العربية. المجلة الدولية للدراسات النفسية والتربوية، 02(03)، الصفحات 354-368.

اسماعيل ابراهيم. (2017). مناهج البحث الاعلامي . القاهرة : دار الفجر للنشر والتوزيع.

اسماعيل ابراهيم. (2017). مناهج البحوث الاعلامية . دار الفجر.

بيلي برايسون، واسامة محمد اسبر. (2017). موجز تاريخ كل شيء تقريبًا (الإصدار الثانية). القاهرة: العبيكان للنشر.

حسين علي ابراهيم الفلاحي. (2018). أساسيات البحث العلمي ومناهجه في الدراسات الإعلامية . الامارات العربية المتحدة، الجمهورية اللبنانية : دار الكتاب الجامعي.

رجاء محمود أبو علام . (2018). مناهج البحث الكمي والنوعي والمختلط. الأردن: دار المسيرة.

زينب خلالفة. (2020). البحوث الكيفية في العلوم الانسانية: الاستخدام، التصميم ، المناهج. مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، 13(02)، الصفحات 102-115. تم الاسترداد من https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/65

سمير محمد حسين. (2006). دراسات في مناهج البحث العلمي-بحوث الاعلام . القاهرة : عالم الكتب.

طه عبد العاطي نجم. (2013). الإعلام والمجتمع. الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

طه عبد العاطي نجم. (2015). مناهج البحث الإعلامي . الاسكندرية: دار كلمة للنشر والتوزيع.

علي عبد الرزاق جلبي. (بلا تاريخ). المناهج الكمية والكيفية في علم الاجتماع كلية الآداب. ، جامعة الإسكندرية.

فرج محمد صوان. (2017). البحث العلمي: المفاهيم، الأفكار ، الطرائق والعمليات. لبنان: ابن النديم للنشر والتوزيع.

فضيل دليو. (19 ديسمبر, 2014). معايير الصدق والثبات في البحوث الكيفية والكمية. مجلة العلوم الاجتماعية. تم الاسترداد من https://www.asjp.cerist.dz/en/article/1384

محمد عبد الحميد. (2000). البحث العلمي في الدراسات الاعلامية. القاهرة: عالم الكتب.

محمد فاتح محمود المغربي. (2017). الاساليب الكمية في إدارة الاعمال . دار الجنان للنشر والتوزيع.

نصر الدين لعياضي. (2010). الرهانات الابستمولوجية والفلسفية للمنهج الكيفي: نحو آفاق جديدة لبحوث الاعلام والاتصال في المنطقة العربية. (الجامعة الامريكية بالشارقة وجمعية الاجتماعيين والاقتصاديين، المحرر) مجلة شؤون اجتماعية.

نصر الدين لعياضي. (2019). البحوث الكيفيةفي علوم الاعلام والاتصال: اضاءات نظرية ومسالك تطبيقية. مجلة الباحث الاعلامي ، الصفحات 102-113.

نصر الدين لعياضي. (2020). البحوث الكيفية في علوم الاعلام والاتصال: اضاءات نظرية ومسالك تطبيقية. مجلة الباحث الاعلامي، 12(50)، صفحة 102.113.

واقع السياسة اللغوية في الجزائر

The Reality of Language Policy in Algeria

د .نعيمة شلغوم. جامعة عباس لغرور خنشلة

naima.chalghoum@univ-khenchela.dz

د .عواطف مومن. جامعة عباس لغرور خنشلة

aouatef.moumen@univ.khenchela.dz

تاريخ الإرسال:2022-02-20 تاريخ القبول:2022-03-12 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

تهدف الدراسة الى التعرف على السياسة اللغوية في الجزائر ومدى أهميتها في تحقيق الأمن المجتمعي الذي يساهم في تعزيز وحدة وتماسك الجبهة الداخلية للدولة، وبالتالي أمنها القومي باعتبارها رهانا أمنيا لدى الدولة الجزائرية في الفترة الأخيرة التي شهدت تغيرات مست عدة أبعاد ومستويات أهمها الجانب الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: السياسة اللغوية، التخطيط اللغوي، التنوع اللغوي، الهوية.

Abstract

The study aims to identify the language policy in Algeria and the extent of its importance in achieving societal security, which contributes to strengthening the unity and cohesion of the internal front of the state, and therefore its national security as a security bet for the Algerian state in the recent period, which witnessed changes that affected several dimensions and levels, the most important of which is the aspect social.

Keywords: language policy, language planning, Linguistic Diversity, identity

المؤلف المرسل: د. عواطف مومن

الصفحة : 156 – 171

مقدمة:

تشكل اللغة دورا حيويا في صناعة المجتمعات، لأنها وسيلة التعبير والتواصل والوجود، فهي أداة توحيد الأمة فكريا وحضاريا وسياسيا لما تحمله من مقومات الهوية الفردية والاجتماعية وحتى الثقافية، فاللغة هي الأساس الأول في التكوين الثقافي والسياسي لأي مجتمع، لذلك عدة ظاهرة اجتماعية بامتياز تبلور أفكار هذا المجتمع وتعمل على تشكيلها، فلا فكر دون لغة، ولا مجتمع دون لغة، إذ تعبر عن رؤيته الخاصة للعالم وتميزه عن غيره في المجتمعات الأخرى، فهي ليست جزءا من كيان الأمة، بل هي بصمة الفرد التي تحدد شخصيته وهويته.

التعدد اللغوي **سنة كونية**، إذ لا يكاد أي بلد في العالم يسلم من تعدد اللغات، إما لأسباب تاريخية – الاستعمار ومخلفاته الثقافية – وإما لأسباب حضارية، دعت إليها ضرورة التقدم، والتطور العلمي، وهو ما يطرح مشكلة الاختلاف التي ليس لها حلّ سوى التّعايش الذي من شأنه ضمان البقاء للجميع على اختلاف لغاتهم، وهوياتهم وأديانهم، طالما أنّ الوطن يسع الجميع

يتمتع التنوع اللغوي في الجزائر بخصوصية، جعلت من الدولة الجزائرية تبذل جهودا كبيرة للمحافظة على هذا التنوع من كل المخاطر التي يمكن أن تهدده، لأنه رصيد ثقافي لا يستهان به.

كما يلعب البعد التاريخي للجزائر دورا في التأثير على الواقع اللغوي في المجتمع الجزائري، الأمر الذي جعل صانع القرار على المستوى الوطني يمنح اللغة العربية مكانة اللغة الرسمية الأولى لتأتي بعدها الامازيغية لغة رسمية وتبقى الفرنسية اللغة الأجنبية الأولى باعتبارها لغة مستعمر.

تلعب الخصوصية الثقافية الاجتماعية الجزائرية دورا في المحافظة على الأمن الهوياتي، على اعتبار أن للهوية دور كبير في بناء الأمن القومي، لأنها ترتكز على العقيدة واللسان والتراث الثقافي، ومن خلالها نضع أساس للأمن الهوياتي الذي يساهم في رسم استراتيجيات الأمن القومي، لتقبل ثقافة التسامح الثقافي بين الشعب الواحد.

وعليه ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

فيما يتمثل واقع السياسة اللغوية في الجزائر؟

ومن اجل تبسيط وتفكيك هذه الإشكالية نطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية الموالية:

* فيما يتمثل مفهومي السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي؟

* وما مدى تأثير السياسة اللغوية على الخارطة اللغوية في الجزائر؟

* ما هي أهم التحديات التي تواجه السياسة اللغوية في الجزائر؟ وما هي أهم سبل تفعيلها؟

تسعى الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ونذكر منها:

- التعرف على أهم مفاهيم الدراسة (السياسة اللغوية، التخطيط اللغوي).
- فهم واقع السياسة اللغوية بالجزائر وانعكاسها على الخارطة اللغوية.
- التعرف على أهم العوائق والتحديات التي تواجه السياسة اللغوية في الجزائر مع عرض لأهم سبل تفعيلها.

تم الاستعانة في الدراسة بالمنهج الوصفي التحليلي والذي ساعدنا في العرف والكشف عن واقع السياسة اللغوية في الجزائر.

1- البناء النظري للدراسة :

تستدعي الدراسة التعرف على المفاهيم الأساسية التي يتمحور حولها موضوع البحث وهي الاتي:

1-1 مفهوم السياسة اللغوية وعلاقتها بالتخطيط اللغوي:

1-1-1تعريف السياسة اللغوية:

تعرف السياسة اللغوية بأنها: "اتخاذ قرار بشأن جملة من الخيارات الواعية المتخذة في مجال العلاقات بين اللغة والحياة الاجتماعية" (كافالي ل.، حرب اللغات و السياسات اللغوية، 2008، صفحة 219) وهي بذلك نشاط صريح تجاه اللغة تمارسه مؤسسات الدولة لمراقبة الوضع اللغوي والتحكم في مساره، وتتم صياغته في شكل مواد دستورية ونصوص

تشريعية تعد بمثابة الموجه لحركة التخطيط اللغوي في الدولة وذلك من خلال ضبط القوانين التي تحكم حركة اللغة في تفاعلها مع البنى الاجتماعية، بهدف رسم السياسات اللغوية وفق منهجية علمية أسفرت عن ميلاد ما يسمى علم السياسة الذي يعنى بدراسة اللغة في علاقتها بالمجتمع .

كما يعرفها (علي القاسمي) بقوله: "إنها نشاط تضطلع به الدولة وتنتج عنه خطة تصادق عليها مجالسها التشريعية، ويتم بموجبها ترتيب المشهد اللساني في البلاد خاصة اختيار اللغة الرسمية وينص على السياسة اللغوية في الدولة في دستورها أو قوانينها أو أنظمتها، بمعنى أن كل دولة لها سياستها اللغوية، سواء كانت معلنة أو لا، والدولة لا تعلن رسميا عن سياستها اللغوية إلا في دستورها أو قانونها (عزوز، 2012، صفحة 70).

وللسياسة اللغوية علاقة وطيدة بمصطلح التخطيط اللغوي بحكم طبيعة موضوعهما الذي يقع في صلب الاهتمامات العلمية للسانيات الاجتماعية، كما أنهما يمثلان أحد أوجه السياسة العامة للدولة ، وهما في ذلك يسعيان إلى تأطير المشهد اللغوي في المجتمعات تأطيرا سياسيا وقانونيا وفق معايير تلتقي فيها السياسة والعلم والاقتصاد والاجتماع .

1-1-2تعريف التخطيط اللغوي:

إن التخطيط اللغوي فرع من فروع اللسانيات الاجتماعية يعنى بدراسة علاقة اللغة بالمجتمع وتأثر كل منهما بالآخر، كما أنه " يترجم التدخل البشري الواعي في سيرورة اختيار اللغة في محيط معين" (الفاسي الفهري، السياسة اللغوية في البلاد العربية، 2013، صفحة 256) ، كما يهتم بالمشكلات التي تواجه اللغة سواء كانت لغوية بحتة كتوليد المفردات وتحديثها أو بناء المصطلحات وتوحيدها، أو مشكلات غير لغوية ذات مساس باللغة واستعمالها، وهو" البحث عن الوسائل الضرورية لتطبيق سياسة لغوية، وعن وضع هذه الوسائل موضع التنفيذ " (كافالي ل.، حرب اللغات و السياسات اللغوية، 2008، صفحة 221)، وذلك باقتراح خطط علمية محكمة وواضحة ومحددة الأهداف للتصدي للمشكلات ذات الصبغة اللغوية من خلال الاختيار الصحيح من بين خيارات معقدة بهدف حل

المشكلات وبالتالي فهو يعين المسؤولين على " اتخاذ القرار المناسب للمشكلات اللغوية التي تعترض المجتمع ".

إن السياسة اللغوية هي" المرحلة التمهيدية التي تسبق التخطيط، في حين يمثل التخطيط مرحلة التطبيق والتنفيذ لسياسة ما، فمفهوم التخطيط اللغوي يفترض وجود سياسة لغوية والعكس ليس صحيحا، ذلك أنه يمكن أن نعد قائمة طويلة بالخبرات اللغوية التي لم تطبق قط " (كافالي ل.، السياسات اللغوية، 2002، صفحة 24).

وإذا اعتبرنا أن السياسة والتخطيط يعدان مرحلة أساسية من مراحل أي مشروع يستهدف اللغة، فإن الدولة بكل مكوناتها هي المرجع الذي يتحكم في القرار السياسي ورسم السياسة اللغوية، وتقديم حلول خدمة للغة وتنظيمها في المجتمعات .

ويمكن أن نميز في هذا الصدد بين ثلاثة توجهات: (ميشال، 1993، صفحة 16)

أ. سياسة التجنيس اللغوي للمجتمع: وذلك بالاعتراف بلغة رسمية واحدة ومحاصرة مظاهر التنوع الثقافي ضمن الحدود الاجتماعية والعرقية الضيقة، وعدم السماح لهذا التنوع باحتلال الخطوط الأمامية للمشهد الرسمي العام .

ب. سياسة التعددية اللغوية والثقافية : التي تقوم على منح اللغات الكبرى الأساسية في المجتمع وضعا قانونيا متساويا .

ج. سياسة حصر التعدد اللغوي في لغتين رسميتين.

وإذا كانت السياسة اللغوية تفترض كذلك بأن هذه التغيرات قد تكون ثمرة العمل المخبري، وأن الإنسان بإمكانه عن وعي تغيير اللغة والعلاقات بين اللغات ومن ثم الواقع الاجتماعي، فإن رهان هذا الافتراض عظيم عندما ننظر في الأوضاع العديدة التي تستشف فيها هذه الهيمنة الاجتماعية في صلب الهيمنة اللغوية تعتبر أن هذا الرهان عمليا فحسب، بل هو نظري كذلك.

2- واقع السياسة اللغوية في الجزائر وتأثيرها على الخارطة اللغوية:

عندما نتحدث عن السياسة اللغوية في الجزائر لا بد من التطرق إلى مسالة اللغة، والتي تعتبر اكبر تجلي للهوية، إذ هي تخلق كما يسميه (إميل دوركايم)" **الوعي – الجمعي"**

فأفراد المجتمع الواحد الذين يتحدثون بلغة مشتركة تتوحد أطرهم الفكرية والإيديولوجية، وبالتالي تصبح اللغة عامل من عوامل وحدة وتماسك المجتمع الذي من شانه أن يعزز الأمن المجتمعي، والذي يمثل احد الأبعاد عند (باري بوزان)حيث يعرفه ب: " الاستمرارية في ضمن الشروط المقبولة للتطور، للأنماط التقليدية للغة والثقافة والهوية والدينية والقوميات والعادات"

تحمل اللغة وظيفتي التواصل والتمثيل، فهي ليست وسيلة للتخاطب فقط، وإنما تتضمن أيضا طرق تفكير وأنماط سلوكية حيث أكدت دراسات علم النفس أن الطفل يتعلم الفكر عن طريق اللغة، وعيه فاللغة هي وسيلة التفكير والوعاء الحاوي للثقافة. وهنا وجب ضرورة معرفة اللغة لتحصين الهوية.

كما يري بعض علماء اللسانيات أن اللغة والهوية شيء واحد حيث يقول (جون جوزيف) : " اللغة أنتجت الهوية وولدتها، ذلك أن ظاهرة الهوية يمكن أن تفهم باعتبارها ظاهرة لغوية". فالكيانات الاجتماعية تتأسس على أساس لغوي، ومن هنا تبرز خطورة المكون اللغوي في تحقيق أو زعزعة الاستقرار السياسي للمجتمعات. (دالع و غربي، 2021، الصفحات 573-574)

وفي هذا السياق يمكن القول أن الوضع اللّغوي في الجزائر معقد ويحتاج إلى دراسة معمقة، بغية إيجاد الحلول المثلى لتجاوز الأزمات الّتي تعرضت لها الجزائر من قبل، وقد تتعرض لها مستقبلا. يسجل الدارسون والباحثون في الحقل اللّغوي أن الجزائر – بحكم تاريخها الطويل وجغرافيتها المنفتحة على العديد من المجالات اللغوية والثقافية: العالم العربي والعالم الإفريقي والعالم المتوسطي – تتميز بتوفرها على العديد من اللّغات الّتي تتعايش بشكل أو بأخر، ويتمثل ذلك في تواجد الثقافة واللّغة الأمازيغية بمختلف تنوعاتها واللّغة العربية الّتي تعبر عن مرحلة حاسمة في تبني سكان شمال إفريقيا اللّغة العربية والدين الإسلامي، هذا إلى جانب تواجد اللّغة الفرنسية، الّتي فرضت فرضا على الجزائريين في الفترة الاستعمارية. ولعل التعايش بين هذه اللّغات والثقافات لم يكن بسيطا بل كان معقدا، تتخلله فترات هدوء وفترات نزاع وصراع حادين.

فالسوق اللساني في الجزائر يتوزع بين اللّغة العربية، اللّغة الوطنية والرسمية الأولى في الجزائر وهي لغة الكتابة والمعرفة في المدرسة وفي الإعلام وفي الإدارة، واللّغة الفرنسية الّتي تؤدي الوظائف نفسها وبخاصة في أهم المؤسسات الاقتصادية والبنوك وتدرس في التخصصات العلمية بالجامعات والمدارس العليا، هذا إلى جانب اللّغة الأمازيغية، اللّغة الوطنية الثانية والّتي لا تزال تبحث عن طريق لها، وهي لغة التواصل اليومي في العديد من مناطق الوطن وبخاصة في منطقة القبائل، هذا دون أن ننسى ما تؤديه اللهجات المحلية من وظائف في مجال التعاملات الاجتماعية. ولعل هذا التواجد المكثف لجميع هذه اللّغات في الجزائر قد يثير العديد من المسائل الّتي تتجلى في صراع لغوي بين المعربين والمتفرنسين ومعهم مجموعة كبيرة من الناطقين بالأمازيغية. ولعل لهذا الصراع أسباب وجذور تاريخية تعود إلى الحركة الوطنية سنة 1949 حيث وقع اختلاف حول المحددات الهوياتية للوطن بين دعاة البعد الأمازيغي وبين دعاة البعد العربي والإسلامي الحصري للهوية الجزائرية، مما أدى إلى نشوب أزمة سياسية كبيرة داخل حزب الشعب الجزائري/ وحركة انتصار الحريات الديمقراطية. وستلقي هذه الأزمة بظلالها على الحركة الوطنية بمجملها، وإن خف هذا الصراع أثناء الثورة التحريرية، لكنه استمر في مرحلة الاستقلال وبأشكال مختلفة وبخاصة مع بداية الثمانينيات في بلاد القبائل، حيث تصاعدت المطالبة بالاعتراف بالهوية وباللّغة الأمازيغية، وهو الأمر الذي يجعلنا نلاحظ أن الجزائريين يملكون عدة لغات يتعاملون بها في حياتهم اليومية والعملية وهي: اللّغة العربية الدارجة والأمازيغية واللّغة العربية الفصيحة واللّغة الفرنسية، وتعرف هذه اللّغات فيما بينها "تعايشا صعبا مطبوعا بالتنافس وهو الصراع الذي يجمع بين اللغتين المعياريتين المهيمنتين (الأولى بحكم دسترتها القانونية بوصفها اللّغة الرسمية والأخرى بوصفها لغة أجنبية لكنها تملك. شرعية بفضل تفوقها في الحياة الاقتصادية). كما تواجه اللهجات الشعبية احتقارا كبيرا من قبل العديد من الفاعلين في المجال العلمي والثقافي والتربوي، ولا يتوقف الأمر عند المسألة اللغوية في الجزائر، بل يتعداه إلى الثقافة المرتبطة، بطبيعة الحال، بالجوانب اللغوية. (داود، 2018، الصفحات (31-30

وقد أدركت الحكومات الجزائرية كلها أهمية هذا الخيار فبادرت منذ استقلال الجزائر بسن قوانين صارمة لتمكين للغة العربية في الجزائر، فقامت الدولة في عهد هواري بومدين بمحاولة تكثيف الجود لتوسيع نطاق اللغة العربية ، وأصدرت وزارة التربية قرار إدخال اللغة العربية في جميع المدارس الابتدائية، وذلك " من خلال تطبيق قانون التعريب سنة 1971 ، الذي ينص على تعريب كل القطاعات والمؤسسات لا سيما قطاع التعليم، وهكذا شرعت الجزائر في تطبيق سياسة التعريب تدريجيا" (مادن، 2011، صفحة 28)،" فبدأت بإحلال اللغة العربية في التعليم محل اللغة الفرنسية وتوسيعها بإدخال مصطلحات جديدة ، وإلزام الإدارة بعدم استعمال لغة غير اللغة العربية" (طالب الابراهيمي، 2007، صفحة 187). كما بادرت الدولة أيضا إلى إصدار " قانون تعميم استعمال اللغة العربية الذي صدر عن البرلمان (المجلس الشعبي الوطني) يوم 27 كانون الأول / ديسمبر من عام 1990، ولكنه جمد بإصدار قانون تشريعي يقتضي بتجميد قانون تعميم استعمال اللغة العربية في تموز / يوليو 1992، ثم ألغي التجميد بمرسوم أصدرته سنة 1996 " (ابن يحي، 2011، الصفحات 2-3).

في الوقت الذي تسارعت فيه الأحداث لصالح قضية الأمازيغية لغة وثقافة مما" جعل الدولة الجزائرية تتراجع في قراراتها حيث رخصت تعليم الأمازيغية في جامعة تيزي وزو وبجاية، وأنشأت أقسام اللغة والثقافة الأمازيغية عام 1990، كما تم إدراج تعليم هذه اللغة في المدارس سنة 1995، ومن ثم إنشاء المفوضية السلمية للأمازيغية في نفس السنة، بعدها جاءت المرحلة التي كانت بمثابة الانطلاقة الصحيحة في تحديد معالم الهوية الجزائرية ، ذلك مع إقرار التعديل الدستوري في استفتاء 1996/11/20، والذي على إثره اعتبرت المكونات الأساسية للهوية الجزائرية هي : الإسلام والعروبة والأمازيغية ، وأخيرا تم إنشاء المجلس الأعلى للغة الأمازيغية برئاسة " محمد إيدير آيت عمران" (شطاب، 2002، الصفحات 213-214)،" وتم الاعتراف بوطنية الأمازيغية . (بلعيد، في الهوية الوطنية ، 2007، صفحة 45)

وفي إطار السعي لتحقيق التعايش اللغوي بين اللّغات المتداولة على أرضها ، سعت الجزائر أيضا، إلى إعادة رسم سياستها اللّغويّة من خلال التّعديل الدّستوري الجديد المؤرّخ

في 06 مارس 2016م، والقاضي في مادّته الرّابعة بأنّ "الأمازيغية" هي كذلك لغة وطنيّة ورسميّة إلى جانب اللغة العربيّة.

وهكذا تبرز الحاجة إلى سن سياسات لغوية بهدف إبراز الهوية والحفاظ على الموروث الثقافي والتاريخي لمختلف مكونات المجتمع بغية الإبقاء على تماسكه رغم تعدده اللغوي وتنوع مرجعياته الثقافية، وقد اتضح لنا . فيما سبق . تتطلع الجزائر على الدوام إلى رسم سياسة لغوية مثالية ومستقرة قدر الإمكان تلائم الوضع اللغوي فيها، وهذه الفلسفة تطلب تدخلا سياسيا يسير الأمور بحسب رؤية الدولة، مراعية الأمكنة والأزمنة والحاجات والتوجهات السياسية والثقافية والاقتصادية.

3- تحديات السياسة اللغوية في الجزائر وأهم سبل تفعيلها:

سنعالج ضمن هذا المحور العنصرين المواليين:

3-1- تحديات السياسة اللغوية في الجزائر

إن المتأمل للخريطة اللسانية الجزائرية يلاحظ أن درجة استعمال اللغات متباين وليس متماثلا، فاللهجات العامية تطغى على السوق الشفوية وتنافس اللغة العربية الفصيحة والأمازيغية بمختلف لهجاتها والمتواجدة على شكل جيوب في مختلف مناطق البلاد، بالإضافة إلى اللغة الفرنسية التي تعد اللغة الكلاسيكية في الجزائر، والتي تستعمل أكثر من طرف النخب المثقفة، ونجد أن (صالح بلعيد) يقسم الوضع اللغوي في الجزائر إلى ثلاثة أقسام وهي : اللغات ذات الانتشار الواسع والمتمثلة في العاميات أو الدارجات العربية بمختلف أنواعها، والتي تحتكم إلى قواسم مشتركة، واللغات المحلية الأمازيغية بمختلف تأدياتها ولهجاتها، واللغات الكلاسيكية وهي العربية الفصيحة والفرنسية " (بلعيد، اللغة الأم و الواقع اللغوي في الجزائر، 2009، صفحة 9).

إن المجتمع الجزائري" يتميز باختلاف لغة حواره من فئة اجتماعية إلى أخرى من منطوقة مكتوبة على السواء إلى منطوقة فقط، ففي الشق الأول نجد اللغات التي ينطقها المجتمع ويستطيع الكتابة بها هي اللغة العربية والفرنسية، بينما في الشق الثاني نجد لهجة مسموعة فقط غير مكتوبة شأنها في ذلك شان الأمازيغية في مناطق المنتمين إليها . نحن نرى

في هذا الطيف اللساني طبيعة وواقعا فطريا أو مكتسبا ، كل فرد حسب انتمائه إلى جماعته اللغوية، حيث ترتبط اللغة بالمجتمع ارتباطا وثيقا " (طالب الابراهيمي، 2007، الصفحات 36-37).

وعلى الإجمال فإنه يمكن تقسيم لغات التخاطب والتعامل في الجزائر إلى قسمين: "القسم الأول الغالب وهو العامية العربية والقسم الثاني هو العربية الفصيحة" (بن زروق، 2006، صفحة 79)، إضافة إلى اللغة الأمازيغية والفرنسية، وسيتم تفصيل ذلك في ما يلي:

أ.المستوى العامي: تمثل اللغة العامية في الجزائر المستوى الأكثر استعمالا بين الناس في أحاديثهم اليومية ذات الطابع العفوي التلقائي، وهكذا فالدور المنوط بالعامية هو غير ذات الدور الذي تضطلع به اللغة العربية الفصحى، فهي لغة البيت والشارع والسوق والمجتمع وهي لغة ممزوجة بمجموع لغات محلية وخارجية إذ تجتمع فيها العاميات بأنواعها ولهجاتها في مختلف المناطق، وحتى الفرنسية لها أثر في هذا المستوى.

ب.المستوى الفصيح: هو أرقى المستويات يستعمل في المكتوب أكثر من المنطوق، وهي لغة المتعلمين باللغة العربية الفصحى، ولا يوجد مستوى فصيح في الكلام الشفهي لأن من خصائص اللغة المنطوقة العفوية،" فالمتكلم مباشرة باللغة الفصحى لا يستطيع أن يراقب كلامه مهما كانت معرفته للغة العربية الفصحى وقواعدها.

" إن تاريخ اللغة العربية موصول بالفتح الإسلامي في بلاد المغرب الإسلامي، والجزائر سابقة لاعتناق لغة الضاد لغة القرآن الكريم والمعجزة المحمدية ، فازدان اللسان الجزائري بتلك اللغة من خلال فضيلة الفتح الإسلامي" (خلادي، التعدد اللغوي في الجزائر، 2015، صفحة 71)، وقد عاش المجتمع الجزائري لحمة واحدة مسلما ، متمسكا بتعاليم هذا الدين الحنيف الذي أزال الفرقة بين العربي والأعجمي ،" فقد حدث امتزاج حضاري وسكاني، استمر لأكثر من ألف عام نتج عنه تبادل تلقائي للسمات الثقافية بمخزونه التراثي الجديد والقديم" (زوزو، 2005، صفحة 125)، وهذا ما أسفر عن امتزاج العنصرين الأمازيغي والعربي بشكل لم يسبق له مثيل .

ج. اللغة الأمازيغية : الأمازيغية لغة تفككت إلى لهجات عديدة وكل لهجة تعكس نمط العيش المميز لكل منطقة، وغالبا ما تكون معبرة على الأمور اليومية، ولكنها ليست لغة مشتركة بين كل القاطنين في الجزائر، وينقسم الأمازيغ إلى عدة مجموعات هي: القبائلية، الشاوية، الشلحية، الطوارق، " واللغة الأمازيغية هي اللغة الوحيدة التي تمتلك أقدم كتابة خاصة بها (التيفيناغ) ، ولا تزال مستعملة رغم ما مرت به في مساراتها التاريخية " (معوش، 2014، صفحة 167)

وقد شكلت الأمازيغية محور نقاش طويل بين الباحثين، فمنهم من نظر إليها باعتبارها تمتلك كل المقومات التي تؤهلها أن تكون لغة للتعامل الإداري والتعليمي وفي غيره من المجالات، ومنهم من أنها لغة غير قائمة، وما هو قائم في الواقع هو لهجات جهوية محلية للأمازيغية "المشتركة" التي تشكل القاسم المشترك بين كل تلك اللهجات. والملاحظ أن التوجهين السابقين لا يخلوان من خلفية إيديولوجية حسب موقف أصحابهما من المسألة الأمازيغية وموقعهما داخلها او خارجها.

د. الفرنسية: لقد تزامن ظهور اللغة الفرنسية في المجتمع الجزائري مع الفترة الاستعمارية " فهي غنيمة الحرب" (لاصب، 2009، صفحة 69) وازدادت أهمية ورسوخا بعد الاستقلال حتى بعد ترسيم اللغة العربية، ولكنها بقيت حاضرة في المجتمع الجزائري، فهي من الأساسيات المشكلة للخريطة اللغوية في الجزائر باعتبارها لغة تدرس في كل مراحل التعليم كلغة أجنبية وتبقى أيضا لغة بعض التخصصات العلمية في الجزائر.

ويمكن أن نوجز أهم أسباب ضعف السياسة اللغوية في الجزائر في ما يلي: (الفاسي الفهري، السياسة اللغوية في البلاد العربية، 2013، الصفحات 122-124-125)

- ضعف القرار السياسي اللغوي المطبق من قبل الدولة والنخب والمؤسسات، فجل المؤشرات تؤدي إلى عدم سن القوانين والتشريعات اللغوية التي تخدم اللغة العربية.، وعليه يمكن القول أن السياسة المعتمدة تكرس التبعية اللغوية بالإضافة إلى عدم استقلال القرار السياسي من اجل خدمة اللغة العربية.

- أعلنت الجزائر مباشرة بعد الاستقلال ترسيم اللغة العربية كلغة رسمية للبلاد غير أن الواقع خالف ذلك، فما فتئت اللغة العربية تتآكل وتتقلص في التعليم وفي الحياة العامة إلى أن أصبحت مهددة بالزوال.

- غياب سياسة لغوية فاعلة لتقوية استعمال اللغة وحمايتها، وغياب مؤسسات لغوية تأخذ على عاتقها النهوض باللغة، بل العكس من ذلك حيث ظهرت حركات معادية للغة العربية كأنصار الحركة الداعية إلى الدارجة والعاميات، والحركة الفرونكوفونية وهي الحركة الأكثر نفوذا.

انطلاقا من هذا التنوع اللغوي في الجزائر، كان من الواجب النظر إلى هذه القضية بمنطق العقل، والعلم، والحكمة، بحيث يتم جعل من هذا التّعدد والتّنوع أساسا لبناء مجتمع متطوّر علميّا وحضاريّا، خاصّة إذا علمنا أن مشكلة التعدد اللغوي في الجزائر هي أفضل حالا من غيرها في المجتمعات التي تعيش التّعدد بشكل أكبر.

3-2- سبل تفعيل وتعزيز السياسة اللغوية في الجزائر:

ان النهوض بالسياسة اللغوية في الجزائر ومن اجل تحقيق الأمن الهوياتي يتطلب ذلك تضافر جهود كل من الدولة والنخب والمؤسسات والهيئات اللغوية من اجل استنهاض تخطيط شمل للسياسة اللغوية المتبعة، ويتم ذلك من خلال ما يلي:

أ-تحديد اللغة أو اللغات موضع التخطيط: قبل البدء في أي عملية تخطيط لغوية، وعملية تحديد اللغة إشكالية تحتاج إلى دراسات ميدانية يقوم بها مختصون لغويون بغرض تحديد اللغة المستخدمة فعليا تحديدا دقيقا (بن الهادي القحطاني، 2007، صفحة 22)

ب -وضع سياسة لغوية محكمة: يكون الهدف منها إصلاح الوضع اللغوي وذلك باتخاذ قرار سياسي قوي من قبل الدولة والنخب والشعب أيضا، يخدم حقوق المواطنين اللغوية والثقافية ويسعى الى تحقيق أبعاد الأمن الهوياتي، ويحترم النصوص الدستورية والتشريعية القاضية إلى تقوية اللغة واستعمالها ونشرها، ويتم ذلك بالالتزام الكامل بتطبيق القرارات وأحكام القانون والخروج من دائرة القول إلى دائرة الفعل، وذلك بردم الهوة التي ظلت قائمة

بين القرار السياسي والإجراء الإداري، حتى لا تتكرر الانتكاسات وحتى لا يبقى مجتمعنا يصدر القرار ولكن لا يحترمه.

وعليه يجب أن تتوفر في هذه السياسة اللغوية مبدأ الشمولية، بحيث تشمل السياسة المراد تطبيقها كل القضايا التي تؤثر في اللغة، مثل التغيرات الاجتماعية والتمازج السكاني ...الخ، (فوضيل، 2013، الصفحات 204-205)

ج- تنفيذ السياسة اللغوية: ويتم ذلك باعتماد الوسائل والإمكانات المتاحة وهذا يتطلب وضع إجراءات تنفيذية ومتابعة رقابية وذلك بالتنسيق من جميع الأجهزة المعنية، وإنشاء مؤسسة لغوية مختصة تقف خلف هذه الجهود.

ومن هنا يجب ضبط خطة تفصيلية قابلة للتنفيذ تلتزم بها الجامعات والمعاهد العليا لتوسيع خريطة اللغة في الاختصاصات العلمية النظرية والبدء الفوري في توفير الظروف العلمية والإمكانيات البشرية .

د- التقويم المستمر للسياسة اللغوية في جميع مراحلها: يعتبر التقويم المستمر الوسيلة المثلى لقياس مدى نجاح البرامج التي تم تطبيقها في عملية التخطيط للغة، وبالتالي يشكل ضرورة ملحة لمعرفة المستجدات والمتغيرات والوقوف على السياسات والأخطاء (بن الهادي القحطاني، 2007، صفحة 23)

هـ- تحسين البيئة العامة للغة: إن الهدف من تحسين البيئة اللغوية هو إعادة الثقة فيها كلغة، ولا يتم ذلك إلا من خلال إذكاء الوعي بأهمية المسالة اللغوية في بقاء اللغات وصمودها، ومقاومة الهيمنة اللغوية يحتاج إلى تعبئة وتوعية باستمرار، وإلى زعامات وقيادات من النخب أو الشباب على وجه الخصوص، وهذا لا يعني الوقوف في وجه اللغات الأجنبية فالتفتح عليها يمكن اعتباره روافد مساعدة ويمكن الاستعانة بها في ميادين البحث، و تعزيز قدرات التفاعل مع متغيرات العصر، فتستعيد بذلك دورها كأداة عالمية تنقل الحضارة وتسهم في إثرائها.

و- المسح الموضوعي الدقيق لأوضاع اللسان: إن معرفة اللغات المتعايشة في البلاد لا يتم إلا بوصف ومسح دقيق للوضع اللغوي السائد وهذا من اجل معرفة العوامل المؤثرة

ولتشخيص المعيقات التي تقف غي وجه اللغة . (الفاسي الفهري، السياسة اللغوية في البلاد العربية، 2013، الصفحات 78-79)

4- خاتمة:

1. السياسة اللغوية فرع من فروع اللسانيات الاجتماعية التي تعمل كعنصر فعال في إطار التنمية البشرية المستدامة المجتمع، كما أنها إستراتيجية لصيانة اللغة والحفاظ عليها كلغة تواصل بالمعنى الشامل ونقلها من جيل إلى آخر، إضافة غلى إنزال اللغة الأجنبية مقامها، وذلك تحت إشراف المختصين والفاعلين في هذا المجال.

2. أن العلاقة بين السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي هي علاقة تبعية، حيث تمثل السياسة اللغوية المرحلة النظرية التي تسبق التخطيط في حين يمثل هذا الأخير مرحلة التطبيق والتنفيذ لسياسة لغوية ما .

3 كيفما كان الحال ففي الجزائر لغتان متجذرتان: العربية بجميع تمظهراتها، والأمازيغية بتعدد تصنيفاتها، بالإضافة إلى الفرنسية اللغة الأجنبية الأولى في الدولة، وهذا ما يمنح النظام السوسيو لساني الجزائري صبغة خاصة ترتبط بالتوزيع الثقافي والاجتماعي داخل المجتمع، ولعل في هذه التعددية اللغوية ميزة خاصة تعزز التعايش بين اللغات وروح التفاهم والتعايش تجاه الآخرين.

4. اهتمت الدولة الجزائرية بضمان التوازن في المحيط اللغوي الجزائري في إطار الأهداف التنموية الكبرى بهدف المحافظة على النظام اللغوي للدولة، وإعادة تشكيله وفق بنية لغوية متعددة تعبر عن سياسة لغوية معينة تعبر عن تمثلات الحس المشترك لموقع اللغة في المجتمع وتعزيزا لمصالح السلطة ورؤاها المستقبلية.

5-الهوامش:

1. ابن يحي ,ط .ن .(2011) .المشروع الوطني لتعميم استعمال اللغة العربية في الجزائر .غليزان : المركز الجامعي غليزان.

2. اوشن ,س ,2016) .جويلية .(العولمة والأمن الهوياتي .المجلة الجزائرية للامن والتنمية .

3. بلعيد ,ص .(2007) .في الهوية الوطنية .الجزائر :دار الامل.

4. بن الهادي القحطاني ,س .(2007) .التعريب ونظرية التخطيط اللغوي دراسة تطبيقية في تعريب المصطلحات في السعودية)ط .(.ed 1مركز دراسات الوحدة العربية.

5. بن زروق ,ح .(2006) .العامية الجزائرية وجذورها الفصيحة)دراسة مقارنة .(اطروحة دكتوراه في اللسانيات العربية .كلية الاداب ,الجزائر :جامعة الجزائر.

6. حداد ,ش & .,بلاغماس ,ا ,2022) .افريل .(الهوية الرقمية والامن الهوياتي الجزائري في ظل تحديات المجتمع الشبكي " :الثابت والمتغر ."المجلة الجزائرية للامن والتنمية .(02) 10 ,

7. خلادي ,م .ا .(2015) .التعدد اللغوي في الجزائر .مجلة دراسات في العلوم الانسانية .22 ,

8. خولة طالب الابراهيمي. (2007). الجزائريون والمسألة اللغوية (الإصدار ط1). (محمد يحيانن، المترجمون) الجزائر: در الحكمة.

9. دالع ,و & .,غربي ,ع .ا ,2021) .افريل .(مسالة الامن الهوياتي في الجزائر :علاقة الهوية بالمواطنة وابعادها الامنية .مجلة العلوم القانية والسياسية .(01) 12 ,

10. داود ,م .(2018) .الهوية والتعدد اللغوي والثقافي في الجزائر -واقع ورهانات .الامن الثقافي واللغوي والانسجام الجمعي .الجزائر :منشورات المجلس.

11. سهام مادن. (2011). الفصحى والعامية وعلاقتها في استعمالات الناطقين الجزائريين . الجزائر: دار كنوز الحكمة.

12. صالح بلعيد. (2009). اللغة الأم والواقع اللغوي في الجزائر (الإصدار ط1). الجزائر: دار هومة.

13. عبد الحميد زوزو. (2005). المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية الحديثة . بوزريعة: دار هومة للطباعة والنشر.

14. عبد القادر الفاسي الفهري. (2013). السياسة اللغوية في البلاد العربية (الإصدار ط1). بيروت: دار الكتب الجديدة.

15. عبد القادر الفاسي الفهري. (2013). السياسة اللغوية في البلاد العربية (الإصدار ط1). لبنان: دار الكتاب الجديدة المتحدة.

16. عزوز ,ا .(2012) .التخطيط اللغوي والمصطلحات المحايثة .التخطيط اللغوي .(p. 70)جامعة وهران :ج.1

17. فوضيل ,ع .ا .(2013) .اللغة العربية ومعركة الهوية في الجزائر)ط .(.ed 1الجزائر :جسور للنشر والتوزيع.

18. كافالي ,ل .ج .(2002) .السياسات اللغوية)ط) .(.ed 2م .يحيانن (.Trans ,بيروت :الدرا العربية للعوم ناشرون.

19. كمال شطاب. (2002). حقوق الإنسان في الجزائر بين الحقيقة الدستورية والواقع المفقود (الإصدار ط1). الجزائر: دار الخلدونية.

20. لامية لاصب. (2009). المنثورات الأدبية في كنز كل المعلومات الأمازيغية (الإصدار ط1). الجزائر: دار هومة.

21. لويس جون كافالي. (2008). حرب اللغات والسياسات اللغوية. (ط1، المحرر، وحسن حمزة، المترجمون) بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

22. لويسجون كافالي. (2008). حرب اللغات والسياسات اللغوية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

23. محمد الامين خلادي. (2015). التعدد اللغوي في الجزائر. مجلة دراسات في العلوم الانسانية، 22.

24. موجز تاريخ كل شيء تقريبًا2017القاهرةالعبيكان للنشر

25. موسى معوش. (2014). المنثورات الأدبية في كنز كل المعلومات الأمازيغية (الإصدار ط1). الجزائر: دار الامل.

26. ميشال ,ز .(1993) .قضايا ألسنية تطبيقية ،لبنان .لبنان :دار العلم للملايين.

موقع " المؤهل العلمي" في شروط الترشح للانتخابات البلدية

The Relevance of Scientific Qualification in regard to Municipal Elections

أد/ الطاهر زواقري. جامعة عباس لغرور خنشلة

zouagritahar@gmail.com

د/ علاء الدين بختي. جامعة عباس لغرور خنشلة

ballaeddien@gmail.com

تاريخ الارسال:2022-02-19 تاريخ القبول:2022-03-07 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

منذ زمن والجماعات الإقليمية بمستوياتها المختلفة "خاصة " الجماعة القاعدية " الأداء المُقدم من قبلها يعرف تذبذب هذا ما جعلها محل انتقاد سواء من قبل السلطة المركزية أو المواطنين الذين لطالما احتجوا على ضعف " الأداء المقدم " والذي له انعكاسات سلبية على النظام الاجتماعي ، لهذا يجب إعادة النظر في منظومة الجماعات الإقليمية عموماً والبلدية خاصةً بالبحث عن أداوت من شأنها تحقيق الأهداف المرجوة وتكفل تأدية المهام المنوطة بها باحترافية ، وفي مقدمة هاته الأدوات وجوب إعادة النظر في التركيبة البشرية المُكونة للمجالس الشعبية المحلية والتي تعد أحد العوامل المؤثرة سلباً على أداء " البلديات " وعليه فاشتراط المؤهل العلمي في أعضائها أمر ضروري .

الكلمات المفتاحية: المنتخب المحلي؛ الجماعات الإقليمية؛ المجلس الشعبي البلدي؛ المؤهل العلمي؛ التنمية المحلية.

Abstract

Abstract:

Territorial collectivities of all levels, especially basic ones, have recently come under wide critic from both the central authority and citizens who protested against the poor performances the displayed so far, and which negatively impacted the functioning of the public order. For that reason, the organization of territorial collectivities system, and the municipalities in particular, should be seriously reconsidered through effective and efficient tools, susceptible to achieve the desired goals, by tackling the different tasks and duties with utmost professionalism. Which can only be achieved by imposing an academic qualification background among the would be members of municipal assemblies, from here came the idea behind.

Keywords: Locally- elected representative; Territorial collectivities; Municipal People's Assembly; Academic qualification; Local development.

المؤلف المرسل:د. علاء الدين بختي

الصفحة : 172 – 189

مقدمة:

الشاهد منذ مدة أن الجزائر بادرت بفتح ورشات إصلاحية شاملة بهدف بناء دولة المؤسسات والرفع من أداء هاته المؤسسات حتى تحظى بثقة المواطنين وتكون في مستوى التطلعات ورسم قطعية والممارسات السابقة، وتأتي في مقدمة هذه الإصلاحات" الحقل التشريعي " حيث بدأت تجلياته بالبروز بداية بـ " تعديل الدستور " و" النص الانتخابي " ولازال باب الإصلاح مفتوح، ومن بين هذه الميادين نجد منظومة " الجماعات الإقليمية " والتي سيمسها الإصلاح بما أن هناك ورشات إصلاحية مفتوحة من قبل السلطة في هذا الباب

و" الجماعات الإقليمية " لها من الأهمية لإرتباطها الوثيق بالحياة اليومية للمواطن، لهذا فإن فكرة إصلاح هذه الجماعات أمر ضروري بدايتها بـ " إعادة النظر في نظام الترشح لعضوية المجالس الشعبية المحلية "، أصبح ضروري على النحو الذي يُسهم في تلافي السلبيات المسجلة، وتحقيق الغايات المراد تحقيقها.

عند الوقوف على مختلف النصوص القانونية في الجزائر يُستشف بأنها لم تضع يوماً قيداً مبنى على أساس " المؤهل العلمي والكفاءة " بتوفرها يسمح بالترشح للانتخابات المحلية، بل الباب مفتوح أمام الجميع للمشاركة في الانتخابات دون أي شرط من هذا القبيل وهذا ما كان له انعكاسات عدة على المستوى المحلي والوطني عموماً، مع التحفظ فقد بدأت تجليات وضع شرط من هذا القبيل بالبروز على الساحة.

و بناء على ما تقدم نطرح الإشكالية التالية:

هل تضمين شرط " المؤهل العلمي " ضمن الشروط الواجبة في المترشح لانتخابات المجالس الشعبية البلدية كفيل بالرفع من أداء الجماعة القاعدية؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة فإن المنهج الذي يخدم الدراسة ويتماشى معها بحيث تم الاعتماد بشكل رئيسي على منهج **" تحليل مضمون "** من خلال تحليل النصوص القانونية وكذا أراء الفقهاء في هذا الصدد، وبصورة عارضة تم الاعتماد على **" المنهج المقارن "** من خلال المقارنة ما بين النصوص القانونية سواء السابقة أو الحالية وكذا ما بين التشريع الوطني والمقارن.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم الاعتماد على التقسيم الثنائي حيث في البداية سيتم التطرق لواقع التركيبية البشرية المُكونة للمجالس الشعبية المحلية والشروط الواجبة للترشح في ظل القوانين السابقة والحالية كل هذا في **(المحور الأول بعنوان: الشروط العامة للترشح في الانتخابات البلدية)** ليأتي بعدها الدور للحديث عن الشق الأخر للشروط الواجبة لصحة الترشح والتي لا تقل أهمية عن النوع الأول **(المحور الثاني: الشروط الخاصة (الشكلية) للترشح في الانتخابات البلدية)** .

1- الشروط العامة للترشح في الانتخابات البلدية:

لقد أرسى المُشرع الجزائري كغيره من التشريعات جملة من الشروط الواجبة التوفر في المترشح للانتخابات على اختلافها سواء محلية كانت أو وطنية وعليه في حال توفرها يصبح الشخص مؤهلاً لخوض غمار " الانتخابات " ، هذه الشروط تتعدد وتتنوع ونجدها منظمة بموجب " قانون الانتخابات" الذي حدد جملة من الشروط التي بدونها لا يمكن قبول ملف الترشح .

المشرع الانتخابي أرسى مبدأ " المساواة " كما أسلفنا سابقاً حين سمح لكل من تتوفر فيه الشروط الواردة في " قانون الانتخابات " ((01-21)، 2021) ، بالترشح وهذا ما يتوافق والنص الدستوري الذي جاء فيه " يسمح لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب ، كما أرسى مبدأ المساواة لتقلد المهام والوظائف في الدولة دون أي شرط إلا تلك المحددة قانوناً " (المرسوم الرئاسي (442-20)، 2020) ، فتح الباب أمام الجميع للترشح يُعرف " بعمومية الترشح " الذي أقرت به الجزائر منذ القديم ،لكن هذه الشروط الواجبة التوفر في المترشح تنقسم لصور عدة سنعمل على إبرازها في هذا العنصر من الدراسة .

ويصطلح عليها أيضاً بـ " الشروط الإيجابية " وهي على قدر من الأهمية بحيث لا يجب إغفالها فهاته الشروط تعتبر جوهرية ويجب أن تتوفر في المترشح أبرزها أن يكون " ناخباً " والتي حددتها المادة(50) من قانون الإنتخابات **(01-21)** وجاءت كالتالي :

1-1- شرط السن:

البداية ستكون بشرط السن والذي حددته المادة **(184)** من قانون الإنتخابات بـ **(23)** سنة على الأقل يوم الإقتراع حيث يعتبر شرط موضوعي الأمر الذي يسمح بإشراك الشباب في تسيير شؤونه المحلية وإكتساب الخبرات اللازمة، كما يسمح بالكشف عن طاقات وكفاءات متمرسة في التسيير مما يسمح بإستغلالها على مستويات مختلفة.

اهتمت دول عدة بإشراك الشباب في العمل السياسي ووصل الأمر إلى دسترة هذا الشرط نذكر منها توجه المؤسس الدستوري التونسي الذي عمل على تشبيب المجالس الشعبية المحلية من خلال نصه من خلال نصه على "... **يضمن القانون الانتخابي تمثيلية الشباب في مجالس الجماعات المحلية»** (الفصل (133) الدستور التونسي، 2014) .

تجدر الإشارة بأن "سن الترشح " في القوانين الانتخابية السابقة كان أكبر مقارنةً بما هو منصوص عليه حالياً حيث حُدد بـ **(25)** سنة (قانون الإنتخابات (80 -08)، 1980) ، لكن بداية من قانون الانتخابات لسنة 2012 تم تخفيضه إلى سن **(23)** سنة ، أما في التشريعات المقارنة جاء سن الترشح في الانتخابات المحلية منخفض نوعاً ما بما هو معمول به في الجزائر نذكر المغرب مثلاً تم النص على سن الواحد(21) والعشرين سنة فقط للترشح (القادر، 2009، صفحة 150) ، أما المشرع الفرنسي نص على سن أقل بمقتضاه يتم السماح بالترشح للانتخابات المحلية قوامه ثمانية (18) عشر سنة فقط (عمار ب.، 2015-2014، صفحة 18)؛ من بين كذلك الشروط المستحدثة بموجب القانون الإنتخابي الحالي (01-21) والتي تخدم فكرة" تشبيب المجالس الشعبية المحلية والمنظمة بموجب المادة **(176)** من القانون المذكور أعلاه وجوب تخصيص نصف (2/1) الترشيحات للمترشحين الذين تقل أعمارهم عن (40) سنة .

بدورنا نُثمن توجه المشرع الجزائري بتخفيض سن الترشح إلى الثالثة (23) والعشرين وكذا شرط التضمين الوجوبي للقوائم بعنصر " الشباب " كون المجتمع الجزائري في تركيبته أغلبه من هذه الفئة وصولاً إلى حيازة فئة هامة منه على شهادات عليا ورصيد علمي وثقافي

مقبول، الأمر الذي يسمح لهم القيام بالمهام المنوطة به بكل كفاءة وجدارة ضف إلى كون مختلف الدول تتجه نحو تشبيب الطواقم الإدارية على مختلف مستوياتها.

وحسناً ما ذهب إليه المشرع الجزائري في إطار التوجه نحو تشبيب المجالس الشعبية المحلية، إلا أن الواقع العملي يشهد نوعاً ما عزوف الشباب عن الحياة السياسية، وخاصة في الجانب المتعلق بالمهام التمثيلية سواء بصفتهم كمرشحين أو ناخبين الأمر الذي يستدعي فتح ورشات لتشخيص الوضع والعمل على إستمالتهم للولوج للميدان " السياسي ".

2-1 **شرط الجنسية:**

الشرط الثاني والذي لا يقل أهمية عن باقي الشروط يتمثل في شرط "**الجنسية الجزائرية** «، وهو شرط موضوعي يشترط توفره في كل مترشح للانتخابات على اختلاف مستوياتها سواء الرئاسية، التشريعية أو المحلية، كونه يضمن ولاء المترشح للوطن مع التحفظ لما هو معمول به في بعض الدول التي لا تشدد في طلب هذا الشرط.

حيث بعض دول " الاتحاد الأوربي" في مقدمتها فرنسا تكتفي في الانتخابات المحلية سواء بالنسبة للمُنتخب أو الناخب أن يكون حائزاً لجنسية إحدى دول الاتحاد الأوربي ويقيم بالتراب الفرنسي ، غير أنه لا يمكن لهؤلاء تولي منصب العمدة أو نائبه كون تولي مناصب من هذا القبيل يُعد تعبيراً عن سيادة الدولة (كمال، 2017، صفحة 231).

المشرع الجزائري نص على شرط الجنسية الجزائرية في المادة (184) من القانون (21-01) وفقط دون تحديد طبيعتها مكتسبة كانت أم أصلية، الأمر الذي يدفعنا للتساؤل حول الجنسية الواجب توفرها في المترشح للانتخابات المحلية، هل الجنسية الجزائرية الأصلية أم المكتسبة؟

أمام سكوت المشرع حيال هاته المسألة يستوجب الأمر البحث في نصوص متفرقة للإجابة على التساؤل المطروح أعلاه، حيث بالرجوع لقانون الجنسية الجزائري (الأمر(70-86) 1970) نجده ينص على أنه من أثار اكتساب الجنسية الجزائرية «**التمتع بكافة الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ابتداء من تاريخ اكتسابها**».

وعليه فإن **المشرع الجزائري** سمح لمكتسب الجنسية الجزائرية منذ خمسة سنوات بالترشح فهذا الشرط يضمن المساواة ما بين الجزائريين سواء ذوي الجنسية الأصلية أو المكتسبة ، وعليه فإن **المشرع الجزائري** سمح لمكتسب الجنسية الجزائرية منذ خمسة سنوات بالترشح فهذا الشرط يضمن المساواة ما بين الجزائريين سواء ذوي الجنسية الأصلية أو المكتسبة (عمار ب.، شرح قانون البلدية ، 2011، صفحة 175).

على خلاف ما كان معمول به في قانون الانتخابات لسنة 1980 والذي يعد استثناءاً حيث المادة (69) منه نصت على توفر الجنسية الجزائرية الأصلية لا غير لكن بمرور عشرة سنوات من صدور مرسوم التجنس تم التخلي عن هذا الشرط (الهاشمي، 2015، صفحة 198)، وهو شرط موضوعي كون تلك المدة التي قضاها الشخص من أجل اكتساب الجنسية ما هي إلا دلالة على صلاح هذا الشخص و امتنانه للبلد .

نقطة نرى بوجوب إثارتها والمتعلقة باشتراط الجنسية الجزائرية في " المترشح للانتخابات المحلية " دون قيد أخر يعنى السماح لمزدوجي الجنسية (فرانكو جزائري مثلاً) بالوصول وتقلد مهام ضمن المجالس النيابية وهذا لصراحة النص، وما يعزز هذا الطرح ما جاء في ذاك النص والذي يشترط في تولي مناصب محددة حصراً الجنسية الجزائرية وفقط (دون غيرها) ومنه لا يمكن لمزدوجي الجنسية الوصول لها وهي (رئيس مجلس الأمة، رئيس المجلس الشعبي الوطني ، الوزير الأول ...) (المادة (02) ، القانون (01-17) 2017) .

3-1 شرط أداء الخدمة الوطنية:

الشرط الثالث يتمثل في إثبات أداء الخدمة الوطنية أو الإعفاء منها يعتبر هذا الشرط موضوعي كون العمل النيابي يتطلب فيه التفرغ التام للمهام التمثيلية، لذا يجب أن يكون المترشح في وضعية قانونية تجاه الخدمة الوطنية ، حيث أُصطلح عليه القانون الخاص بالخدمة الوطنية بـ" **المتحرر من الخدمة الوطنية** "التي تتخذ عدة وضعيات حتى يتسنى له تأدية المهام المنوطة به على أتم وجه دون وجود أي عائق يحول بينه وبين أداء المهام التمثيلية (القانون (06-14) 2014) .

إن شرط تسوية الوضعية تجاه الخدمة الوطنية في القوانين السابقة لم يتم النص عليه كشرط واجب في الترشح لا في " الانتخابات المحلية" ولا "التشريعية" ، لكن بداية من الأمر (07-97) المتعلق بنظام الانتخابات تم النص عليه كشرط واجب في الترشح (الهاشمي، 2015، صفحة 195).

4-1 ألا يكون المترشح محل إدانة بحكم نهائي لارتكاب جناية أو جنحة سالبة للحرية ولم يرد اعتباره باستثناء الجنح غير عمدية:

باستقراء أحكام المادة (**184**)من قانون الانتخابات (**01-21**) نجدها نصت على شرط جدَ مهم المُتمثل في ألا يكون المترشح محكوماً عليه بحكم نهائي لارتكاب جناية أو جنحة سالبة للحرية ولم يرد اعتباره باستثناء الجنح غير عمدية ، الملاحظ في النقطة المُثارة أعلاه أن المشرع الانتخابي بداية من القانون العضوي (**10-16**) قد تخلى على شرط ألا يكون المترشح محكوما عليه في الجنايات والجنح المنصوص عليها في المادة الخامسة (**05**) من القانون العضوي المتعلق بالانتخابات السابق (01-12) أو محكوماً عليه بحكم نهائي بسبب تهديد النظام العام أو الإخلال به .

حيث جمع القانون الحالي مثل القانون سابقه الشرطين في شرط واحد هو ألا يكون محكوما عليه بحكم نهائي لارتكاب جناية أو جنحة سالبة للحرية ولم يرد اعتباره باستثناء الجنح غير العمدية (كمال، 2017، صفحة 127)، **وحسناً** ما ذهب إليه المشرع في هذه النقطة خاصة فيما يتعلق بفكرة "النظام العام" ذات الطبيعة مرنة والمفهوم الفضفاض الأمر الذي يسمح للإدارة من إعمال سلطتها التقديرية بهدف تغليب الاعتبارات السياسية واستخدامها لخدمة المصالح الضيقة الخارجة عن المصلحة العامة (الصغير، القانون الإداري ، 2013، صفحة 146).

وعليه فالقانون العضوي (10-16) (قانون الانتخابات السابق) قد تلافى تلك الانتقادات المسجلة في النقطة المتعلقة بتهديد والإخلال بالنظام العام، يُستشف من خلال سد هذا المثلب الذي كان يعتري القوانين السابقة توجه المشرع نحو التوسيع من حق

المشاركة في انتخابات المجالس المحلية وهذا ما يتماشى والتحول الديمقراطي المكرس دستورياً.

فعنصر "الأخلاق" نسبي ولا يمكن حصره في سلوك معين لهذا لجأ المشرع الجزائري سواء في " القانون الانتخابي " بالنسبة للمترشح أو " القانون الأساسي للوظيفة العمومية " بالنسبة للمرشح لشغل منصب وظيفي قرينة تدل على صلاحية الشخص من الناحية الأخلاقية ألا وهي " **خلو شهادة السوابق القضائية"** من الإدانة.

يعد هذا الشرط موضوعي وهو الأسهل لإثبات صلاحية الشخص من الناحية الأخلاقية لتولي هذا المنصب أو العضوية، لكن بالعودة إلى الواقع العملي نجد بأن هذا الشرط أبان عن محدوديته خاصة في ظل استشراء الفساد بكافة أنواعه على كافة الأصعدة خاصة على المُستوى المحلي بالنسبة للمنتخبين المحليين ورؤساء المجالس (فضائح أخلاقية ، فضائح مالية ، فساد) .

فعنصر الأخلاق أو بالأحرى " فكرة خلقنة الإدارة والمرافق العامة " نجدها غير مطروحة في الجزائر لا على المستوى السياسي ولا على المُستوى القانوني الذي يعمل فقط على توقيع العقاب لا البحث عن ترقية هذا العنصر، مع التحفظ مؤخراً بداية بوادر الاهتمام بهذا العنصر الهام والجوهري بإعداد وتهيئة العنصر البشري .

كل الشروط السالفة الذكر هي شروط موضوعية تهدف إلى اختيار الأشخاص الأنسب لتمثيل الموطنين في المجالس الشعبية المحلية، غير أن الملاحظ على المشرع في إطار النص على الشروط الواجب توفرها في المترشح إغفاله لـ " شرط المؤهل العلمي" خاصة وأن الحديث اليوم عن تركيبة مجتمع جزائري مختلف عن تلك المعروفة في زمن سابق خاصة في ظل تطور المستوى العلمي والثقافي في الجزائر مع التحفظ لبعض تجليات الأخذ بهذا المبدأ على مستوى النص والواقع العملي .

1-5-المؤهل العلمي في المجالس الشعبية المحلية:

نظراً لصعوبة تلك المهام المنوطة بالمجالس الشعبية المحلية خاصة في الوقت الحالي فالجزائر تراهن على هذه الجماعات من أجل "صناعة الثروة " وإخراج هاته الجماعات من الطابع التقليدي " الاستهلاكي" إلى "الاستثماري الإنتاجي " ، فمن غير الممكن قيام النهضة المحلية دون وجود الأدوات الأساسية في هذا الباب والقائمة أساساً على وجود عنصر بشري مؤهل .

من منطلق ما تم طرحه أنفاً أصبح من غير المعقول عدم اشتراط حد أدنى للمستوى التعليمي في المترشحين لانتخابات المجالس الشعبية المحلية ، لضمان الكفاءة و الجودة في العمل العمومي على المستوى المحلي مع التحفظ (ليس حيازة الشهادة العلمية معياراً للكفاءة دائماً) ، هذا الإشكال المتعلق باشتراط "المؤهل العلمي" يثير الجدل ما بين الباحثين على المستوى المحلي والخارجي ما بين اتجاه مؤيد لهذا الطرح وأخر معارض .

- **أ- الاتجاه المعارض لفكرة المؤهل العلمي في المجالس الشعبية المحلية:**

نجد العديد من الباحثين يعارضون بشدة فكرة اشتراط " المؤهل العلمي " تحت ذريعة شرط كهذا فيه خرق ومساس بمبدأ هام ألا وهو " المساواة " وقالوا بـ: « **فتح الترشح دون اعتبارلشرط المؤهل يتماشى ومبدأ المشاركة وعليه لا يمكن إقصاء فئة واسعة من أفراد المجتمع ومنعها من ممارسة حق دستوري ثابت ومكرس والمتمثل في حق الترشح** »(عمار ب.، شرح قانون الولاية ، 2012، صفحة 202).

هذا الموقف موضوعي إلى حد بعيد فهو يرى بأن تحقيق مبدأ المساواة يمر عبر السماح لجميع الأفراد بالترشح دون أي قيد، خاصة في الشق المُتعلق بالمؤهل العلمي ومنه " حق الترشح" هو مكرس دستورياً وعليه لا يمكن المساس به تحت أي ذريعة.

- **ب - الاتجاه المؤيد لفكرة المؤهل العلمي في المجالس الشعبية المحلية:**

حيث يرى أصحاب هذا الطرح بأنه من غير المعقول عدم اشتراط حد أدنى من المؤهلات العلمية في المجالس الشعبية المحلية ، ويستندون على موقف التشريعات المقارنة

في هذا الباب حيث المشرع المصري يشترط في العضوية لمجلس النواب إجادة الحد الأدنى من المؤهلات وقوامه " القراءة والكتابة " نظير تلك المهام المُضطلع بها عضو هذه المجالس ، أما المشرع العراقي شدد في هذا الشرط حينما اشترط في عضو المجالس النيابية أن يكون متحصلاً على شهادة الإعدادية (العبدلي، 2009، صفحة 247،248).

رأي الباحث:

كما أسلفنا سابقاً خاصة مع تطور المجتمع الجزائري وإحصاء نسب كبيرة من أصحاب الشهادات الجامعية من جهة، ومن جهة رهان السلطة العليا على المجالس الشعبية المحلية من أجل خلق النهضة الاقتصادية على المُستوى المحلي الموافق لفكرة " الجماعات الإقليمية المنتجة والعصرية" .

أصبح من الضروري النص على " شرط المؤهل العلمي" الذي يعتبر من الأسُس المستند عليها لتحقيق التنمية، فالعنصر البشري يمثل الرقم والحلقة الأهم في أي نهضة وتحقيق التنمية سواء على المستوى المحلي أو المركزي في القطاع العام أو الخاص؛ ومؤخراً نجد المُشرع الانتخابي ذهب لاشتراط المؤهل العلمي في الانتخابات لأول مرة بمناسبة " الانتخابات الرئاسية الأخيرة لسنة 2019 " حيث تم اشتراط " شهادة جامعية أو شهادة معادلة لها لقبول ملف الترشح هذا التوجه يفهم من خلاله تكريس الجدارة والكفاءة في تقلد المهام التمثيلية وهو أمر ضروري خاصة عند الحديث عن منصب "رئاسة الجمهورية " ، وهذا ما تم تكريسه في القانون الحالي للانتخابات حينما ذهب إلى وجوب تضمين القوائم الانتخابية بذوي الشهادات الجامعية مثلما تم بيانه أنفاً.

الملاحظ من خلال استقراء تلك الأحكام التي جاء بها "**مشروع قانون الجماعات الإقليمية**" (مشروع تعديل قانون الجماعات الإقليمية 2018) بأن التوجه نحو اشتراط "المؤهل العلمي" في المجالس الشعبية المحلية البلدية كانت أو الولائية أصبح جلياً حيث نص المادة (167) منه جاء فيها:

« ينتخب رئيس المجلس الشعبي البلدي من بين المترشحين المنتخبين من قائمة الأغلبية والمتحصل على أعلى **مستوى تعليمي** ».

من خلال ما تقدم يلاحظ بأن التوجه نحو إقرار المؤهل العلمي في المجالس الشعبية المحلية قد أصبح حقيقة، وهذا راجع لتعثر المجالس الشعبية المحلية في تأدية مهامها وكذا تلك الرهانات المطالبة بتجسيدها الجماعات الإقليمية، التي تحتاج لتثمين كل المقومات سواء تلك المتعلقة بالكوادر البشرية أو الهياكل والمرافق وصولاً للموارد الحائزة عليها.

كما أن اشتراط المؤهل العلمي وفقط ليس بالكافي بل اليوم نحن بحاجة لاشتراط التخصص الذي يعد أهم ركيزة تقوم عليها الكيانات الاقتصادية الناجحة ولما لا يتم نقل هذا المبدأ إلى قطاع الجماعات الإقليمية ، حيث هذا العنصر من شأنه إحداث وثبة في العمل المحلي وتجويده حيث الكفاءة والنجاعة في التسيير تكون من ذوي التخصص المتمرسين في الإدارة (الدين، 2010، صفحة 8).

1-6- الشروط المستحدثة بموجب القانون العضوي (01-21):

من بين الشروط المستحدثة بمناسبة هذا القانون الانتخابي وحسب المادة (184) منه نجد وجوب " إثبات الوضعية تجاه الإدارة الضريبية " وهذا يتدرج ضمن ما يعرف بـ " **المواطنة الضريبية** " من خلال أداء المواطن لواجباته الضريبية والذي يعتبر دلالة ومؤشر على المواطن النزيه الملتزم طوعياً وأهليته وثقته ، ويكون هذا عبر تقديم " شهادة تؤكد خلو ساحته المالية تجاه " إدارة الضرائب " (إسماعيل، 2021، صفحة 101).

شرط أخر وقد أثار الكثير من الجدل خاصةً من الناحية العملية والمتمثل في " **ألا يكون معروفاً لدى العامة بصلته مع أوساط المال والأعمال المشبوهة وتأثيره بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على الاختيار الحر وحسن سير العملية الانتخابية** " ، هذا الشرط يعتبر هلامياً وعاماً لعدم وجود معيار أو حدود واضحة تبرز هذا الشرط وبالتالي من الضروري إيجاد " آليات قانونية " تجعل من هذا الشرط واضحاً ومحدداً (إسماعيل، 2021، صفحة 102،101)

2- الشروط الخاصة (الشكلية) للترشح في الانتخابات البلدية:

هذه الشروط ذات طبيعة خاصة كونها واجبة التوفر في المترشح وتتصل أساساً

بالعملية الانتخابية لا غير لكنها لا تقل أهمية عن الشروط الموضوعية فتخلف شرط من هاته الشروط يجعل ملف الترشح تحت طائلة الرفض، وعليه سنسلط الضوء على الشروط الواجب توافرها في المترشح لعضوية المجالس الشعبية المحلية.

2-1- التصريح بالترشح:

وجب أن يكون المترشح مستوفياً للشروط المذكورة في (50) من القانون الإنتخابي **(21-01)** وهي نفس تلك الشروط الواجبة في الناخب أن يكون مسجلاً في دائرته الانتخابية التي يترشح فيها، كما يضيف المشرع الانتخابي في هذا الصدد حسب المادة (201) منه "وجوب" إيداع القائمة المستوفية للشروط القانونية لدى المندوبية الولائية للسلطة المستقلة هو بمثابة "إعلان بالترشح «، حيث يقدم هذا التصريح من قبل مترشح موكل من طرف الحزب أو من طرف مترشحي القائمة المستقلة.

لكن إعلان الترشح لعضوية المجالس الشعبية المحلية (البلدية والولائية) من الواجب توفر فيه عدة شروط كي يكون قانوني ومقبول، وهذا ما سنعمل على إبرازه في النقاط التالية:

2-2- تزكية القائمة الانتخابية:

شرط تزكية القائمة الانتخابية نظمته المادة (202) من القانون الانتخابي (01-21) حيث ساوى فيه المشرع ما بين تلك القوائم المعتمدة من الأحزاب السياسية أو تلك الحرة فقد اشترط تزكية القائمة من قبل الأحزاب السياسية المُتحصلة في الانتخابات المحلية الأخيرة على أكثر من أربعة في المائة (4%) من الأصوات المعبر عنها، الحالة الثانية يمكن تزكية هاته القائمة من قبل الأحزاب السياسية التي تتوفر على عشرة (10) منتخبين على الأقل في المجالس الشعبية المحلية للولاية المعنية.

الحالة الثالثة المتعلقة بالقائمة التي تكون تحت رعاية حزب سياسي لا تتوفر فيه أحد الشرطين المذكورين أعلاه، أو تحت رعاية حزب سياسي يشارك لأول مرة في الانتخابات أو بالنسبة للقائمة الحرة فالمشرع الجزائري اشترط تدعيمها بتوقيع (250) ناخباً من الدائرة الانتخابية المعنية فيما يخص كل مقعد مطلوب شغله.

إن اشتراط المشرع الجزائري لهذه الشروط في القانون الراهن للانتخابات (01-21) هو السعي إلى " تنظيم الحياة السياسية" في إطار المبادئ التي كرسها التعديل الدستوري لسنة 2016 و2020 من خلال القضاء على الأحزاب الموسمية التي لا تبرز إلا قبيل الاستحقاقات الانتخابية " (وحيدة، 2018، صفحة 266).

2-3- الحفاظ على حياد المجالس الشعبية المحلية:

الملاحظ أن المشرع الجزائري عمل على تحصين المجالس الشعبية المحلية سواء البلدية أو الولائية من خلال عدم جعلها مجالس ذات " صبغة عائلية " الأمر الذي من شأنه تحييد هذه المجالس عن الأدوار المنوطة بها وهو ما يتعارض والغاية من تشكيل المجالس الشعبية المحلية، فالقائمة الانتخابية الواحدة لا يمكن أن تحتوى على أكثر من مرشحين إثنين (02) ينتميان لأسرة واحدة سواء بالقرابة أو بالمصاهرة من الدرجة الثانية، على أن يكون رفض الترشيح بموجب قرار مُعلل .

وحسناً ما ذهب إليه المشرع الجزائري في هذه النقطة فبمفهوم المخالفة إذا لم يتم تضمين هذا الشرط لشروط الترشح المجالس الشعبية أو بالأحرى النيابية ستصبح ذات طابع عائلي، الأكيد أنه سوف يتم تغليب المصالح الذاتية الشخصية على تلك العامة مما ينتج عنه انعكاسات سلبية على الوضع العام للبلدية أو الولاية عموماً .

2-4- التأمين المالي كشرط لجدية الترشح:

إن الحديث عن التأمين المالي في " الانتخابات " كمعيار لجدية الترشح عبر وضع مبلغ مالي معين القيمة كضمان للترشح لدى الجهات المختصة في الجزائر أمر غير مطروح على خلاف ما هو معمول به في العديد من التشريعات التي تشترط هذا الشرط الموضوعي لما له من مزايا عدة ،لعل أبرزها سد الباب أمام أولئك الأشخاص الذين يريدون التباهي والظهور فقط لا غير مع استرداد هذا المبلغ عند انتهاء العملية الانتخابية كما أن المبلغ يجب أن يكون معقول وليس بالكبير حتى لا ينحصر الترشح في أصحاب المال والجاه (العبدلي، 2009، صفحة 249،250).

الأكيد أن " المبدأ العام " هو عمومية الترشح وعليه لا يمكن وضع أي قيد يحول وهاته الغاية خاصة أننا نتحدث هنا عن القيد المالي الذي قد يمنع الكثير ممن يرغبون بالترشح من تحقيق هذه الغاية، غير أن وضع شرط " التأمين المالي" يعد دلالة على جدية الترشح ويمكن اعتبار هذا التوجه موضوعي شريطة أن يكون المبلغ المالي معقول ومقبول حتى لا نقصي فئة كبيرة لعسرها المادي.

2-5- تلافي الشروط السلبية:

الشروط كما أسلفنا سابقاً هناك منها ما يفرض المشرع توفرها في الشخص الراغب في الترشح هي الإيجابية التي تسمح له بالترشح، وقسم ثانٍ من الشروط تعد سلبية لا يجب أن تكون في المترشح فإن وجدت يشوب ترشحه عيب من الواجب تداركه ، والشروط السلبية بدورها تنقسم لنوعين:

أ-حالات التنافي

تبرز هذه الحالة بعد إعلان نتائج الانتخاب والتي يقع تحت طائلتها بعض المنتخبين الذين يحتلون مراكز نفوذ وتأثير تُحتم عليهم الاستقالة من المنصب الذي يشغلونه أو التخلي عن عضوية المجلس (بعلي محمد الصغير، الإدارة المحلية الجزائرية 2013، 62) ، من بين حالات التنافي الجمع ما بين عضوية مجلس الأمة والعهدة الانتخابية في مجلس شعبي منتخب (الولائي أو البلدي) (ملياني صليحة 2018، 32).

ب- حالات عدم القابلية

حدد المشرع الانتخابي في المادة **(188)** حالات على سبيل الحصر يمنع بموجبها الشخص الذي يكون في مثل هاته الوضعيات من الترشح والمنع هنا مؤقت وليس بالدائم، حيث يكون الأشخاص هؤلاء تحت طائلة المنع خلال ممارسة وظائفهم ولمدة سنة بعد التوقف عن العمل في دائرة الاختصاص التي يمارسون أو سبق لهم أن مارسوا فيها وظائفهم وهي محددة في :

1- بالنسبة للمجلس الشعبي البلدي الفئات الممنوعة مؤقتاً من الترشح هي : أعضاء السلطة المستقلة وأعضاء امتداداتها ، الوالي ، الوالي المنتدب ، رئيس الدائرة ، الأمين العام للولاية ، المفتش العام للولاية ، عضو مجلس الولاية ، المدير المنتدب بالمقاطعة الإدارية ، القضاة ، أفراد الجيش الوطني الشعبي ، موظفي أسلاك الأمن ، أمين خزينة البلدية ، المراقب المالي للبلدية ، الأمين العام للبلدية.

وحسناً ما ذهب إليه المشرع الانتخابي بمنع هاته الطوائف محل التنافي من الترشح كون هؤلاء يشغلون مناصب هامة على المستوى المحلي وبالتالي فهم يحوزون على نفوذ يمكن استغلاله لأغراض غير شرعية للحصول على عضوية المجلس، وبالتالي التأثير السلبي على العملية الانتخابية واستمالة الناخبين بطرق تخل بشفافية العملية ومنه منع هذه الطائفة من الترشح يعد ضمانة بموجبها يتم الحفاظ على مصداقية وشفافية الانتخاب (قيدومة وحيدة 2018، 263).

3_خاتمة:

من خلال ما تقدم نخلص إلى فكرة " المساواة " المطلقة أصبحت تحتاج إلى عملية مراجعة وضرورة وجوب تغليب عنصر الكفاءة والتأهيل العلمي والثقافي، على النحو الذي يضمن التسيير الاحترافي للمرفق البلدي وهذا لا يعني المساس بهذا المبدأ الهام (المساواة) بل هو مضمون.

كما أسلفنا سابقاً فإن تجليات الأخذ بالمؤهلات العلمية كشرط من شروط الترشح للانتخابات قد بدأت في الظهور سواء من حيث الخطابات الرسمية وكذا من الجانب التشريعي، فوضع قيد من هذه الطبيعة من شأنه حمل البلديات والجماعات الإقليمية عموماً إلى تحقيق الأهداف المحددة وفي مقدمتها التنمية المحلية وكذا تحسين علاقة المواطنين بهذه المرافق والتي عرفت فترات من الانسداد والامتعاض وبالتالي ضمان حماية " للنظام العام" لفترات أطول وبوسائل ذات ليونة بعيدة عن تلك ذات الطابع الزجري المُعتادة (الضبط الإداري) .

نتائج الدراسة:

المشرع الجزائري عبر مختلف الحقب الزمنية لم يتطرق لفكرة اشتراط المؤهل العلمي في المترشحين للانتخابات المحلية لأسباب عدة منها السياسية، التاريخية، الاجتماعية.

1: عدم اشتراط " المؤهل العلمي " أثر كثيراً وبصورة سلبية على أداء " البلديات " وهذا ما أثر سلباً على مسار التنمية المحلية.

2: عدم توفر "المؤهلات العلمية" لدى غالبية أعضاء المجالس الشعبية البلدية عبر القطر الوطني جعل منهم يعمدون لمهادنة رجالات السلطة (الولاة، رؤساء الدوائر، الولاة المنتدبين) ولو على حساب الشأن المحلي.

3: عدم التوازن في علاقة البلدية مع السلطات الوصية من بين أسبابه الفارق في المستوى العلمي وعنصر الكفاءة ما بين منتخبين ذوي مستويات علمية وخبرات محدودة ومعينين (رجالات السلطة " أعوان الدولة")، ذوي شهادات عليا وخبرات كبيرة في ميدان التسيير وهذا ما ينتج عنه اختلال في موازين القوى.

المقترحات:

بما أن الجزائر قد فتحت ورشات إصلاحية في الشق التشريعي منذ مدة فمن الضروري التعجيل بتكريس الكفاءة على المستوى المحلي باشتراط المؤهل العلمي في

الفاعلين المحليين (رؤساء المجالس الشعبية البلدية ونوابهم وصولا لرؤساء اللجان) .

- ضرورة حث الأحزاب السياسية على التكوين النوعي لمناضليها وكذا ترشيح الكفء والأجدر في القوائم الانتخابية، كون القائمين على الحزب هم الأدري بالمستوى الثقافي والعلمي والأخلاقي للمناضلين.

- مثلما تم في السابق جعل المجالس الشعبية المنتخبة عبارة عن " فسيفساء سياسية" مكونة من تشكيلات سياسية متنوعة، فقد حان الوقت لجعل المجالس الشعبية المنتخبة مجالس متخصصة ذات كفاءة ونجاعة من خلال وجود أعضاء متخصصين في مجالات عدة

بحكم التخصص وتتوافق مع اختصاصات المجلس أمر من شأنه تحقيق النجاعة في تلبية الحاجات.

-تمكين أولئك الأفراد ذوي المستويات العلمية الدنيا من المشاركة في تسيير الشأن المحلي من مواقع تتوافق ومستوياتهم، فلا يمكن لهؤلاء وضعهم في مواقع قيادية داخل المجالس الشعبية المنتخبة كونها تتطلب الكفاءة والتأهيل العلمي العالي وهذا ما لا يتوفر فيهم.

5_**الهوامش**:

1) الأمر (86-70). (1970). المتضمن : *قانون الجنسية الجزائري* . الجزائر : الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية .

2) الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية. (11 مارس, 2021). القانون العضوي (21-01) : المتضمن قانون الإنتخابات. الجزائر، الجزائر، الجزائر: الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية.

3) الدستور التونسي. (جانفي 31, 2014). قرار المجلس الوطني التأسيسي المتعلق بـ : الإذن بنشر دستور الجمهورية التونسية . تونس : الرائد الرسمي .

4) القانون (06-14). (2014). *المتعلق بـ : الخدمة الوطنية* . الجزائر : الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

5) القانون (01-17). (2017). *المتعلق بـ : تحديد قائمة المسؤوليات العليا في الدولة والوظائف السياسية التي يشترط لتوليها التمتع بالجنسية الجزائرية دون سواها* . الجزائر : الجر يدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

6) المرسوم الرئاسي (442-20). (2020). المتعلق بـ : إصدار *التعديل الدستوري* . الجزائر: الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 82 .

7) باينة عبد القادر. (2009). *النظام القانوني للإنتخابات بالمغرب*. الرباط ، المغرب: مطبعة المعارف الجديدة.

8) بريق عمار. (2014-2015). *المركز القانوني للمنتخب المحلي -دراسة مقارنة -أطروحة دكتوراه*. عنابة ، الجزائر: قسم الحقوق ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، باجي مختار .

9) بعلي محمد الصغير. (2013). *الإدارة المحلية الجزائرية* . عنابة : دار العلوم للنشر والتوزيع .

10) بعلي محمد الصغير. (2013). *القانون الإداري* . عنابة ، الجزائر : دار العلوم للنشر والتوزيع .

11) بوضياف عمار. (2011). *شرح قانون البلدية* . الجزائر : جسور للنشر والتوزيع .

12) بوضياف عمار. (2012). *شرح قانون الولاية* . الجزائر : جسور للنشر والتوزيع .

13) جعلاب كمال. (2017). *الإدارة المحلية وتطبيقاتها ، بريطانيا ، فرنسا* . الجزائر : دار هومة.

14) سعد مظلوم العبدلي. (2009). *الإنتخابات (ضمانات حريتها ونزاهتها -دراسة مقارنة -)*. عمان - الأردن : دار دجلة .

15) فريجات إسماعيل. (2021). *قراءة في نظام إنتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية على ضوء الأمر (01-21) المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات* . الوادي ، الجزائر : مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد 02.

16) قانون الإنتخابات (01-21). (مارس, 2021). القانون العضوي (01-21). *المتضمن قانون الإنتخابات* . الجزائر: الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

17) قيدومة وحيدة. (2018). *قراءة في نظام الترشح لعضوية المجالس الشعبية المحلية في القانون (16-10) المتعلق بالإنتخابات*. تيارت: مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسة ، جامعة بن خلدون ، العدد 02.

18) مشروع تعديل قانون الجماعات الإقليمية. (18 08, 2018). الجزائر.

19) مغوفل جمال الدين. (2010). *التنمية المحلية البلدية والولاية*. القبة ، الجزائر: دار الخلدونية.

20) ملياني صليحة. (2018). *الوصاية الإدارية على المجالس الشعبية البلدية والولائية* . الأردن: دار الراية .

21) مولاي الهاشمي. (جانفي , 2015). تطور شروط الترشح للمجالس الشعبية المنتخبة في الجزائر ورقلة : مجلة دفاتر السياسية والقانون ، جامعة قاصدي مرباح، *العدد 12* .

التمثلات النمطية لصورة المرأة في الخطاب الروائي الجزائري نحو مساءلة سوسيولوجية

The Typical Implications of the Woman's Image in The Contemporary Algerian Novel, A Sociological Question

د. سمراء جبايلي. جامعة باتنة 1

samra.djebaili@univ-batna.dz

تاريخ الارسال:2022-02-16 تاريخ القبول:2022-02-27 تاريخ النشر:2022-03-20

ملخص

تروم هذه الدراسة البحث في جل التمثلات النمطية للمرأة سواء المتعلق بحياتها الاجتماعية، أو الفكرية بخاصة تلك التي تؤثر في حركة تقدمها سلبا أو إيجابا. مبرزين في ذلك أشكال هذا التقدم وصوره، كما نسعى إلى تحديد نماذج المرأة من خلال الأعمال الروائية، تبعا لتفاوت مستويات وعي المرأة، وتعدد انتماءاتها، واستجلاء مواقفها، حيث نجد النصوص الروائية الجزائرية تجسد حكايات عالم المرأة الممثلة في جوانب يتم فيها وبمقتضاها تكوين الذات الأنثوية ببعدها الأنطولوجي، ومن خلال الحلقات التحليلية التي نقوم بعرضها في هذه الدراسة سنحاول الكشف عن كل الصور والخطابات التي تم إنشاؤها في مخيلة الكاتب "الطاهر وطار" في نصه الموسوم "عرس بغل".

الكلمات المفتاحية: المرأة، الخطاب الروائي، صورة، التمثيل.

Abstract

This study aims to research in all various types of typical representations of women, related to their social or intellectual life and affect in one way or another the movement of their progress negatively and positively. Highlighting the shape and image of this progress, we also seek to identify women's models through narrative works in according with the levels of women's awareness, and the diversity of their affiliations and apparent positions when we find the Algerian narrative texts reflect the stories of the world of women in certain aspects through which the female-self is formed in its ontological dimension. Therefore, through the analysis we present in our study, we will reveal all the images and speeches created by the writer « TAHER WETTAR » in his text « ORS BAGHL » through his imagination.

Keywords: woman, narrative discourse, image, representation

المؤلف المرسل:د. سمراء جبايلي

الصفحة : 190 – 204

مقدمة:

تمثل المرأة كيان كل أمة بل وكل حضارة، وقد تفاوتت الأمم في درجة معاملتها في شتى عصور التاريخ، وفي تجاهلهم لها، وإذا أردنا الاستدلال على ذلك لا نبتعد عن العصر الجاهلي، حيث كانوا يؤدون البنات خشية العار، لقوله تعالى: "وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (58) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (59). (سورة النحل) هذه المرجعية الدينية السلبية هي بمثابة إقصاء لوجود المرأة إنزالها منزلة دونية.

تعززت مكانة المرأة بمجيء الإسلام وأضحى وأد البنات محرم لقوله تعالى:"وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ(9)" (سورة التكوير) وبها كسرت القيود وأزيحت الفوارق التي تقوم بين الرجل والمرأة، قال عز وجل:" يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (13) (سورة الحجرات)". مع الإسلام أصبح للمرأة حقوق، وقدرة على إثبات ذاتها كعضو فعّال له حضوره الرائد. به وجدت لنفسها كيانا وفكرا يجعلها مكملة للرجل.

تتجلى المرأة في الديانة المسيحية، بصورة المرأة المقصية المهمشة، حيث فرض عليها الحصار فكريا وجسديا، لتبقى حبيسة إحساسها بالضعف، والإثم، والذنب، لأن الله سبحانه وتعالى حرم على أدام الأكل من الشجرة التي عرفت بـ "الشجرة المحرمة / المعرفة '(الخير/ الشر) وتحذيره له، وجعل حواء رفيقا وشريكا له بالجنة، إلا أن آدام خالف الأمر وأكل من الشجرة، ولعظم الأدلة القدسية يخرج بجرم المرأة، ويلزمها وحدها دون أدام مسؤولية هذا الشقاء الذي تعقبه الموت.

يكتسي موضوع المرأة أهمية بالغة كونه يعالج إشكالية مطروحة طالما تحدثت عنها، الشريعة الإسلامية، كما استحوذت القلوب، والعقول، بكونها الأم، الأخت، الزوجة، كما طغي حضورها في الساحة الأدبية في الشعر تنوء القصائد بوصف النساء، وتعتمد لوحات الرسامين عليهن. كما أنها احتلت مكانة ونصيبا أوفر في الرواية، فكانت مضامين النصوص

تمتاز بالجرأة في الطرح، أو ما يسمى الصورة المثلى كما يتخيلها الروائي مثل ما سلكه الروائي "الطاهر وطار" في روايته "عرس بغل" الذي مثل فيه نموذج للمرأة بمتمثلات مختلفة.

1- المرأة في المخيال الأدبي الجزائري

كانت المرأة في بداياتها تصارع ضعفها وخوفها، وإن بدت عنيدة متحدية من خلال ما تعبر عنه من مواقف رفض، تمرد، ثورة على السائد من الأوضاع ضد الاستدمار الذي جعلها مهمشة بفعل العادات والتقاليد، و"السلطة البطريكية ، أو ما يسمى بالنظام الأبوي الذي يتميز بسلطة الأب" (القريشي، 2008، صفحة 64) آنذاك، فرضت عليها قيود وأعراف وضغوط، مما سبب لها شعور بالعجز وشلل فكري في سبيل نحت كيان مستقل، وتحقيق الوجود، ومقاومة مظاهر التخلف من ضمنها تخلف الرجل (بوشوشة، 2003، صفحة 48). الذي اختزل حياتها في كونها آلة للإنجاب والتربية والغسيل والطبخ.

يضاف إلى هذا ما كان يمارسه المستعمر من أشكال القهر، وألوان التعسف من خلال ما يقوم به من نهب، وسلب لخيرات البلاد، وكل البؤس لأهالي القرى والمدن من قسوة وجور، وتنكيل وبخاصة المناضلين منهم، وهذا ما يفسره موقف عداء المرأة له، وانضمامها لصفوف المقاومة للتخلص منه والقيام بأدوار مساندة لنضال الرجل. (أديب بامية، 1982، صفحة 210) فقد عملت المرأة على تخبئة المناضلين، وتوزيع المناشير التي كانوا يكتبونها، وجمع التبرعات وغيرها من الأمور النضالية، وهي أدوار جسدت الكثير من الروايات.

ظهرت مع رواية "غادة أم القرى" للكاتب الروائي "رضا حوحو" إمكانية تجسيد صورة المرأة المغلوب على أمرها يقول: «إلى التي تعيش محرومة من نعمة الحب، من نعمة العلم، من نعمة الحرية... إلى المرأة الجزائرية أقدم هذه القصة تعزية وسلوى" (رضا حوحو، 1988، صفحة 5) تحضر شخصية المرأة هنا ممثلة في شخص "زكية"البطلة، وأم جميل التي تقطعت بها السبل، فضعفت حيلها، ولم تجد مخرجا لإنقاذ ابنها من غياهب السجن، إن قصة الحب التي نشأت بين "زكية وجميل"، لكن عادات وتقاليد المجتمع تمنع ذلك الحب فلا يكلل بالزواج، كما لوشاية "سعد" طرف لأنه كان يبغي تزويجها لابنه، لاعتبارات مادية هو

صاحب الجاه والمال، ينتهي الصراع بموت "زكية «اثر عصبية عنيفة، وموت "جميل" جزعا في سجنه.

يصور لنا "الطالب المنكوب" للروائي الأديب "عبد المجيد الشافعي، "مثالا للمرأة الحبيبة مجسدة في البنت "لطيفة" التي يقع في شباكها "عبد اللطيف"، أين تنتهي قصتهما بالزواج بعد صراع ومعاناة. (بوديبة، 2007، صفحة 31) هي نهاية حتمية لعلاقة حب بسيطة ونمطية خالية من العقد والأحداث.

أما روايات (محمد ديب)فلا تخلو من تمثلات نمطية للدور المرأة من أم، حبيبة، زوجة، أرملة،...بدأ من رواية الدار الكبير، الخريق من يذكر البحر لكل رواية تمثيل لحال المرأة بطريقة خاصة.

كما لا تخلو رواية "نجمة" للكاتب (كاتب ياسين) من رسم للمرأة الأم "تعمل ليلا ونهارا من أجل إعالة ابنها والبنت محاولة توفير لقمة العيش، فهي تنام على الأرض، تحلم في الخروج مع زوجها، وتجمع المال من أجل كبش العيد، ولم يكن لها سوى فستان واحد من القطن، لم تكن تنزعه إلا لتصنع منه خرقا تنظف بها أرضية المنزل" (كاتب، 1987، صفحة 223). هي حال الأم التي يتقطع قلبها على فلذة كبدها فرحات وعيسى وشجارهم الدائم ، ولخوفها عليهما كانت تجمع قطع القرميد التي تعثر عليهما وتخفيها في ثوبها.

أيضا يمثل المرأة الأسطورة كرمز، يرمز للجزائر، فهي الكاهنة، ويسري في عروقها دم بني هلال رمز العزة، والأرض الغاضبة (كاتب، 1987، صفحة 48)، التي يموت منها ولها شباب الجزائر الحانقة. هي قصة الدم، وقد ثار أريق وتألق نجما، فكانت نجمة هي المرأة الجميلة والبطلة الرائعة، التي ترمز للثورة الجزائرية المجيدة، وتمسح عليها آلامها وأحزانها، "نجمة" بطلة الرواية هي مثال للجزائر الجميلة التي تدور حولها قصص الحب، هي أسطورة الجزائر.

وأحيطت طفولة البطلة "نجمة" بالغموض فهي تعيش حالة من الضياع حين تقول: " **فرنسية أم يهودية**" (كاتب، 1987، صفحة 108)هو سؤال نجمة وسؤال كل جزائري عقب الاحتلال الفرنسي للجزائر حول وجود أمة جزائرية مستقلة. ويواصل الراوي قوله: "حملتها أمها في ظروف غامضة وتبنتها أسرة" (كاتب، 1987، صفحة 105)، وكذا الجزائر تعرضت

للاغتصاب من أجانب، ولم يسمح لأبنائها إعلان انتسابهم إلى وطنهم الجزائر أو حمل علمهم، نفس الأمر "سي مختار" والد "نجمة" الحقيقي كان ممنوع من مناداة ابنته بابنتي او سماع كلمة أبي منها، فنجمة تسكن بعيدا بمكان أشبه بالسجن به حصار، فلا يرى نجمة إلا وهي متنقلة بين عنابة وقسنطينة، بحثا عن البلد الضائع، وهي دلالة على كفاح المرأة الجزائرية.

تصور لنا (زهور وأنيسي) في رواية "لونجة والغول" دور المرأة آنذاك كحكاية مليكة وبهجة وفاطمة، مبرزة دورهن الفعال إبان الثورة والواجب الوطني. (بن مسعود، 2006، صفحة 21)

كما أثارت قضية المرأة عند (زهور وأنيسي) مسألة مهمة تكتبها في مقالها "من الملوم؟" تقول: "آه هذا هو جزاء تربيتي لك أهذه هي طاعة الوالدين، كيف يصدر منك هذا يا بنت؟" (ونيسي، من الملوم؟، 1955، صفحة 53)،هو سؤال الذات من تكون هذه الذات المتمثلة في البنت العاقة المتعجرفة الخارج عن نظام الأسرة ، لتكمل سرد حال البنات في رواياتها "على الشاطئ الآخر" قصة الثوب الأبيض، للبنت "زهية" التي منعت من مزاولة الدراسة بقوة السلطة الأبوية، وتزويجها، رغم محاولاتها بالرفض إلا أنها خنعت للواقع المظلم تقول الروائية على لسان أحد شخصياتها "أم زهية": "هيا يا عزيزتي الوقت راح، ونهار الشتاء قصير، لابد أن يتم شراء القماش الأبيض الآن الخياطة تنتظر" (ونيسي، على الشاطئ الآخر، 1988، صفحة 58). تقع زهية كالحمل الوديع تستعد لشراء الثوب الأبيض الذي لا فرق بينه وبين الكفن.

كما تبين لنا الكاتبة (أحلام مستغانمي) دلالة أخرى للمرأة وتخرجها من كونها جسدا إلى رمز للمدينة وعنصرا إيحائيا يمثل ذاته بقدر ما يمثل المرموز له. يربط "خالد" أحد أهم الشخصيات الروائية في "ذاكرة الجسد" بين البطلة "حياة" التي التقى بها في عربته وبين المدينة التي غادرها مكرها -قسنطينة-، ويعقد شبها بينهما فتلبس حياة تلك المدينة وتتوحد معها، كما للمكان صفات أسقطت على ساكنيه وأكسبتهم طبائعه، تقول الكاتبة على لسان أحد شخوصها خالد: " وقررت في سري أن أحولك إلى مدينة شاهقة شامخة عريضة...

عميقة لن يطلها الأقزام... حكمت عليك أن تكوني قسنطينة وما كنت احكم على نفسي بالجنون" (مستغانمي، 1993، صفحة 119).

بما أن الرمز هو الإيحاء يكون الشبه الذي ارتأى "خالد" بين "حياة" ومدينتها - قسنطينة-، ما دفعه لإقامة الرمز والإيحاء كونها امرأة متناقضة في طباعها، متطرفة في عواطفها تماما كقسنطينة، فهي تمثل بملامح وجهها استدارة جسدها تضاريس تلك المدينة ومعالمها.

إضافة لهذه الأسماء الأدبية، نذكر الكاتب الروائي (الطاهر وطار) الذي يعتبر أحد أبرز الأدباء الجزائريين على الساحة الأدبية الجزائرية، حيث أنتج من الروايات ما يتماشى مع الوضع الوطني، وتعد روايته "عرس بغل" واحدة من أهم الروايات التي تنبأ فيها بواقع الجزائر، فهي نالت اهتمام العديد من القراء والنقاد نتيجة ابتعادها عن الموضوعات السائدة، عن التسيس والأدلجة التي ميزت أعماله الأخرى، أول ما نصطدم به كقراء للرواية –عرس بغل- ، (وطار، 1982)هو غلافها الخارجي بعنوانها الذي نستهدي به من عتبة النص إلى نهايته، ثم نعرج إلى الإهداء الذي تتوهج بين ثناياه المقتضية إشارة حادة لمناخ الرواية، وندلف مباشرة لمجتزئات الرواية التي توزعت إلى ستة وعشرين قطعة، تمثل توليفها خيطا دقيقا لوحدة النص.

سنقف ضمن هذا النص الروائي –عرس بغل- على حكايا المرأة في الخطاب الروائي الجزائري ونتساءل حول الصور النمطية الثابتة والمتغيرة، حول مركزية الروح الأنثوية مقابل مركزية الروح الذكورية، لكشف ما يرمي له الكاتب في نصه هذا، وكذا استجلاء النظرة الاستثنائية له لذات المرأة وتبيان الكثير من التمثلات المتداخلة والمتناقضة التي صاحبت المرأة في المجتمع العربي بعامة والجزائري بخاصة.

2- قدسية المرأة / الأم:

تمنح القدسية قيمة جديدة للمرأة، وتمثلها تمثيلا ذاتيا يحفزها على تعزيز مكانتها داخل مجتمع تحكمه سلطة ذكورية، لحظة تصبح الأنثى أمًا يعني إعادة بناء منعطفا أخرا لوجودها، وشكلا للاحترام والطاعة التي هي من مظاهر الحب والتقديس لهذه الأم، تبقى

الأمومة حلم كل امرأة كما تقول "العنابية" بطلة الرواية لـ"حياة النفوس" أحد الشخصيات النسائية في الرواية: "لا أحبك لأنك أجملهن صحيح أنك تحبين أكثر لأنك جميلة أكثر لكن أحبك كابنتي، أحبك كنفسي" (وطار، 1982، صفحة 80)"العنابية تتمنى لو أنها تزوجت، ورزقت بـ ابن / بنت" وتمنت لو أن حياة ابنتها.

ويعود كل هذا للوضع الاجتماعي السائد في الجزائر، المرأة لا مكانة لها، وتعطى قيمتها إلا بكونها أُمًا، تلغى كينونتها وتسترجع بعد الزواج والإنجاب، هذا ما تقره تقاليد المجتمع، والأمومة فقط تمنحها هذه القوة والجبروت، وتمكنها من التّغلب على هذه القوانين الجائرة التي سجنتها وأذلتها، فـ"العنابية" كانت تصبو للأمومة رغم تجاوزها سن الأربعين لتكون والدة لهذا الفحل -الرجل- تقول: "أنا اجتزت الأربعين في سن أمك" (وطار، 1982، صفحة 80)

تعاني " العنابية" الوحدة والحرمان العاطفي وكذا الأمومة، والخوف من مستقبل مظلم ومصير مجهول، فهي تتمنى أن تصير سحابة تمطر فتسقي الأرض، وتتخذ من شخصية الرجل "خاتم الهزية" العشيق والابن في آن واحد لتعوض ذاك الحرمان، إمّا تقيم عرسا يتم به اختتان أربعين طفلا، أو تتبنى ابنة.

وتتجلى لنا أيضا في رواية قدسية الأم التي تعمل ليل نهار لإعالة أبناها في هيئة مخلوق لا يعرف الراحة هي شخصية "أم حياة النفوس" (وطار، 1982، صفحة 79)،هي مثال للأم التي تكافح لأجل لقمة العيش لابنها المشلول.

3- المرأة الزوجة / الخاضعة المضطهدة ولعبة الجسد

يعترينا شيء من الخشية ونحن نتحدث عن تمثلات المرأة في خانة الزوجة هي مسألة انتهاك حقوقها وقهر أنوثتها بعد الزواج، على الرغم من أن العلاقة الزوجية أساسها المودة والرحمة وتحكمها الإنسانية، لكن في نص "عرس بغل" نلمح خنوع المرأة لسلطة الرجل، واستسلامها كباقي النساء الجزائريات للعادات والتقاليد، زواج غير متكافئ عائلة كبيرة، أعمال منزلية شاقة. للزوج حق طمس حقوقها، واستعبادها وإذلالها والزواج مرة ثانية، وثالثة، ورابعة دون وجه حق، فقط لإرضاء نزواته، في المقابل ممنوع على الزوجة الاعتراض،

فالنساء -الزوجة- أشبه بقطع الشطرنج، ولتحمي المرأة أسرتها وذاتها من هذا التعسف. عليها اللجوء للسحر والشعوذة بحجة حماية زواجها.

وهي بهذا ترى أنها تحمي كيانها ومكانتها، إلا أنها تزيد من ضعفها وذلها وتظهر للمجتمع بعامة ولأسرتها بخاصة أنها بلا وعي بلا فكر لا يمكن لها الخروج من تحت عباءة الرجل ولا العيش بدون تقبيل يد زوجها كرد فعل على طاعة والامتثال. والكاتب هنا يبن لنا كيف للنساء العيش تحت ظل هذا النظام الجائر، يذكر في الرواية أحد أهم شروط الزواج الناجح بالمجتمع الجزائري" اسكني الأعوام الأولى في الريف، تعلمي حلب الأبقار الأغنام، ومخض اللبن، واستخراج الزبدة، وغزل الصوف، وفتل الكسكسي، وأنجبي طفلا أو اثنين...". (وطار، 1982، صفحة 76)

لكن رغم كل هذا نجد الأسوأ منه "أم حياة النفوس" الزوجة الخائفة من هجران زوجها لها، وللحفاظ على بيت الزوجية المزيف بأي شكل، وبنوع من الأنانية والقسوة على ابنتها، تتعرى من إنسانيتها ومن كل صفات الأمومة، حين تتطلب من ابنتها "حياة النفوس" النوم مع زوجها في الفراش، خوفا من الهجران تقول: " إما أن تفعلي، وإما أن يهجرنا". (وطار، 1982، صفحة 79) المرأة هنا تبحث عن الطمأنينة والسكينة للزوج على حساب كرامتها وكبريائها، الزوج بالنسبة لها هو الوطن، الهوية وبدونه لا وطن لا هوية. بينما تعيش " العنابية " دور الزوجة في خيالها، حيث لهذا الزوج القابع في المخيال يحس بروحها حوله، بعيدة كانت، ويفرح لفرحها ويناصر قولها، ويرفع مكانتها احتراما وإجلالا لا حدود لهما.

أحاطت العزلة المرأة الجزائرية في فترات مختلفة مما خلق لديها شعورا قويا بالخوف، والقلق، والحيرة إزاء الزوج، فالترحال اليومي للزوج أزم من وضعها، نتيجة تركها لزحمة المصير المنقلب، والعيش في دوامة الشك حول العودة/ اللاعودة، وأصبحت تأخذ المرأة من هذا إما بابا للبكاء والدراما، أو طريقا للانحراف والعمل في الماخور بسبب إهمال الزوج لهن فتجد نفسها في مثل هذه الدور المنظمة التي تفتح تحت إشراف الدولة التي تدعي العفة، يقول "الحاج كيان" أحد الشخصيات الأساسية الذكورية في الرواية: " لم أفهم طبيعة

التناقض الصارخ في حين يغلق مجتمعنا على امرأة الإغلاق التام، ويعتبر الاختلاط حراما يسمح بأن تكون هناك مثل هذه المؤسسات". (وطار، 1982، صفحة 31)

ويقصد بهذا الماخور وما يحمله من الفسق، فالزوجة رغم حبها لزوجها واحترامها له يخونها، كما يفعل الحاج كيان، والمرأة الزوجة مثال فقط..

أبرز الرهانات التي تسعى المرأة الوصول لها قلب الرجل بسحر كلماتها وسلطة جمالها، وكثيرا ما تحطم كبرياء الرجل، وعلاقة الذكر بالأنثى علاقة قديمة، هي بالنسبة لها مجال تمارس فيه -المرأة- تمردها ورغباتها المقموعة وأنوثتها المخفية، لكن الروائيين الجزائريين قلما يتناول موضوع الحب باستفاضة وعمق، مع أن للإنسان له قول الكثير، والمجتمع الجزائري المحافظ التقليدي له موقفه، فكل من الدين والتقاليد لا تبيح المناقشة الصريحة للحب والحب خارج المشروع الديني حتى لو كان في الأعمال الأدبية (بوشوشة، 2003، الصفحات 77-78).

أبرز لنا الروائي (الطاهر وطار) في نصه الموسوم "عرس بغل" مثال أقرب للواقع خاصة في المجتمع الجزائري للمرأة الحبيبة، ولا سيما في الريف وكيف للمرأة تقع فريسة الأهواء، فحب "العنابية" لـ "خاتم الهزية" وحب هذا الأخير لـ "حياة النفوس" في وقت لا مكان للحب والعلاقات بسبب الظروف آنذاك يقول:

" – ماذا قلت يا حياة الحلوى؟

– إلى أين يا روح عيني؟ إلى دارك يا عزيزتي

– ويقول... نزلت تتثنى بقامتها الفارغة الرشيقة، البيضاء المحمرة، وشعرها المتسدل على صدرها". (وطار، 1982، صفحة 115) حياة النفوس الحبيبة التي سعى لها الجميع بها رغم رفضها للكل.

يلجأ جل الكتاب الروائيين الجزائريين بعامة و"الطاهر وطار" بخاصة للاحتكام بالمظهر، وعن أحقيته لقياس جاذبية الشخصية، وما يؤهلها كبؤرة للإغراء والوقوف على طبيعة السلطة التي تمارسها "حياة النفوس" الجميلة فيقول: " **برزت فتاة تلتحف ثوبا ورديا، من خلف الضباب، كانت رائعة الجمال... ثم تبسمت، تلاشى ثوبها بانت كتمثال**

من المرمر". (وطار، 1982، صفحة 7) فهو يهتم بإبراز الجانب المظهري في تقسيمه لنموذج الحبيبة الجذابة بحيث يبرز في المقام الأول ملامح الجمال الآسر للهوى، والتناسق التام في رسم جسدها.

إنّ الاهتمام منصب على المظهر الخارجي كمصدر للانجذاب للحبيبة، ووصف جمالها كنقطة إغراء لا يمكن تجاوزه، لا الباطني، وعليه فالجمال الظاهر هو الآسر للقلب بغض النظر عما تملكه من ذكاء ووعي هي بالنسبة لهم أمور ثانوية، أما الجسد هو عنوان الأنوثة الطاغية.

4- المرأة البنت فسيفساء الجمال / فريسة الأهواء:

يوضح العديد من الروائيين أن للفتاة مكانة خاصة في العائلة وتأثيرها فيهم، وجسد لنا الروائي وطار ذلك في نصه ممثلا في حكاية "حياة النفوس" البنت التي منعتها والدتها من الحياة في كنف أسرة ملئها الحنان، والعطف، وهي في ربيع عمرها، بنت تحلم أحلاما جميلة بريئة (التعليم، المكانة المرموقة،..) لكن تصطدم بحقيقة تجعل منها امرأة ضعيفة، وهي أن الأم رمز القوة والأمان تطلب منها مضاجعة زوجها خوفا من هجره لها، شاءت أم أبت ذلك، ويسرد لنا ذلك في حوار بين الأم وابنتها تقول:

" – **إما أن تفعلي، وإما أن يهجرنا**

– **.. ليهجرنا ولتلحقه اللعنة**

– **يا أمي فكري فيما تقوليه**

– **فكرت جيدا يا ابنتي. نامي... هيا هيا ادخلي إلى الفراش قبل أن يأتي.."** (وطار، 1982، صفحة 79) .

بدل أن تمثل البنت الحياة، البهجة، الأنس أصبحت عبء وجب التخلص منه، ويفرض عليها الزواج في سن مبكرة، وتحرم من مزاولة الدراسة حسب السلطة الأبوية، لأن البنت خلقت لتكون زوجة وأم لتربية الأولاد، هذا وفي حالة التفاوت الطبقي نجد نساء تبيعن أنفسهن في الماخور لتكون راقصة، ومغنية، محبة للمال، أما البنت "حياة النفوس" الجميلة التي يتهافت حولها جل رجال الماخور، لقوة جاذبيتها ورقصها المميز. ترفض الزواج.

تصبح المرأة / البنت العاهرة من خلال الرواية ضحية / خاضعة ذليلة بدل رؤيتها متمردة رافضة لقيم المجتمع، الذي يبعث بالإناث للعمل في الماخور من أجل إشباع الرغبات الفحولة، وجمع المال من منطلق أنه دلالة على التحرر غير أنه دلاله على الذل والهوان، حالة بؤس ودمار وعجز للفتاة حين تكون الأم قاسية ترمي بها للعهر وللحياة البائسة لتفقد ذاتها وقيمتها الإنسانية، وتقع فريسة لوحوش بشرية عديمة الضمير.

5- المرأة الرمز/ وعي اجتماعي:

يمكن أن نلمس المرأة الرمز في نص "وطار" ممثلا في رمز المدينة التي صارعت الزمن واحتفظت بحضارتها وصورتها، ونجد العنابية رمزا لصورة الحكم، لقوة شخصيتها وشخصيات أخرى لها مركزها وأهمية متفاوتة، هن رمز للشعب ك (علجية، حياة النفوس، الوهرانية) صارعن الحياة حين جار الزمن عليهن وحال دون عيشهن في هناء، كذا الشعب الجزائري عاش الذل والمهانة بسبب المستعمر.

كما مثلت لنا في صورة المرأة كرمز للوعي الاجتماعي الذي هو بديل للتجربة الإنسانية ولكن حالت ضرورته، بل حتمية يفرضها في الأساس ظرف مادي معين، بكل ما يمكن أن يحمله هذا الظرف من تناقضات، إذ لا يمكن فصل الوعي الاجتماعي عن الوجود الاجتماعي.

ويعرف ماركس الوعي الاجتماعي بأنه مجموع الأفكار والنظريات والآراء والمشاعر الاجتماعية والعادات والتقاليد التي توجد لدى الناس، والتي تعكس واقعهم الموضوعي. وبما أن الوجود الاجتماعي للناس يتصف بالتعقيد والتنوع، فإن الوعي الاجتماعي يتصف أيضاً بالتعقيد والتنوع. ويدل استعراض التاريخ الاجتماعي أنه مع تغير الوجود الاجتماعي للناس يتغير أيضاً وعيهم الاجتماعي...فالوعي ليس في علاقة سلبية مع الوجود ولكن الوعى يؤثر تأثيراً إيجابياً على الوجود الاجتماعي (فرغلي، 2015). وعليه فالوعي الاجتماعي مرتبط بالمفاهيم السائدة في المجتمع، بتفاعل أفراده. وهذا النوع من الوعي هو أنواع منه الفردي، الجماعي.

تمثل "علجية" صورة التراث في الغناء الفلكلوري، والتي ساهمت في محورة رؤية الكاتب، وعليه يكون وطار من الذين استرجعوا وميض الماضي الشعبي، مقدما في شخص علجية في مجموعة من الأغاني التي ألقتها وحياة النفوس في الرقص الشعبي، قال: "**رفعت**

علجية صوتها طهر يا المطهر صحة لا يديك لا تجرح وليدي لا نغضب عليك، وحياة النفوس راحت تهز الأرض بإحدى رجليها وتزأر– أرواح أرواح كي نشوفك نرتاح ويتغير حالي- " (وطار، 1982، صفحة 89)

وبالتالي أصبح نص "**عرس بغل**" صورة مثالية حية يرمز إليها بامرأة شابة جميلة، وهي ترمز إلى أدب

الوطن والوطنية، الذي يبقى مثالا حيا، رغم تعاقب المحتلين والأجانب.

6- المرأة الجسد الشهواني:

عاشت المرأة العربية بعامة والجزائرية بخاصة أقسى حالات القهر النفسي، والاجتماعي، والسياسي، والاقتصادي، لكن رغم ذلك استطاعت أن تصمد بثبات وعزيمة وتحافظ على شرفها وعفتها على الوقوع في براثين الإثم والرذيلة، لكن هذا لا يمنع من وجود بعض المنحرفات المنغمسات في بحر الرذيلة تحت وطأة الظروف الاجتماعية، والاقتصادية، والأسرية، والنفسية، وهذا ما نتعرض له في نصنا هذا عرس بغل.

✓ **العنابية:** من الشخصيات المهمة في "عرس بغل"، إذ تميط الرواية اللثام عن هذه الشخصية وسيرتها بالحياة، وظروف نشأتها ومعاناتها في شتّى ضروب الحرمان والذل، مما دفعها إلى البغي بداية، لتلبية الشهوات، ومن ثم انغمست في مستنقع الإثم والرذيلة، حين لم تجد إلاّ بيع جسدها تلبية لضرورات الحياة اليومية، والحاجة الملحة للحب والحنان والعطف.

تملأ حياتها -العنابية- سلسلة من المآسي والحرمان والذل، عاشت طفولة بائسة بعد فقدان الزوج في السن مبكرة، فأساء العالم معاملتها وأذاقها ألوان العذاب، تقول العنابية متحدثة عن حياتها: "**تذكرت يوم حاولت أن تخنق نفسها بحبل صنعته من قميصها، عندما انتزعوا عشيقها منها، ليرسلوا به إلى كيان، ألمني كثيرا... أرأيت أن ارتماءه في أحضاني له معنى خاص**" (وطار، 1982، صفحة 116).خاتم الهزية الذي يطمع في حبها وهي التي سعت للحضن الدافئ الرحيم، والكلمة الحلوة التي كان لها مفعول السحر في نفسها، وهكذا ألجأها الأيام الخوالي بما انطوت عليه من نكد العيش، وسوء الحال إلى سلوك الطريق

المعيب، ضاربة عرض الحائط بكل القيم والمثل الاجتماعية والأخلاقية تقول بكل عزم وثقة: " **أنا أعرف ما أقول والفاهم يفهم**". (وطار، 1982، صفحة 16)

على الرغم مما تتصف به هذه المرأة من حدة في الطبع، وشراسة في المواجهة، ولا مبالاة بجملة من القيم الأخلاقية والأعراف الاجتماعية، لدرجة أنّها كانت تردّد: "**كل البنات في حاجة لي**" (وطار، 1982، صفحة 196)، فإنّ قلبها لا زال ينبض بحب النّاس، والعطف على أمثالها في البؤس والشقاء. وهذا ما أوضحته الرواية عبر بعض المواقف والأحداث التي أثبتت أنّ هذه المرأة تتحلى بنفس طيّبة سمحة، وتتسم بالوفاء والأريحية في جل المواقف التي تتطلب منها ذلك.

✓ **حياة النفوس:** إذا كان سقوط "العنابية" في الرذيلة، مرهونا بالظروف الاجتماعية الصعبة التي عاشتها، وبما عانته من ظلم وقهر واستلاب، في ظل غياب الوعي، والافتقار إلى القيم والمثل الأخلاقية والدينية، وعدم الرضوخ للضوابط الاجتماعية، فإنّ "**حياة النفوس**"، وهي إحدى شخصيات "وطار"، كانت ممثلة في مجرد إشارة إلى قصّة والدتها مع زوجها، وما تمخضت عنه تلك الليلة التي عانتها مع زوج والدتها وهي بسنّ الخامسة عشرة.

هي مثال للحياة النمطية آنذاك وصورة واقعية لامرأة شابة مفعمة بالحيوية والطّيبة تشبث بالحياة "حياة النفوس" هو لقبها الدال على شخصيتها، فتاة جزائرية تعيش مع والدتها وزوج والدتها، تكبر لتنتقل للماخور، رغم ما تملكه من جمال فتّان، تأبى التعايش مع بنات الماخور لكن ما تلبث إلاّ وتصبح واحدة منهن تتسامر معهن، وتعيش أحزانهن وتتشارك همومهن لتتوحد آلامها ومعاناتها ونفوس النساء، في الماخور تألفت القلوب واتحدت مكونة حياة اجتماعية إنسانية عنيفة أحيانا وساخرة أخرى ومقهورة ذليلة مكسورة مرة، تعيش الانشطار بسبب الجسد المشتهى هو ما أبانه النص.

7- خـاتمة:

انصبت الدراسة بعامة في موضوع المرأة على كشف الخطاب الذكوري الطارح لقضية حق المرأة من جهة وإقصاءها من جهة أخرى، وتم ذكر تلك الصور النمطية التي تعمل على تهميش الأنثى، وممارسة فعل التغييب وفي حق الوجود، وأهم النتائج المتوصل إليها :

- طرح "الطاهر وطار" الوعي الاجتماعي كبديل للتجربة الإنسانية، وكحتمية يقدمها ظرف مادي معين، وأساس هذه الرواية متمثل في تعالق الرواية بالوضع الاجتماعي للمرأة وبالتراث.

- تمثيل المرأة بحالة متفردة وفي صورة نمطية يومية، فلم يردها في صورة المتمم للرجل، فضلا عن الجميلة الفارهة الشهوانية مثلا بالعنابية، حياة النفوس، علجية. هي تمثلات تنزل المرأة مكانة دونية لتصبح نكرة، فهي الخادمة المطيعة لزوجها، الخاضعة لقانون المجتمع، مخلوق لإشباع الرغبة الحيوانية لذكور الماخور لتزيدهم أنانية وتجبرا، هي صورة ثابتة في مجتمعات ومتغيرة في أخرى.

- الخطاب الروائي العربي بعامة والجزائري بخاصة أقصى هوية المرأة، إذ ثمة نظرة فحولية عمدت لإظهارها كرمز مهمش بسبب الاختلاف الجنسي، الذي يعتبر مشكلا بحد ذاته في المجتمع.

- ضرورة إخراج المرأة من معاناتها، بإرساء قانون العدل والمساواة، والانفتاح فكريا والاهتمام بالجمال الأخلاقي لبناء امرأة حكيمة بعقل ثقافي منتج لا عقيم

8- الهوامش:

1. أحلام مستغانمي. (1993). *ذاكرة الجسد*. بيروت: دار الآداب.
2. أحمد رضا حوحو. (1988). *غادة أم القرى* (ط 2). الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.
3. إدريس بودیبة. (2007). *الرؤية والبنية في روايات الطاهر وطار دراسة نقدية*. الجزائر: وزارة الثقافة.
4. الطاهر وطار. (1982). *عرس بغل*. الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
5. بن جمعة بوشوشة. (2003). *الرواية النسائية المغربية* (ط1). تونس: المغاربية للنشر.
6. رشيدة بن مسعود. (2006). *جمالية السرد النسائي* (ط 1). المغرب: شركة النشر والتوزيع المدارس.
7. رياض القريشي. (2008). *النسوية قراءة في الخلفية المعرفية لخطاب المرأة في الغرب* (المجلد ط1). اليمن: دار حضر موت للدراسات والنشر.

8. زهور ونيسي. (1988). *على الشاطئ الآخر* (ط 2). الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

9. زهور ونيسي. (13 ماي, 1955). من الملوم؟ *مجلة البصائر ، 318*.

10. عايدة أديب بامية. (1982). *تطور الأدب القصصي الزائري (1925-1967)*. (محمد حقو، المترجمون) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

11. هارون فرغلي. (6 فيفري, 2015). *حول مفهوم الوعى الاجتماعى Social Consciousness*. تاريخ الاسترداد 05 فيفري, 2022، من anfasse.org: https://www.anfasse.org/2010-12-27-01-33-59/2010-12-05-18-31-21/5866-social-consciousness

12. ياسين كاتب. (1987). *نجمة* (ط 2). (محمد قويعة، المترجمون) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

تاريخية المواطنة في الفكر الفلسفي

History of Citizenship in Philosophy Thought

د. محمد بن صابر. كلية العلوم الاجتماعية. قسم الفلسفة. جامعة وهران 2

bensabertl@gmail.com

د. شوقي بن حليلم.كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة، جامعة وهران2

benchouki62@gmail.com

تاريخ الارسال:08-02-2022 تاريخ القبول:14-03-2022 تاريخ النشر:20-03-2022

ملخص

المواطنة من أهم المفاهيم السياسية التي عرفت تحولات جوهرية متتابعة عبر التاريخ بدءا بالتراث اليوناني الروماني القديم، مرورا بعصر النهضة والتنوير وصولا إلى الفكر السياسي الليبرالي الحديث، والمواطنة كما تناولتها معظم الكتابات التاريخية والأدبيات السياسية والاجتماعية المعاصرة، وهي علاقة بين الفرد والدولة والمجتمع وما تتضمنه تلك العلاقة من حقوق وواجبات وشعور بالانتماء

ومع المتغيرات التي شهدها العالم منذ نهاية القرن الماضي برز مفهوم المواطنة متعدد الثقافات خاصة العربية منها، التي اختلفت في بلورة مفهوم واحد لهذا المفهوم بين دولة المواطنة ومواطنة الدولة ومفهوم المواطن، كل هذا نتيجة المستجدات في العلاقات السياسية وأصبحت المواطنة الآلية الفاعلة للحد من الصراعات الاجتماعية والدينية والعرقية على أساس قاعدتي مبدأ عدم التمييز والمساواة القانونية بين المواطنين.

الكلمات المفتاحية: المواطنة، المواطنين، الفرد، المجتمع الدولة.

Abstract

The Citizenship is one of the Most important political concepts That have undergone fundamental transformations Continuous throughout history, starting with the ancient Greco-Roman heritage, passing through From the Renaissance and Enlightenment to liberal political thought Hadith and Citizenship as covered by Most of the historical writings and literature Contemporary political and social Relationship, which is a Relationship between the individual and the state And society and the rights, duties and feelings involved in That Relationship Belonging And with the changes.

That the world has witnessed since the end of the last century, he emerged The concept of Citizen hip is multicultural, especially the Arab ones In crystallizing one concept for This concept between the state of Citizen hip and Citizenship The state and the concept of the Citizen, all of this is the result of new developments in relations Political and Citizen hip became the effective mechanism for reducing conflicts Social, religious and ethnic groups are based on the two bases of the principle of non-discrimination And legal equality between Citizen The concept of Citizenship in its modern sense has Western roots like the state Itself Ur modern sovereign state in the seventh century It is a legal Relationship determined by a constitution and laws That regulate The Relationship between the individual belonging to society and the with its three pillars.

Keywords: Citizenship; Citizen; individual ;society ;state.

المؤلف المرسل: د. محمد بن صابر

الصفحة : 205 – 233

مقدمة:

الواقع العالمي أفرز متغيرات أنتجت ما يسمى العولمة حيث أصبح العالم قرية صغيرة يمكن معرفتها بالتكنولوجيا، فأصبحت منهجية التفكير متقاربة بين أقطاب العالم، حيث تشهد الدول تغيرات في جميع الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ولعل مفهوم المواطنة من بين أهم المفاهيم التي تتطلب تأصيلا في طبيعة النفس البشرية، ويبقى المصدر الحقيقي لكلمة مواطنة على المستوى اللغوي مصدر غربي أفرزته المدينة الحديثة، لهذا فهي مفهوم دخيل على ثقافتنا وحضارتنا العربية. وتشير المواطنة في التعريف العام إلى علاقة الأفراد بالأرض التي ينتمون إليها وما يترتب عليهم من واجبات وحقوق، ويبقى مفهومها مختلف عند الكثير من الناس في بعض المفاهيم الوطن، المواطن، الموطن الانتماء، المساواة.

مفهوم المواطنة بمعناه الحديث له جذور غربية مثل الدولة ذاتها ارتبط أساسا بظهور المدينة الحديثة ذات السيادة في القرن السابع عشر، والمواطنة هي علاقة قانونية يحددها دستور وقوانين تنظم العلاقة بين الفرد المنتمي إلى المجتمع والدولة، بأركانها الثلاثة الأرض بحدودها والشعب والدولة التي تنظم وتحدد حقوق وواجبات الأفراد والجماعات داخل المجتمع. ومفهوم المواطنة المستعار من الغرب له سياقاته التاريخية ومدلوله ومضمونه تغير عبر التحولات التي عرفتها المجتمعات الإنسانية عبر الأنساق الفكرية والمنظومات الثقافية.

وهكذا يتبين مما سبق أن المواطنة مفهوم متحول عرف تغيرات جوهرية منذ القرن السابع عشر وهذا المفهوم ارتبط بتطور الفكر الإنساني منذ ظهوره في الفكر الإغريقي، حتى وصل إلى ما وصل إليه من توافق في المجتمعات الغربية الحالية حول ما يعنيه في أدبياتهم الفكرية والسياسية والاجتماعية، وهو مفهوم يقوم عند روسو على دعامتين أساسيتين المشاركة السياسية والمساواة بين المواطنين، ويقوم عند كانط على صفة الاستقلالية وعند منتيسكيو بشكل كامل مع العضوية الثقافية.

إن الضرورة المعرفية والمنهجية تجعلنا نؤسس إشكالية كيف ظهرت المواطنة؟على أي أساس تاريخي تنطوي عليه ؟ كيف قرأ الفلاسفة هذا المفهوم؟ وهل فعلا يوجد مواطنة بالمعنى الحقيقي عند الغرب والعرب؟ ما مكانة المواطنة في الدول العربية؟

قبل تشريح وتحليل بنياتها وجب أن نبرز مكانة المواطنة في تاريخ الفلسفة، هذا ما نسعى إليه من خلال هذا البحث الذي هو عبارة عن جواهر تعتبر معطيات مفتاحيه لإشكالية المواطنة الغربية والعربية، ولتفكيك شفرات الإشكالية المطروحة وظفنا المنهج التحليلي لاستخلاص المعاني وشرح المفاهيم وتفسير العلاقة بين الفرد والمجتمع والدولة ضمن سياق المواطنة.

كما استخدمنا المنهج التاريخي من أجل توظيف تاريخانية المواطنة في الفكر الفلسفي ونعتقد أن موضوعنا استمرار لمشاريع بحثية في طبيعة وأفاق المواطنة، إننا نسعى من خلال هذه الورقة إلى إضافة قراءة أخرى تؤكد على قيمة المواطنة عند المواطن الغربي من جهة والمواطن العربي من جهة أخرى والمقاربة بين مواطنة الفرد ومواطنة الدولة.

1.تعريف المواطنة:

تعددت التعاريف حول مفهوم المواطنة، وربما التعريف الأقرب إلى الواقع ما يرتبط بالإنسان لأنه جوهر المواطنة، فهو من يلبسها ويمثلها في الحياة على أي أرض عاش فيها، ونذكر بعض التعريفات المتداولة التي حاولنا الإلمام بها من الناحية اللغوية والعامة.

إن مفهوم المواطنة قديم، عبرّ عنه الإغريق في القرن الخامس قبل الميلاد بأنه حب الوطن، وهو مفهوم شامل أيضا، يرتبط به مجموعة من المفاهيم إلى تحدد علاقة المواطن بعضهم ببعض وعلاقتهم مع الدولة التي يعيشون على أرضها، كما يرتبط هذا المفهوم بمفاهيم أساسية أخرى.

اشتقاق كلمة المواطنةBourgeois, Burger, civis, Citoyenعن كلمة Civis أوCivitasاللاتينية المعادلة تقريبا لكلمة Polis اليونانية، والتي تعني كلمة المدينة كجماعة سياسية مستقلة، لا كجماعة من السكان فحسب. (بيلو، 1983،ص10)بمعناها السياسي الكلاسيكي يعني باللاتينية عضوا في الدولة أو جزء منها، وليس كل قاطن في الدولة عضوا فيها، بل فقط ذلك المسؤول عنOikiaعن بيت أي كل من هو " أب عائلة" .(بشارة،2000،ص02)

كما تعني المواطنة إعطاء الفرد المواطن الشرعي القانوني الذي ولد في بلد ما واكتسب جنسيته الحق في الاستفادة من ما ترتبّه عضوية، تلك البلد لمواطنيها من امتيازات وحقوق، وفي معناها السياسي، تُشير المواطنة إلى الحقوق التي تكفلها الدولة لمن يحمل جنسيتها، والالتزامات التي تفرضها عليه، أو قد تعني مشاركة الفرد في أمور وطنه، وما يشعره بالانتماء إليه، ومن المنظور الاقتصادي الاجتماعي يُقصد بالمواطنة إشباع الحاجات الأساسية للأفراد، بحيث تشغلهم هموم الذات عن المصلحة العامة. ويُقصد بها أيضا المصلحة والغاية المشركة بن مواطني الدولة، بما يحقق التعاون والتكامل والعمل الجماعي المشرك.

1.1التعريف اللغوي:

يعود إلى الحضارة اليونانية القديمة والكلمة ارتبطت أصلا بالدولة المدينة اليونانية وفي اللغة العربية تستعمل كلمة مواطنة كترجمة للكلمة الفرنسية polis مدينة، والمدينة بناء حقوقي للمكان ومشاركة سياسية وتقابلها بالإنجليزية citeالمشتقة من مفهوم المواطن Citizen، بمعنى الفرد الذي تخاطبه الدساتير الحديثة والقوانين، والتي تؤكد على الحرية والمساواة بين الأفراد أمام القانون بغض النظر عن الجنس أو الدين العرق أو الطبقة . (أبو المجد،2010، ص72).

ومع تطور آليات التواصل والتكنولوجيات الحديثة اتخذت فكرة المواطنة بعدا عالميا اصطلح عليه بالمواطنة العالمية، وذلك استجابة للنزوع الذي تتجه نحوه العولمة الاقتصادية والسياسية والإعلامية اليوم. والمواطنة العالميةCitoyennetéUniverselle تتمثل في بروز المجتمع المدني العالمي.

والمواطنة في اللغة العربية جاءت في صيغة مفاعلة مشتقة من وطن وحسب معجم العرب لابن منظور " الوطن هو المنزل الذي تقيم به وهو مواطن الإنسان ومحله ووطن بالمكان وأوطن أقام وأوطنه اتخذه وطنا والمواطن تفعيل فيه ويسمى به المشهد من مشاهد الحرب وجمعه مواطن وفي التنزيل العزيز " لقد نصرناكم الله في مواطن كثيرة ... وأوطنت

الأرض ووطنتها أي اتخذتها وطنا وتوطين النفس على الشيء كالتمهيد ..." (ابن منظور، 1414هـ،ص13)

إن التراث العربي الإسلامي غني بالمشاعر الوجدانية التي تتغنى بحب الوطن والحنين إليه وكون من دون اكتسابها معنى حقوقيا محددا، ويعود السبب إلى أن المجتمع الإسلامي كان محكوما منذ بداياته بنصوص دينية تتحدث عن الراعي والرعوية والشورى وليس عن المواطن والمواطنة، وحتى بالنسبة لفلاسفة الإسلام من الكندي إلى ابن رشد الذين نقلوا التراث اليوناني إلى العربية لم يذكروا مفهوم الفرد المواطن.

إذن المواطنة ليست جزء من التراث العربي الإسلامي السياسي، إذ مكانها كان مفهوم الرعية الذين يرعاهم راع، واختلفت المذاهب وأراء الفقهاء حول طريقة اختياره ومرجعية سلطته .والجدير بالذكر أن معظم الكتابات العربية المعاصرة تنطلق في التأريخ لفكرة المواطنة بمعناها السياسي الحديث من أعمال العلامة العربي، رفاعة الطهطاوي باعتباره أول من استخدم مصطلح المواطن بمعناه المدني والسياسي الحديث وقد جاء في كتاباته بصيغة ابن الوطن والوطني والوطنية.

2.1التعريف الإجرائي:

المواطنة هي انتماء الشخص إلى بقعة جغرافية معينة تمتع بحقوق ويؤدي واجبات تنظم هذه العلاقة عن طريق القوانين الصادرة عن نظام الحكم القائم في هذه الدولة. ونضرب مثالا المواطن هو كل شخص ينتمي إلى دولة الجزائر ويشعر بهويته وانتمائه الجزائري يتمتع بحقوق ويؤدي واجبات تجاه هذا الوطن، يلتزم بتحقيق هذه العلاقة عن طريق احترام القوانين المسنونة والصادرة عن الدولة وعدم الإخلال بها حسب قواعد الدستور الجزائري، مما يمكنه من الانخراط والتفاعل في مجتمعه بالمشاركة في إدارة شؤونه حسب ما تتيحه إمكانيات الدولة.

3.1التعريف العام:

يعد مفهوم المواطنة من المفاهيم الحديثة الاستعمال في الخطاب السياسي العربي ولم

يتم تداوله على نطاق واسع في الوطن العربي،إلا في العقود الثلاثة الأخيرة بسبب التحولات التي عرفتها الساحة العالمية، وما صحبها من تغيرات والتطورات المتسارعة في كافة المجالات وكغيره من المفاهيم الحديثة وارتبط مفهوم المواطنة بتطور العلاقة بين الدولة والفرد، وتعدد تداول مصطلح المواطنة بشكل واسع في كل المجالات وكثر الحديث عن الإدارة المواطنة المدرسة النقابة... الخ

المواطنة في الفكر العربي والمواطنة مفهوم قانوني في المقام الأول يرتبط بالمواطن ككائن اجتماعي له حقوق وعليه واجبات تفرضها طبيعة انتمائه إلى وطن معين، مع الالتزام بالواجبات العامة أي أن المواطنة هي علاقة بين الفرد والدولة يحددها الدستور. وتبقى المواطنة مفهوم تاريخي متحول له جذوره التاريخية والاجتماعية الغربية لارتباطه بتطور الجماعة السياسية في الغرب كما تجدر الإشارة إلى أن هناك اتفاق حصل بين معظم الباحثين الذين قاموا بتأصيل مفهوم المواطنة عربيا على أن هذه الكلمة التي تم اختيارها كترجمة لكلمة citoyenneté Citizenshipأي المشاركة الفاعلة والحرية المسؤولة والمساواة القانونية بين جميع من يحمل جنسية الدولة. (Gérard roulet, 1996, p220)

إن مقاربة أهم الآراء والمقاربات المختلفة للمفكرين والباحثين الذين تناولوا موضوع المواطنة اصطلاحا، ومضمونا نشير إلى ما جاء به "برنارد لويس" المستشرق الانجليزي أن مفهوم المواطنة غربي المنشأ ولا يوجد مرادف لكلمة مواطنة في اللغة العربية وأن هذا المفهوم غريب تماما عن الإسلام وعن الثقافة الإسلامية ويعتبر المفكر العربي محمد أركون المواطنة هي تعبير الصلة التي تربط الفرد المسلم بالأمة، والتي هي في أن واحد مجتمع للمؤمنين ومجتمع المواطنين ويتعلق الأمر بمواطنين يعيشون داخل نسق المعتقدات الإسلامية التي يماثلها فعليا دعامات مؤسساتية(Bernard Lewis, , 1996, p 52)

وقد أصبح مفهوم المواطنة مفهوما شاملا ومتجددا بعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر عام 1948 والذي عبر في جوهره عن مبادئ المساواة والعدالة في الحقوق والواجبات بين المواطنين كافة وعد معيارا في مجال حقوق الإنسان باعتبارها أساس الحرية والعدل والسالم. واكتسب مفهوم المواطنة أهمية بالغة في الآونة الأخيرة في معظم الدول في

العالم، باعتبار أن الحل الأمثل لمواجهة التحديات الداخلية والأخطار الخارجية، يكون من خلال تفعيل مبدأ المواطنة وتأكيد مبدأ الهوية الثقافية والحضارية الفعالة، فالمواطنة تتجسد من خلال علاقة تربط الفرد بدولته التي ينتمي إليها يحددها قانون تلك الدولة، يتمتع بحقوق ويترتب عليه واجبات تجاه هذه الدولة بالمقابل وهي تعبير عن الوضعية السياسية والاجتماعية والمدنية والحقوقية للفرد في دولته.

في اشتقاق عن الوطن والمواطن هو ساكن الأرض التي أتخذها وطنا، هو المعنى نفسه الذي كانت تشير إليه كلمة مواطن قديما، حيث المواطن هو ساكن المدينة، المنتمي إليها ويقال: أوطن فلان أرض كذا وكذا أي اتخذها محال ومسكننا، يقيم فيه، واستوطنتها أي اتخذتها وطننا"(ابن منظور، 1414،ص4868)، فهي الإطار الجامع لتفاعل المواطن مع وطنه، وعالقة مواطنين فيما بينهم ضمن الدائرة الوطنية للدولة المحددة في جغرافيتها السياسية، ومركزها القانوني وطبيعتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية فالمواطنة ليست ولاء عاطفيا وانتماء للوطن فحسب، بل هي انتظام عام له محدداته وأبعاده في حياة الناس الذين ينتمون إلى مجتمع بعينه وهذه المحددات هي المساواة، الحرية، الهوية العدالة (غرايبة، 2010 ،ص31)

2-المواطنة في الفكر الفلسفي:

اقترنت المواطنة عبر التاريخ بإقرار المساواة بين المواطنين، وحق المشاركة الحرة للأفراد المتساويين وقد مر مبدأ المواطنة بمحطات تاريخية، وتطور حتى وصل إلى دلالته المعاصرة وسنحاول أن نعرج على بعض المحطات الفكرية التي كانت لها قراءات مختلفة لدلالة هذا المفهوم.

1.2عند اليونان:

المواطنة في التاريخ اليوناني تعني تحقيق الفرد لدولة المدينة عند الإغريق، والذي شكلت الممارسة الديمقراطية لأثينا نموذجا له،ويرتبط تاريخها بسعي الإنسان من أجل الإنصاف والعدل والمساواة، وذلك قبل حتى أن يستقر مصطلح المواطنة، أو ما يقاربه من المعنى في الأديان بزمن بعيد،لقد ناضل الإنسان من أجل إعادة الاعتراف بكيانه، وبحقه في

الطلبات، ومشاركته في اتخاذ القرارات إلى أن أخذ ذلك النضال شكل الحركات الاجتماعية بقيام الحكومات الزراعية في بلاد الرافدين،مرورا بحضارة سومر وأشور وبابل وحضارات الصين والهند وفارس وحضارات الفينيقيين والكنعانيين إلى حضارتي الإغريق فالرومان .وقد جاء الفكر السياسي الإغريقي ومن بعده الروماني بأسس حول مفهوم المواطنة والحكم الجمهوري، مع التأكيد على ضرورة المنافسة لتولي المناصب وأهمية المشاركة في مناقشة السياسة العامة باعتبار ذلك أمرا رقميا ومطلوبا في حد ذاته. (الكواري وآخرون، 2001،ص18)

يرى مؤرخي الفلسفة بأن الإغريق القدامى يرجع إليهم الفضل في وضع المفاهيم الأولى للفكر السياسي الحديث والمعاصر، وتبلور علم السياسة في صورة نسقية منظمة، إذ أن معظم المثل العليا السياسية الحديثة، كالحرية والعدالة والحكومة الدستورية واحترام القوانين قد بدأت، أو على الأقل بدأ تحديد مدلولها بتأمل الفلاسفة الإغريق نظم دولة المدينة state city The التي كانت تحت أنظارهم،إن كان لا يمكن إغفال استفادة الإغريق من التراث الإنساني والحضاري السابق وعليهم، وخاصة في مصر وأسيا الوسطى، فالنظام السياسي الذي قام عليه مجتمعه والذي يعرف باسم (المدينة، الدولة) إنما هو صورة متطورة من (المدينة، المعبد) التي عرفها الشرق الأوسط من قرون عديدة.

أهم ما يميز تجربة اليونان بعامة أنهم بلغوا درجة من الوعي الاجتماعي، وحققوا نوعا من الثقافة السياسية، مّكن العقل الأثيني من أن يقف من تجاربه، أن يدرك النظم أكثر فعالية من الأشخاص، وقاموا بتعديل الدستور. (دباب، 2007،ص15)

إن دولة المدينة هي محور التأمل والتفكير عندهم، فلا حضارة في نظرهم إلا من خلالها، فهما وحدة سياسية كما أنها ليست مجرد تجمع مدني إنها التنظيم السياسي والاجتماعي الموجود داخل أرض محددة، وتضم مدينة أو عدة مدن، وما يلحق بها من أراضي زراعية. (دباب، 2007، ص16) وكان النظام الاجتماعي في ظل الديمقراطية الأثينية يقوم على أساس ثلاث طبقات، أعلاها طبقة المواطنين المناط لها تولي الشؤون السياسية، بعدها

طبقة الأجانب التي تتولى النشاط التجاري، وفي قاعدة الهرم طبقة العبيد التي تقوم بالعملية الإنتاجية (الكواري وآخرون، 2001،ص16،ص 18)

هذه الطبقة تساهم في النشاط الاقتصادي ويمثل عددهم الثلث تقريبا من تعداد سكان المدينة كأثينا، وكانوا محرومين من صفة المواطنة وحقوقها، فلا يمارسون أي نشاط سياسي .والطبقة الثانية هم الأجانبMeticsالمقيمون في المدينة وتتفاوت نسبتهم العددية إلى مجموع السكان في المدينة حسب طبيعة النشاط الاقتصادي بها، ورغم أن الأجانب كانوا أحرارا يتمتعون بقدر معقول من المكانة الاجتماعية، إلا أنهم أيضا كانوا محرومين من ممارسة النشاط السياسي .أما بالنسبة للطبقة الأولى فيمثلها المواطنون(Citizens)الذين يحتكرون معظم المزايا بما في ذلك صفة المواطنة(Citizenship)التي كانت تورث للأبناء الذكور فقط عند بلوغهم سن العشرين، وبها يكتسبون عضويتهم المدنية وحقوق المشاركة السياسية.

لقد بلغت (المدينة، الدولة) درجة عالية من الفكر السياسي الإغريقي، حيث يعتقد أرسطو أنها هي الوحدة الطبيعية للوجود الإنساني، وأن أي إنسان تدفعه طبيعته، لا ظروفه إلى الحياة بعيدا عنها، إنما هو إنسان أدنى من مستوى البشر أو فوق مستوى البشر. وبالنسبة لأرسطو والإغريق كانت (المدينة،الدولة)تمثل الحضارة، بشقيها الضروريين أي العدالة والقانون. (دباب،2007،ص17).

2.2-عند الرومان:

تزامن توسع الإمبراطورية الرومانية مع توسع المواطنة عكس ما كان عليه في دولة أثينا، حيث أصبح المواطن شخصا قانونيا يتمتع بحقوق يجب حمايتها من الآخرين، وقد حملت المواطنة الرومانية مفهوم "الرعوية" وركزت على "المساواة" بحيث أعطت حرية اكتساب الجنسية، بمعنى أنهم وسعوا قاعدة المواطنين، وجعلوا للجميع قانونا واحدا باعتبارهم رعايا تابعين للدولة، وكأن بالمواطنة الرومانية أخذت طابعا عالميا لا محليا كما كانت المواطنة الأثينية.(خليفة وأبو زيد، 2003،ص58)

لا يمكن التعمق في مفهوم المواطنة عند الرومان، بغير التعرض للفترة التي أعقبت وفاة "أرسطو"، حيث طرأت على مفهوم المواطنة تغيرات كبرى أثرت على صياغتها، فقد انتهت معه مرحلة تطوير الإنسان كحيوان سياسي، وكلبنة صغيرة في بناء المدينة القائمة أو دولة المدينة ذات الحكم الذاتي، وبدأ مع "الإسكندر الأكبر"Great the Alescander" ، مرحلة تصوير الإنسان، كفرد له ذاتيته المستقلة التي يعني معها في أن واحد، تنظيم حياته الخاصة وتنظيم علاقاته بغيره من الأفراد الذين يكونون معه هذا العالم . وقد اقتضت مواجهة حياته كفرد بزوغ فلسفة للسلوك، كما اقتضت مواجهة ضرورات حياته كعضو في الجماعة ظهور أفكار جديدة عن الأخوة الإنسانة .

لقد كان لانهيار دولة المدينة أثره الكبير في تطور مفهوم المواطنة، فبعد أن كانت صفة المواطنة لا تكتسب إلا بالميلاد، أصبح من الممكن اكتسابها في عدة مدن في وقت واحد، بل أصبح من المستطاع أن تمنح المدينة عضويتها لسكان مدينة أخرى بأسرهم، فلم يعد هناك ما يبرر امتياز جنس على غيره من الأجناس، مما يؤدي إلى تفرقة الناس من مجرد شخص إلى جماعات وطوائف، ولم يعد الإنسان في ذلك التصور فردا كسائر الأشخاص، ضمن جماعة من المخلوقات البشرية، وبخاصة أن الأوامر القديمة التي كانت تربط بين المواطنين في دولة المدينة كانت قد أخذت بالتفكك بالتدريج .والفروق التقليدية بين الإغريق والبرابرة كانت قد أخذت في التلاشي، بسبب امتزاجهم المستمر في مصر، وسوريا، وقد أصبح على الفكر السياسي أن يعمل على توضيح ناحيتين بعد مزجهما لتظهر في مجال مشترك موحد للقيم. فالناحية الأولى: فكرة الفرد بحسبانه عنصرا إنسانيا متميزا في نطاق حياته الفردية الشخصية البحتة أما الناحية الثانية: فكرة العالمية Universality بحسبانها مجتمعا إنسانيا شاملا ينعم فيه الأفراد جميعا بطبيعة مشتركة.

تتسع الفجوة بين فكرة مجتمع عالمي واسع يضم أفرادا متميزين بخصائصهم الذاتية وبين الألفة الوثيقة التي كانت تربط سكان دولة المدينة بعضهم ببعض .فإن الفكرتين ليستا متنافرتين تمام التنافر وقد عملت القرون التالية على تجسيد الفجوة بينهما، وقد كان "أرسطو" يرى أن الخاصتين الأساسيتين للمواطنة هما:

- أن تكون العلاقة بين أنداد متكافئين

-أن يكون ولائهم تلقائيا لحكومة تقوم على أساس من السلطة الشرعية لا الاستبداد

وذهب إلى أن هذه المساواة لا يمكن أن تتحقق إلا لفئة قليلة مختارة من المواطنين، أما الفكر الجديد فيفترض المساواة لجميع الناس دون تمييز بحيث يشمل حتى العبيد والأجانب والبرابرة. (دباب، 2007،ص21) والملاحظة هنا أن ثمة نقلة كيفية في الفكر السياسي، فهناك انتقال من (المدينة،الدولة) إلى الإمبراطورية ومن النظر إلى العمل، والمواطنة على نطاق ضيق إلى المواطنة العالمية .

الفلسفة عند الإغريق مقارنة بالفلسفة السياسية عند الرومان نجد أنها قد اختلفت في عدة أمور الفلسفة الرومانية لم تحاول أن تدمج الفرد في الدولة كما فعل الإغريق، وكذلك لم تحاول الإقلال من أهمية الدولة كما فعلت الابيقوريه Epicureanism لكنها فصلت الفرد عن الدولة، وجعلت لكل منها حقوق وواجبات، ونظرت إلى الدولة على أنها تطور لحياة الفرد في المجتمع، وأنها وجدت للمحافظة على حقوق الأفراد، كما نظرت إلى الفرد الذي له حقوقا يجب حمايتها، وعلى هذا الأساس تطورت فكرة القانون الروماني . فالإغريق إذا كانوا قد اتجهوا إلى التفكير في فلسفة القانون، وبخاصة القانون الطبيعي فان الرومان قد اتجهوا إلى وضع قانون عملي.(ربيع، 1994،ص111)

كما أخفق الإغريق في إيجاد دولة واحدة قومية تضم الإغريق جميعا، ومزقتهم الحروب المحلية وفككت هذه الوحدة، أما الرومان فقد عملوا على إقرار الاتحاد داخل دولتهم، وتحققت على حساب الحريات والانتقال من الحكم الديمقراطي إلى الحكم الدكتاتوري، فقد عملوا على القضاء على النزعات الداخلية وعلى التفرقة العنصرية بين الأفراد ووضعوا مبدأ مساواة الجميع أمام القانون. وارتبطت الأخلاق ارتباطا وثيقا بدولة المدينة لدى أفلاطون وأرسطو، بينما استبدل الفقهاء الرومان بتلك العلاقة فكرة أخلاقية جديدة تدور حول مجتمع عالمي واسع يضم أحرار لا عبيد؛ فقيمة الإنسان في دولة المدينة تتحدد في رأي أفلاطون وأرسطو بوضع الفرد الاجتماعي حر أو عبد أو وظيفته، بينما أعرب فقهاء الرومان عن اعتقادهم بأن للإنسان قيمته تكمن في أنه كواحد من الجنس البشري.

تطبق فكرة المساواة عند أرسطو فقط على نخبة منتقاة ممن يتمتعون بحق المواطنة، كما ركز أفلاطون في الجمهورية على تحقيق الوحدة وليس المساواة، بينما تنطبق الفكرة الجديدة عن المساواة بين البشر لدى الفقهاء الرومان على كل الأفراد سواء كانوا مواطنين أم عبيدا، أجانب أو برابرة (دباب، 2007،ص23).إن كانت ثمة ملاحظة هامة فهي أن المساواة في الوضع السياسي لم تقابلها المساواة في الأملاك والدخل ومستوى المعيشة، ومن ثم كانت هناك فجوة تتسع باستمرار بين الأغنياء والفقراء .وقد لعبت فكرة المواطنة أبلغ الأثر في شد بنيانا لإمبراطورية والربط بين أجزائها، إذ بقي فيها في أيام توسع الجمهوريات جميعا، بل حتى إبان عهد الإمبراطورية الأولى عدد غفير من رجال أقوياء بالوعي بالمواطنة الرومانية، ويرون فيها امتيازا لهم، وفي نفس الوقت التزام عليهم، ويطمئنون إلى حقوقهم في ظل القانون الروماني ويبذلون التضحيات باسم روما عن طيب خاطر. (ويلز، 2001،ص198)

3.2-في القرون الوسطى:

تعرف القرون الوسطى تحديد من القرن التاسع إلى غاية القرن الرابع عشر وهي فترة شهدت تحولات كثيرة، فقد تحول المجتمع من النظام الروماني إلى المجتمع الأوروبي، كما تحولت الوثنية إلى العقيدة المسيحية التي سيطرة على هذه الحقبة الزمنية. وسمي بعصر الإيمان، واستمدت تراثها من مرجعية الكتاب المقدس، وبما أن فكرة المواطنة مرتبطة بالمدينة فان البحث في نشأة المدينة في العصر الوسيط أصبح ضروريا، فتاريخ نشأة المدينة في هذا العصر يطرح الصراع الذي كان قائما بين مواطني المدن ورب الإقطاع.

لقد أوجدت المدن الكثير من الممارسات الجماعية حيث أصبح المعبد في هيئة كنيسة، والتي لا تشيد بمرسوم امبراطوري، وإنما بناه أهل المدينة وكان بناء الكنائس مصدر إحساس بالعزة المدنية، فكنيسة القرية كانت مؤسسة يرجع إليها المواطن في جميع أحواله، فهي مؤسسة تربوية وسياسية وبالتالي فإن الكنيسة هي التي تحدد نمط المواطنة.(كافين، 1985،ص225)

4.2-عند المسلمين:

شهدت الحياة القبلية العربية التقليدية وما نشأ عنها من حكومات، كانت أيضا مثل التجربتين السياسيتين الإغريقية والرومانية، توفر قدرا من المشاركة السياسية للمواطنين الرجال الأحرار، ويعود ذلك إلى ما يتطلبه تماسك القبيلة وعلاقات القبائل المتحالفة من مشاركة في اتخاذ القرارات الجماعية الخاصة به؛ وكان اختيار شيخ القبيلة على أساس انتخاب حر بين الأفراد الذكور لا بالوراثة ويكون بذلك الشيخ الأول بين مجموع المتساويين، وعليه أن يتشاور مع ناسه في الشؤون العامة وقد عرفت القبائل العربية مجالس تمثل الشعب، وتصدر القوانين والأنظمة، كما عرفت دولة "سبأ" قدرا من المشاركة السياسية والتمثيل النيابي أيضا .إلى جانب التطور التجاري والاستقرار، أدى إلى نشوء "حكم المدينة" في مكة مع تولي " قصي" الرئاسة عليها وتنظيم شؤون المدينة، وقد عمل على إنشاء" الملأ " تحت ولايته ودار الندوة. (الكواري وآخرون،2001،ص19)

وأقام في مكة حكومة خاصة غير مطلقة السلطة كان له فيها منصب اللواء، وعندما كان الإسلام على وشك البزوغ قام في مكة" حلف الفضول" الذي كان يتدخل لنصرة المظلوم سواء كان من أهل مكة أو من زوارها وقد قرب المسلمون الأوائل أيضا مفهوم المواطنة كما كان معروفا قبل ظهور الإسلام، وكان ذلك بفضل ما يحمله الإسلام من منظور إنساني للوحدة الإنسانية والمساواة في الحقوق والواجبات. (شلتوت ،1992، ص452) إلى جانب المساواة فقد كانت مبادئ العدل والقسط والأنصاف من المبادئ الجوهرية التي أكد عليها الإسلام وجاءت بها آيات القرآن الكريم على أساس من السلم بينا لمسلمين مع بعضهم، ومع غير المسلمين ممن ألقوا إليهم السلم وكانت مبادئ العدل والقسط والإنصاف من جوهر المبادئ الإسلامية وأسماها، كما أقر مبدأ الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلها أسس لتحقيق مبدأ المواطنة والإخوة الإسلامية والإنسانية. (الكواري وآخرون،2001،ص20)

إن المواطنة في التصور الإسلامي بنيت على مبادئ متكاملة ولعل الوثيقة التي كتبها الرسول عليه الصلاة والسلام عندما وصل إلى المدينة " صحيفة المدينة" تعد أول دستور

مكتوب تحدد العلاقات بين المسلمين بعضهم ببعض، وعلاقاتهم بغيرهم اليهود في ذلك الحين(المدني،1997،ص17) وعندما وصل الرسول إلى المدينة المنورة، وأسس من خلالها قواعد مجتمع المدينة المنورة وأرسى من خلالها أشياء كثيرة تبلور مفهوم المواطنة معها ولا شك في أن ضرورة هذه الصحيفة تجلت في المدينة من ناحيتين:لوجود الأرض التي شكلت الوطن الجديد - .التنوع الثقافي، فإن المدينة كانت تضم آنذاك من الناحية الدينية المسلمين واليهود، والوثنيين الذين لم يؤمنوا بعد من الأوس والخزرج، ومن الناحية العرقية كانت تضم المهاجرون وهم قبائل عدنانية والأنصار وهم قبائل قحطانية، واليهود وهم قبائل سامية، فكان لديهم تنوع بشري من ناحية الاعتقاد، وتنوع بشري من الناحية العرقية، فهناك إثنيات، فبرزت ضرورة ما يسمى في اللغة المعاصرة المواطنة وقد أرسى النبي الكريم قواعد ذلك من خلال تلك الوثيقة التي كتبها أول ما وصل إلى المدينة المنورة.

سبق نبينا محمد عليه الصلاة والسلام زمانه فيما يخص حقوق الإنسان فتلك الوثيقة تعد من النصوص الشرعية الأولى.(دويدار،2011،ص11) وقد تم أول خطاب مباشر ورسمي من النبي إلى زعماء العالم في زمانه بعد " صلح الحديبية" بينه وبين المشركين. (المدني، 1997،ص19) ولكل تلك التجارب كانت لبنات حية وأرض خصبة للمسلمين التابعين كان بإمكانهم تحويلها إلى نظام سياسي يحقق المساواة والعدل والإنصاف بين المسلمين وبين غير المسلمين ممن يشاركونهم الوطن، ولكانوا بذلك قد استطاعوا أن يقروا مفهوما أكثر تقدما من عصرهم هو مبدأ المواطنة. (الكواري وآخرون، 2001،ص21)إذن فتاريخ المعايشة السلمية بدأ مع الدعوة المحمدية، حيث كانت هناك معايشة كريمة بين المسلمين وأهل الكتاب بصورة تلقائية بغير حساسية ولا خصومة ولا عقد، كما كانت لغير المسلمين مواقع المسؤولية في المجتمع الإسلامي عبر تاريخه، وهذا يدل على روح الإسلام الحقة التي تسعى إلى عمارة الكون على أساس من العدل والقسط تحفظ الكرامة الإنسانية وتصونها. (هويدي، 1999،ص69)

5.2-المواطنة في العصر الحديث:

تراجع مبدأ المواطنة في الفكر السياسي بعامة طوال الفترة الممتدة بين 300 م و1300 م وذلك بعد أن اندثرت التجارب الديمقراطية المحدودة في دائرتي الحضارتين الإغريقية والرومانية من جهة، ومن جهة بسبب توجه الحضارات السائدة آنذاك بما فيها الحضارة العربية الإسلامية، إلى إقامة حكم ملكي مطلق وغير مقيد .ثم بدأ هذا المبدأ يطفو على سطح الفكر بإعادة اكتشافه من جديد والعمل على بناء الدولة الوطنية وتحقيق الاندماج الوطني ومستويات فعالة من المشاركة السياسية وسيادة القانون وكان ذلك حجر الزاوية للمذهب الديمقراطي لأنظمة الحكم الأوربية والغربية معا. (الكواري وآخرون 2001،ص24) ولم يعد اهتمام الفكر السياسي بمبدأ المواطنة حتى حلول القرن الثالث عشر عندما بدأت أوروبا تعيد اكتشاف مبدأ المواطنة وتبدع فيه، حيث قام الفكر السياسي والقانوني الجديد في دائرة الحضارة الغربية، منذ القرن 13 وحتى قيام الثورتين الأمريكية والفرنسية في القرن الثامن عشر بصياغة مبادئ واستنباط مؤسسات وتطوير آليات وتوظيف أدوات حكم جديدة، أمكن بعد وضعها موضع التطبيق تدريجيا تأسيس وتنمية نظم حكم قومية مقيدة السلطة من خلال حركات الإصلاح المصحوبة بالانتفاضات الشعبية.

خلال الثوارت المؤسسة للديمقراطية مثل الثورة الأمريكية والثورة الفرنسية،فإن عملية الانتقال التاريخية من الحكم المطلق إلى الحكم المقيد ومن وضع التابع إلى وضع المواطن لم تكن عملية سهلة، بل صعبة جدا، قطعت فيها رؤوس ملوك وسالت على دربها دماء شعوب، ويعود الفضل في إنجاز ذلك التحول التاريخي إلى أن الناس في دائرة الحضارة الأوروبية غيروا ما بأنفسهم من رضي بالتبعية، إلى إصرار على المشاركة الفعالة التي تحقق مصالح الناس وتصون كرامتهم .كما أن عامة الشعب عندهم استطاعوا التوصل إلى قواسم مشتركة شكلت أهدافا وطنية مشتركة لنضال شعوبهم، الأمر الذي سمح بضبط نظام الحكم وترشيده في دائرة الحضارة الغربية .ويمكننا رصد ثلاثة تحولات كبرى متداخلة ومتكاملة مرت بها التغيرات السياسية التي أرست مبادئ في الدولة القومية الديمقراطية المعاصرة في دائرة الحضارة الغربية.

3-علاقة المواطنة بالدولة المدنية:

لقد أدى الانتصار على الكنيسة واعتماد المبدأ الذي أعلن في "سلم وستنفاليا" لعام 1648م وكذلك اختراع البارود، وما نتج عنه من زيادة قوة الملوك لغرض سيطرتهم على الممالك وأمراء الإقطاع لسلطتهم، وانتشار العامل القومي ونزوع كل قومية في إخضاع أوروبا إلى تكوين دولتها على أساس قومي تاريخي، يسعى إلى قوة الأمة ونجاحها ويعبر عن وعي السكان بوحدتهم وتجسيدها في إطار الدولة الوطنية. من أهم العوامل التي أدت إلى ظهور وانتشار الدولة الوطنية الحديثة في أوروبا هو طبيعة العلاقة بين المواطنين والحكم، فخلافا للفكرة السائدة طوال العصور الوسطى والتي كانت تعتبر الناس مثل الماشية ملك للحكام، يتوارثونهم ويتصرفون فيهم كأنهم متاع يملكونه فإن ثمة علاقة جديدة نشأت مع الدولة القومية، تقوم على فكرة قريبة من فكرة المواطنة عند الإغريق، تنقل الارتباط بين الفرد والدولة من ما يشبه الملكية الخاصة الشخصية بين الفرد والعاهل، إلى الارتباط السياسي بين المواطنين ومقعد السيادة، فالدولة تتألف من رعايا وصاحب السيادة،والمواطنة هي الخضوع للسيادة، وليس لصاحبها الذي قد يكون الملك في الدولة الملكية أو هيئة شعبية في الدول الديمقراطية .ومن الملاحظ أن مبدأ المواطنة قد تم إرسائه في الدولة القومية من خلال ذلك المسار الطويل الذي قطعته المشاركة السياسية في هذه الدولة ووسائل وسبل إرساء حكم القانون وتوفير مواد مالية مناسبة.(دباب، 2007 ،ص54)

بعد إقامة الدولة القومية أخذت المشاركة السياسية تمثل دور هام في تكوين الدولة الحديثة وأصبحت العلاقة بين الدولة والشعب مباشرة، وبذلك أخذت فكرة سيادة الشعب حيث تم تدارك الشطر الثاني الذي كان غائبا في المعادلة في العصور الوسطى،أين سادت هذه الفكرة وغاب مفهوم الشعب، ثم برز مبدأ التمثيل النيابي عندما وجدت ضرورة وجود تمثيل لدفع الضرائب أو المؤثرين في دافعها .ويشير التاريخ الاقتصادي لأوروبا ومستعمراتها إلى العلاقة بين الحاجة إلى طلب الضرائب من السكان، من جهة وفكرة المشاركة السياسية من جهة أخرى .

يذكر البعض أن المشاركة السياسية لهذا السبب قد بدأت مبكرا بعض الشيء في دول الشمال الأوروبي الفقيرة نسبيا، كالدول الإسكندنافية وبريطانيا، نتيجة الحاجة المتزايدة لملوك هذه الدول في الاعتماد على شعوبهم في تحصيل الضرائب، وبالتالي تشجيعهم على الإنتاج وزيادة قدراتهم الضريبية من خلال السماح بمزيد من المشاركة السياسية واستتباب الأمن الاجتماعي. حيث أن الآباء الأوائل لليبيرالية كانوا يرفضون منح حق التصويت لمن لا يملكون نصابا معينا من الملكية، يؤدون عنه الضرائب مباشرة. ونظرا لأنهم كانوا بمثابة المتحدثين الرسميين لمصالح البرجوازية التجارية والصناعية، التي تتناقض مصالحها بالطبيعة مع مطالب الطبقات الشعبية .وقد بدأ حكم القانون في دائرة الحضارة الغربية ينتشر ويتوسع نطاقه في العصر الحديث عندما أصبحت الدولة القومية صاحبة الحق في إصدار القوانين الملزمة للجميع سواء كانوا أغنياء أم فقراء.

استمر ذلك التطور القانوني بفضل تزايد المشاركة السياسية واتساع نطاقها، وحقوق الإنسان للمواطن في فرنسا وصدور إعلان الاستقلال في أمريكا، وإعلان دستور البلدين تعبيرا عن مطالب الثورات المؤسسة للديمقراطية في البلدين ، إرساء حكم القانون وإقامة دولة المؤسسات ويعد هذا العامل الثالث من العوامل الذي أرسى أسس المواطنة المعاصرة وما ترتب عليه من انتشار مبدأ المساواة، هذا ما ساعد على دعم هذين المبدأين. (بيلو، 1983، ص20)

لقد كان للوثيقة العظمى" الماجنا كارتا" التي عرفتها في بريطانيا، والتي أجبر على توقيعها الملك عام 1615م الأثر الكبير في تحويل الحكم وتعطيل سلطة الفرد المطلقة، وسلطة القانون واحترام الحريات الشخصية للأفراد، هذه الأوضاع كانت بمثابة بؤرة التوتر بين البرلمان والسلطة الملكية الخارجة عن بنود الوثيقة السابقة، نتجت عنها ثورة كان لها أعمق الأثر في تاريخ حقوق الإنسان عام 1688م وقد توج حينها انتصار البرلمان بتوقيع" وثيقة الحقوق" عام 1689م، والتي قضت بمسؤولية الملك أمام البرلمان وخضوعه لقوانين البلاد. (مجذوب،1980،ص145)

ثم توالت المحطات التي توقف عندها تاريخ البشرية بكثير من الأحداث والإفرازات المتعلقة بحقوق الإنسان،حيث صدر "قانون الإصلاح الانتخابي" عام 1832 م في بريطانيا والذي أعطى حق المشاركة للطبقة الوسطى، ليعدل هذا القانون في 1918م،ويعطي حق الاقتراع العام. (الزيات، 2002،ص108). ويذهب "مارشال" في كتابه "المواطنة والطبقة الاجتماعية" 1950 م إلى تحديد ثلاث مراحل لتطور المواطنة في القرن 18م عرفت المواطنة المدنية، وشملت حقوق المساواة وقانون الحرية الشخصية،حرية الكلام والفكر والدين وحق الملكية بإبرام العقود. أما في القرن 19م عرفت المواطنة السياسية وشملت حق التصويت وحق تقلد المناصب، وفي القرن 20م ظهرت المواطنة الاجتماعية وشملت الرعاية الاقتصادية والاجتماعية ودولة الرفاه والمشاركة الكاملة في الثقافة الوطنية.

وفي فرنسا مر إعادة إقرار مبدأ المواطنة المفضي إلى الديمقراطية الليبرالية بمراحل ثلاث تمثلت محطتها التاريخية الأولى في الثورة الفرنسية" عام 1789م، وما أفرزته من قرارات صارمة، وإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي الذي تصدر دستور 1791م ومبادئ الحرية والمساواة والملكية والسيادة الوطنية وفصل السلطات وضمان الحقوق، شملتها المحطة الثانية التي تضمنت وضع دستور 1848م الثورة العمالية وما أفرزته من قرارات جديدة تتعلق بقضايا الحرية والأمن، وحق التجمع وحرية التعليم والمساعدة الاجتماعية، وأخيرا المحطة الثالثة المتميزة بدستور 1946م والذي أفضى بجملة من الحقوق والحريات الجديدة كحق اللجوء وعدم التمييز تلتها فترة إعلان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويشهد مفهوم المواطنة في الخطاب الليبرالي المعاصر مراجعة واهتمام كبير وأبعادا جديدة في ظل العديد من المتغيرات التي تمر بها المجتمعات الغربية المعاصرة، فكان التحدي الذي أصبحت تمثله ظاهرة التعددية الثقافيةmulticulturalismفي تلك المجتمعات والتي دفعت إلى إعادة التفكير في الديمقراطية. (بيلو، 1983،ص54)

أما في أمريكا استطاعت مسيرة حقوق الإنسان تحقيق مكسب كبير مع نجاح الثورة الأمريكية إعلان واستقلال الولايات المتحدة الأمريكية عام 1776م، حيث وجد القادة الأمريكان أنه لا يمكن أن يكتمل الدستور، إلا بإعلان وثيقة تعلن حقوق المواطن القارة والتي

لا تتغير بتغير الحكومات والأنظمة والدساتير. (مجذوب، 1980ص146) وقد تضمنت وثيقة الإعلان تلك ديباجة تعبر عن أفكار" جون لوك" و"جان جاك روسو "ووضعت على أثر ذلك دساتير تتضمن لائحة بحقوق الأفراد. (بدوي، ومرسي، 1998 ، ص84)

4.موقف الدين من فلسفة المواطنة:

ترتبط علاقة الدين بالمواطنة بوضعية الكنيسة في أوروبا وتراجع سيطرتها على الحياة الاجتماعية والسياسية، وتعدد الشيع الدينية النصرانية والخلافات بينها هذا الانكسار جعل المواطنة تبرز بشكل هام لصالح الدولة المدنية والسياسية، فتغيرت وجهة الناس من الدين إلى الدولة، ومن هنا ظهرت الدولة القومية في أوروبا والإقبال على فكرة المواطنة لأنها توحد الجميع رغم اختلاف العقائد وقد أرست مبادئ المواطنة في الدولة القومية الديمقراطية المعاصرة بثلاث عوامل:

- حكم القانون
- بروز الدولة القومية نتيجة صراع الملوك مع الكنيسة
- المشاركة السياسية التي كانت بين الدول والشعب

لقد حملت المواطنة الفرد من تقديم الولاء للدين والكنيسة إلى الدولة والقانون، الذي يمنح الحقوق للأفراد، فنتجت فكرة الحرية والمساواة وميثاق حقوق المواطن والمواطنة، التي تحددت في بعض المبادئ مثل المساواة بين المواطنين وامتلاك المواطن لجميع حقوقه مع تحمل المواطن واجباته اتجاه الدولة مثل الضرائب والأعمال التطوعية والتجنيد والمشاركة في المجال السياسي.

حاولت المواطنة أن تحل مشاعر حب الوطن والتضحية من أجله، والموت في سبيل الدين، وقد استغلت الوطنيات القومية تراجع الدين بعد أن خلصت المجتمع من الفكر الكهنوتي، وأدخلته في مجتمع مدني يعترف للفرد بالحقوق المدنية، ولقد تأسست هذه المواطنة على القوانين والدساتير الوضعية التي أصبحت طموح لكل فرد، وأن تحررهم من قيود الدين.

5.المواطنة في الفكر العربي:

لقد ساهمت الدولة القومية في شحن شعور الفرد بالانتماء إلى الوطن، وظهرت روح التضحية عند المواطن، وهذا ما سمي بالروح الوطنية ومن خلال تراجع موقف الدين لتحل الوطنية دينا جديدا للإنسان المعاصر، بعدما أصبح المواطن يؤمن بحقوقه المدنية وواجباته في دولته. وقد فرضت فكرة العولمة على سكان العالم الإيمان المباشر بفكرة المواطنة والتي امتدت إلى فكرة المواطن العالمي، وقد انتقلت هذه الأفكار إلى المجتمع العربي وأصبحت قضية يتعايش معها المواطن العربي، كل حسب أوضاعه من هنا يعتبر المفكرين العرب أن الوطن يحتاج إلى مواطن يعيش حقوقه ويمارس حياته اليومية على أرض بلده،فالتيار الفكري العربي الليبرالي أول من تنبه لأهمية مبدأ المواطنة، ولم تنشغل التيارات الإسلامية بالمواطنة إلا في العقدين الأخيرين، لا سيما بعد بروز مجموعة من المفكرين الإسلاميين المستقلين الجدد لمشروع يوصف بالحداثة الإسلامية.

لقد حاول المفكر العربي أن يجد مفهوم للمواطنة ويجسده على أرض الواقع، لكن البيئة المختلفة للدول العربية والإسلامية حالت دون ذلك، فقد بقي هذا المفهوم بعيدا عن حقيقة الواقع لأن المواطن لا يحس فعلا بالمواطنة، فهو يعيش لتحقيق حقوقه دائما، وهو مطالب بالواجبات التي تزداد يوما بعد يوما في ظل الأنظمة السياسية التي تحكم البلدان العربية على اختلافها، لكنها تعيش تقريبا نفس الظروف وبالتالي يبقى المواطن العربي يحس بنفس الألم والحسرة، ويقارن دائما حاله بالمواطن الغربي الذي يعنى بالمواطنة. سنعرض بعض النماذج العربية التي فهمت المواطنة من وجهت فكرهم، حيث نجد في المشرق العربي المفكر السوري هيثم مناع بدأ دراسته للمواطنة بطرح إشكاليتين أساسيتين أولهما تتعلق بالمعنى اللغوي للمصطلح فالمواطنة بالنسبة كلمة مستحدثة في اللغة العربية، اختارها المعربون للتعبير عن كلمةPolieteiaاليونانية وبالفرنسيةcitoyennteبالإنجليزية Citizenship ويستند هيثم مناع على ابن منظور في لسان العرب فيما يخص الوطنية والوطن أي المنزل الذي تقيم به وهو موطن الإنسان ومحله ورغم تكرار كلمة مواطنة، قلما نجدها مستعملة في الوعي أو اللاوعي الجماعي بالمعنى العميق لها إذ غالبا ما انحسار معناها في ذهن القائل والسامع بأبناء هذا الوطن وفيما يتعلق بصلة الإسلام بالمواطنة ويعتمد

الباحث ثنائية الاستلام الكفر فيقول: " ليس بالإمكان الدخول إلى مفاهيم للمواطنة في الاستلام دون تتبع ثنائية الإسلام والكفر. وعبر هذه الثنائية يمكننا تحديد الشخصية الحقوقية في الإسلام طبيعة علاقة الفرد بالجماعة والولاية الخاصة والعامة".

ثم ينتقل هيثم مناع إلى فكرة أخرى يبين من خلالها أن المواطنة كمفهوم يخضع إلى منطق السلطة لا منطق الدين، وهذا أثناء الإمبراطورية العربية الإسلامية ويستدل بهذا الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز " 99 الى 100 هجرية، وفي نظره أن الخليفة أراد إعطاء قرارات سياسية فأعفى غير المسلمين من الجزية وألغى الضرائب الإضافية كضرائب الزواج وأجور البيوت ورسوم العرائض.

ويخلص هيثم مناع إلى أن التجربة الإنسانية مع المواطنة تظهر أن هذا المصطلح ولو أن الكثير من البشر لم يعرف معناه، ولم يعش مبناه لم يسمح حتى اليوم للجميع بنيل حقوق مشتركة ومتساوية وبوصفه كذلك فهو يشكل خطوة متأخرة مع أطروحات الشرعية الدولية لحقوق الإنسان التي تفرض اعتبار المواطن حالة خاصة ولو كانت تشمل أغلبية اسمية أو عددية أو اختيارية ... تنتقل المواطنة إلى عصر حقوق الإنسان عندما يصبح كل شخص مواطنا.(Mohamed Arkoun , 1982, p31)

كما نجد وليم سليمان قلادة من أبرز المفكرين الذين ساهموا فكريا وعمليا في تأصيل مبدأ المواطنة وفي تأسيس الحوار الإسلامي المسيحي، ويعتبر كتابه "مبدأ المواطنة" والذي صدر سنة 1999 مرجعا قانونيا وسياسيا قدم فيه تعريفا فلسفيا للمواطنة، تجاوز فيه الأطروحات القانونية الجامدة والإجرائية التي قد تفرغ المبدأ من مضمونه حيث عرفها على أنها:" وعي الإنسان بأنه عضو أصيل في بلاده وفاعل في الحياة العامة، وليس مجرد مقيم خضع لنظام معين دون أن يشارك في صنع القرارات داخل هذا النظام (قلادة، 2001، ص24)ويبدأ قلادة حديثه عن المواطنة انطلاقا من حديثه عن حقوق الإنسان المدنية والسياسية ثم يضع للمواطنة ركنين أساسين وهما:

- المشاركة في الحكم وأن يعمل المواطنون معا دون أن يسبق أحدهما الأخر من أجل تحقيق الخير للوطن

- المساواة بين جميع المواطنين أي أن يتمتع أعضاء الجماعة الوطنية بحقوق وواجبات متساوية.

والأساسي في مقاربة وليم سليمان قلادة هو وعي الإنسان بأنه مواطن أصيل في بلاده وليس مجرد مقيم يخضع لنظام معين دون مشاركة في صنع قراراته لن يتبلور إلا بتمتعه بصفة المواطنة، حيث تكون له وفقا للدستور والقانون حقوقا سياسية، تضمن له المساهمة الايجابية في ممارسة السلطة العامة في بلاده. ويرى قلادة أن نجاح الجماعة في استخلاص حقوق الوطن والمواطن يؤدي إلى تحول الأرض إلى وطن الإنسان الذي يحيا عليها ويشارك في صياغة مصيرها إلى مواطن حينئذ يسجل مضمون هذه اللحظة في وثيقة هي الدستور ".(قلادة، 2001 ،ص25).

ويتحدث وليم سليمان قلادة عن المواطنة في مصر بوصفها نتاجا لحركة سياسية دستورية قام بها المحكومون الذين يعيشون أسفل حاجز السلطة في انفصال كامل عن الحكام وتتغذى حركة المحكومين من الساحة المشتركة التي خلفتها مقومات الكيان المصري واختار المصريون حاكمهم محمد علي باشا الذي بدأ المشروع الوطني الشامل وأسس جيشا يرتبط فيه أبناء مصر بأداء واجب الدفاع عن وطنهم مع إرسال بعثات علمية إلى الخارج وعادت بثمار كان منها رفاعة الطهطاوي ومن هنا يتبين أن مشروع المواطنة عند قلادة له ركيزتين أساسيتين هما : المشاركة في الحكم والمساواة أمام القانون(قلادة، 2001 ، ص26) .

يرى المفكر العربي العقلاني برهان غليون أن المواطنة كتحالف وتضامن بين ناس متساوين في القرار والدور والمكانة ويقول غليون:" فكرة المواطنة هي تحالف وتضامن بين أناس متساوين في القرار والدور والمكانة ومن رفض التميز بينهم على مستوى درجة مواطنتهم وأهليتهم العميقة لممارسة حقوقهم المواطنة بصرف النظر عن درجة إيمانهم التي لا يمكن قياسها وقدرتهم على استلهام المبادئ والتفسيرات الدينية وكذلك على ممارسة التفكير واتخاذ القرارات الفردية والجماعية سوف تولد السياسة بمفهومها الجديد " (غليون، 1993، ص63).

ويقول غليون أن المواطنة جاءت بعد مخاض عسير وطويل في أوروبا المسيحية وبعد صراع مستمر مع الكنيسة والسلطة الدينية، والمواطنة قامت كمبدأ مؤسس للسيادة الفردية وكمصدر لتضامن حي بين أناس أحرار على الاعتقاد، في مواجهة الكنيسة بصلاحية العقل الإنساني كأساس للتفاهم العام كما أن المواطن ليس مقولة مجسدة بالفطرة، وإنما فكرة سياسية لا بد لتجسيدها من تربية جماعية هي السياسة نفسها بوصفها ممارسة للحرية ومن تربية فردية ضمن تهذيب أخلاقي، يشمل على تكوين للقيم الأساسية والضمير الفردي . ويرى غليون أن الأديان قد أسست لرابطة جمعية قائمة على مفهوم الأخوة بما تعنيه من علاقة حميمية بين الأفراد تدفعهم إلى التكافل والتضامن والتعاون.

كما يعتقد مفكري المغرب العربي من جهة أخرى أن الوطنية تحتاج إلى مواطن يمارسها فالتيار الفكري العربي الليبرالي أول من تنبه لأهمية مبدأ المواطنة، ولم تنشغل التيارات الفكرية الأخرى بالمواطنة إلا في العقدين الأخيرين، لا سيما بعد بروز مجموعة من المفكرين من تونس ومصر والجزائر.ويعتبر الشيخ الأزهري رفاعة الطهطاوي أول الرواد الليبراليين الذي استعمل مفهوم الوطن، وأول من أدرك مبكرا أن النهوض بالمجتمع وتحيق التقدم يقوم على التربية وزرع قيم الولاء للوطن وإعلاء قيم العدل والمساواة وذلك في كتابه " المرشد الأمين للبنات والبنين " الذي صدر سنة 1872 ولقد تأثر الطهطاوي في توظيفه لمفهوم الوطن على أساس مدني الى التجربة الفرنسية حيث قام بنقل الفكر والمفاهيم السياسية الحديثة الغربية وقام بتوظيفها في كتابين : مناهج الألباب والمرشد الأمين.

وحدد الطهطاوي في كتابه الشهير مناهج الألباب قيم المواطنة بمعناها الحديث وكتب يقول " فحب الأوطان الحقيقي والغيرة عليها متى حلت ببد الإنسان ... ظهرت الحمية الوطنية ...وولعت بمنافع التمدنية ... فيحصل لهذا الوطن من التمدن الحقيقي المعنوي والمادي كمال الأمنية فيقدح زناد الكد والكدح والنهوض بالحركة والنقلة والإقدام على ركوب الأخطار تنال الأوطان بلوغ الأوطار(الطهطاوي، 2002، ص18).

المواطنة عند الطهطاوي لا تعني ضمان حقوق الفرد وحسب بل أداء حقوق الوطن والمجتمع على أساس من التوازن بين الحقوق المواطن وواجباته فصفة الوطنية لا تستدعي

فقط أن يطلب الإنسان حقوقه الواجبة له على الوطن بل يجب عليه؟ أيضا أن يؤدي الحقوق التي للوطن عليه، فإذا لم يفوق أحد من أبناء الوطن بحقوق وطنه ضاعت حقوقه المدنية التي يستحقها على وطنه (الطهطاوي، 2002، ص56).

ويجب احترام الحريات في البلدان المتمدنة وخاصة في فرنسا قد أفضى إلى نتيجة هامة وهي حب الأفراد لأوطانهم والتعلق بها والاستماتة في سبيلها في حالة تعرضها للخطر، فالفرد الذي يشعر بأن ثمة سلطة تحمي حقه في الحرية انه فرد مطمئن إلى راهنه ومستقبله. ويستخلص بجلاء أن رفاعة الطهطاوي هو أول من استخدم مصطلح المواطنة وربطه بالحقوق العامة.

اهتم الجابري بمسألة المواطنة في السنوات الأخيرة وعالجها بإسهاب في عدة مقالات له أهمها: المواطن والمواطنة ... الأمس واليوم. وأخر بعنوان " حكايتي مع كتاب "مواطنون لا رعايا " وهنا يرى الجابري أن هناك نفور من كلمة رعايا التي كان يخاطب بها محمد الخامس شعبه ويقول الجابري: " لقد أحسست وكأن هذه العبارة تشككني في علاقاتنا نحن جميع المغاربة الوطنيين بملكنا المحبوب المفدى الذي كنا ننتظر خطابه السنوي الوحيد عبر الراديو خطاب العرش لينادينا رعايانا الأوفياء".(الجابري ، 2008، ص163)ويؤكد محمد عابد الجابري على أن مفهوم المواطن بمعناه السياسي غائب في العالم العربي من الخليج إلى المحيط والشخص الذي يستحق أن يكون مواطنا هو الشخص الذي لا يدين بالولاء لا للقبيلة ولا للطائفة ولا حتى للأسرة ولا لحكم على رأسه فرد عادل أو غير عادل ولا لدولة يكون بعض القائمين بها يستمدون سلطتهم من مصدر غير مصدر إرادة الشعب المعبر عنها تعبيرا حرا (الجابري، 2008، ص24).كما يرى محمد عابد الجابري أن المواطنة فكرة غائبة ليس فقط عن الواقع السياسي العربي بل على مستوى التفكير أيضا، إذ لم يلقى مبدأ المواطنة باعتباره أهم التجليات لحقوق الإنسان العناية والاهتمام على مستوى البحث والتأمل والتأصيل ويدعو الجابري إلى وحدة بين المواطنين وليس بين الرعايا.

يرى المؤرخ والمفكر والروائي عبدالله العروي والذي يعتبر من بين دعاة القطيعة المعرفية مع التراث العربي الإسلامي وضرورة تبني قيم الحداثة الغربية باعتبارها قيم إنسانية

كونية، وفي مؤلفه من ديوان السياسة وهو كتاب في السياسة بمعناها الواسع لم يقف فيه عند تحليل ودراسة المفاهيم الإسلامية " الذمة الشورى الإرث الإمامة ... الخ والمفاهيم الغربية الحديثة " الديمقراطية الدولة، الطبقة الشعب...الخ. ويلاحظ العروي أن الدولة الديمقراطية تمارس السياسة كثيرا وتتكلم عنها قليلا والحاصل عندنا هو العكس والإشكالية الرئيسية عنده حسب ما نطق به لسان حاله هي أنه لا ديمقراطية مع الأمية لكن في مستوى محدد مستوى الدولة الوطنية كل مقومات هذه الدولة تناقض الأمية أي ثقافة الأم ولا جدال في أن الأمية تعرقل الوعي بالمواطنة وما تستلزم عناية بالنفس واستقلال بالرأي والتحرر من الأسرة والعشيرة والقبلية " (العروي ، 2009 ، ص 133)

إن تكاثر عدد المهاجرين المسلمين في البلدان المسيحية كانت تقول أن المواطن عندنا لا يعرف بدينه الأمر صحيح إلى حد كبير إلى نهاية القرن الماضي، لكن لواقع فرض تمييزا بين المواطن الأصيل تجتمع فيه صفات محددة والمواطن الجديد الذي تنقصه بالضرورة خاصية المشاركة في تقليد عريق يعتبر الوعي بالمواطنة نقطة الانطلاق الأساسية في تشكيل نظرة المواطن إلى نفسه والى وطنه والى شركائه في صفة المواطنة لأنه على أساس المشاركة يكون الانتماء للوطن.(العروي ، 2009 ، ص 135).

6. خاتمة:

أخيرا ومن خلال ورقة بحثنا توصلنا إلى نتائج عامة يمكن أن نذكرها في شكل عناصر كالتالي:

-بنيت المواطنة في الفكر الغربي على مفهوم الوطن وانتماء الفرد له، وأصبح الولاء للدولة القومية وليس لسلطة الكنيسة فتشكلت دساتير الدول وحقوق وواجبات المواطن.

-ظهور المواطن العالمي الذي يعتبر في كل فضاء مواطن وإزالة الحدود الجغرافية والحواجز التي تعيق الفرد على تحقيق حريته، فأصبحت المواطنة مرتبطة مباشرة بالفرد نفسه وما يقدمه من تضحيات من أجل وطنه، هذا ما يعرف بالروح الوطنية التي حلت مكان الدين وأصبح المواطن المعاصر يؤمن بها اليوم

-رفض الإسلام الوطنية بالمفهوم الغربي ليؤكد على الانتماء العقائدي، رافضا تقديس الأرض ورموز الوطن وإحلالهما مبادئ الدين من أجل أن يعلا فكر الإنسان عن المادة.

- فكرة المواطنة شهدت نقلة نوعية في الخطاب العربي منذ مطلع الثمانينات وبرزت الكثير من الاجتهادات تستجيب لحاجات العصر، قادها كما لا حظنا كتاب ومفكرين وحتى فلاسفة وتبقى المواطنة حق أساسي مشروع لكل إنسان، ينتمي للأمة ولكل مواطن حقوق عامة تقابلها واجبات والتزامات تفرض عليه تجاه مواطنيه ووطنه.

- تبقى المواطنة من أهم القضايا المطروحة على الساحة السياسية والثقافية والفكرية العربية بسبب ارتباطها بالديمقراطية، ولنجاحها لا بد من الاهتمام والعناية بالأفراد والاستثمار في بناء مواطنة الفرد والجماعة، ومراعاة حاجاتهم الأساسية لترسيخ الشعور بالمواطنة وتجاوز الظلم والحرمان.

-المواطنة ثقافة راسخة وقيمة إنسانية وحضارية اجتماعية يمارسها كل مجتمع من داخله وفقا لشروطه الخاصة به، وفق قوانين عامة بذلك يبقى الإنسان هو الشرط الأساسي في نجاح مواطنته حيث يبدأ في استثمار الزمن لصالحه، وتوظيف العقل والقيم الخلقية من أجل مواطن صالح، كما أن توظيف المواطنة يتطلب تفعيل الروابط الاجتماعية والتربية لأن ذلك يرفع من نشاط المجتمع.

- يجب على الدول العربية أن تمنح الحقوق لمواطنيها جميعا دون تفريق حتى يتسنى لهم ممارسة حقوقهم السياسية والاجتماعية والثقافية، هكذا يشعر الفرد أن الدولة للجميع تحت شعار المساواة في الحقوق والواجبات وهذا ما نلمسه في الدول الغربية فالمواطن الأجنبي لا يحس بفرق به وبين المواطنين الأصليين لهذه الدولة.

- تجسيد قيم الديمقراطية وتطبيق مبدأ تكافؤ الفرص للجميع دون تمييز عرقي أوديني، لهذا من واجب المجتمعات العربية أن تكون مؤهلة للمواطنة من قبل الدولة، التي توفر هذا الجو المناسب وتفرض رابطة القومية والابتعاد عن القبلية والعصبية، حيث تمارس التداول على السلطة وفتح باب الحوار للجميع مع تقبل الأخر حسب وجهاته السياسية، فالاختلاف

في الرأي ليس شيء سلبي بل ايجابي، هكذا نسير بخطى ثابتة نحو تحقيق مشروع المواطنة الديمقراطية في الدول العربية.

7. الهوامش:

1.أبو المجد، عبد الجليل،(2010) ، **مفهوم المواطنة في الفكر العربي الاسلامي** ، الدار البيضاء، المغرب دط، أفريقيا الشرق

2.الأنصاري الإفريقي، ابن منظور ،(1414ه)،**لسان العرب**، الطبعة الثالثة، بيروت، نشر: دار صادر.

3.الجابري ، محمد عابد، (2008) ،**حكايتي مع كتاب مواطنون لا رعايا** ،جريدة الصحراء المغربية، العدد 12

4. الجابري ، محمد عابد، (2008) ،**الوطنية في المغرب والقومية في المشرق**، مركز الدراسات العربية، المغرب، مكتبة النور.

5.العروي ، عبد الله، (2009) ،**من ديوان السياسة**، الدار البيضاء، بيروت، المركز الثقافي العربي.

6. الطهطاوي، رفاعة ، (2002) ،**مناهج الألباب** ، القاهرة، مصر، المجلس الأعلى للثقافة.

7. الطهطاوي، رفاعة ،(2002) ،**المرشد الأمين للبنات والبنين**، القاهرة ، مصر، المجلس الأعلى للثقافة

8.الزيات، السيد عبد الحليم،(2002)، **التنمية السياسية، البنية والاهداف**، ج2، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية

9.الكواري علي خليفة، واخرون،(2001)، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية

10.المدني، توفيق،(1997)، **المجمع المني والدولة السياسية، الدولة السياسية في الوطن العربي**، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب

11.بيلو، روبير(1993)،**المواطن والدولة**، ترجمة نادر رضا، ط3، بيروت، لبنان، منشورات عويدات

12.بدوي، محمد طه، مرسي ليلى،(1998)، **مبادئ العلوم السياسية**، مصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع

13.بشارة،عزيز،(2000)، **المجتمع المدني دراسة نقدية مع إشارة للمجتمع المدني العربي**، ط2، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية

14.خليفة، عبد الرحمن، أبوزيد، منال،(2003)، **الفكر الماسي العربي، الاسس والنظريات**، الاسكندرية دار المعرفة الجامعية

15. دباب، قايد،(2007)، المواطنة والعولمة، تساؤل الزمن الصعب،ط1، القاهرة ، مصر، لدراسات حقوق الانسان

16.دويدار، عبد الفتاح، محمد،(2011)، **المواطنة وحقوق الانسان في ميزان الدين والاوطان ن الاسلام** نموذجا، جامعة الاسكندرية، كلية الآداب

17. قلادة، وليم سليمان، (2001)،**مبدأ المواطنة**، القاهرة، مصر، دار الشروق.

18. زيادة، معن، (1978) ،**مقدمة أقوم المسالك في معرفة الممالك** ، بيروت، لبنان، دار الطليعة.

19. مناع، هيثم، (1997) ،**المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي**، القاهرة، مصر، منشورات مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

20. محفوظ، مهدي، (1994) ،**اتجاهات الفكر السياسي في العصر الحديث**، ، القاهرة، مصر المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر.

21.مجدوب، محمد،(1980)، **الوحدة والديمقراطية في الوطن العربي**، بيروت، منشورات عويدات

22.غرابية،محمود،(2010)، **تاريخ العرب الحديث**، الاردن، الاهلية للنشر والتوزيع

23. غليون، برهان، (1993) ،**نقد السياسة ، الدولة والدين**،بيروت، لبنان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

24. سامح فوزي،(2008)، **المواطنة**،القاهرة،ط1، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان

25.شلتوت، محمود،(1992)، **الاسلام عقيدة وشريعة**، ط16، القاهرة، دار الشروق

26.هويدي، فهمي،(1999)، **مواطنون لا دمويون موقع غير المسلمين في مجتمع المسلمين**، ط3، القاهرة، دار الشروق

27.ويلز،هـ،ج،(2001)، **موجز تاريخ العالم**، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب

28.ربيع، محمد محمود،(1994)، **الفكر السياسي الغربي**، الكويت، جامعة الكويت

29.كافين،رايلي،(1985)، **الغرب والعالم**، ترجمة عبد الوهاب الميسري، عالم المعرفة

ثانيا: المراجع بالأجنبية:

30. Gérard roulet, (1996), **Kant histoire et citoyenneté**, Paris, Peuf.

31.Bernard Lewis, (1996), **Islam and democracy**, liberal journal of democracy, vole 7.

32. Mohamed Arkoun, (1982), **l'Islam religion et société,** paris, Edition du cerf

Évolution législative de la notion de déchet médical

التطور التشريعي لمفهوم نفايات الرعاية الصحية

Samet faiçal . Doctorant, Faculté de Droit et Sciences Politiques. Université Abbes Laghrour. Khenchela
Email: samet.faical@univ-khenchela.dz
Sellam samira,Maître de Conférence, Faculté de Droit et Sciences Politiques, UniversitéAbbes Laghrour,Khenchela
Email : sellam.samira @univ-khenchela.dz

Reçu :2-Mar-22**Accepté :**15-Mar-22**Publié :**20-Mar-22

ملخص

تتمحور هذه الدراسة حول الضوابط التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسيير ومعالجة نفايات الرعاية الصحية، بوصفها نفايات ذات طابع خاص، تعامل معها التشريع الجزائري بطرق اختلفت في مراحل زمنية باختلاف النصوص الضابطة لكل مرحلة وعليه تهدف الدراسة إلى توضيح الأسس القانونية المعتمدة في مجال تصنيف نفايات المعالجة الطبية وفقا للنصوص القانونية والتنظيمية، من خلال الوقوف عندها وتحليلها، بالاعتماد على المنهج التحليلي، ومقارنتها بما ورد في بعض الاتفاقيات الدولية معتمدين بذلك على المنهج المقارن، مع إبراز التطور التاريخي الذي مرت به المنظومة القانونية الجزائرية في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: نفايات الرعاية الصحية، نفايات خطرة، مبادئ بيئية، تسيير النفايات، منتج النفايات..

Résumé

Cette étude s'articule autour des contrôles législatifs et réglementaires liés à la gestion et au traitement des déchets médicaux, en tant que déchets à caractère particulier, que la législation algérienne a traités de manières différenciées à travers le temps selon les différents textes de contrôle pour chaque étape, elle vise à clarifier les bases juridiques adoptées dans le domaine de la classification des déchets de soins médicaux conformément aux textes légaux et réglementaires, en les analysant, et en les comparant avec ce qui est énoncé dans certaines conventions internationales et mettant en évidence l'évolution historique qu'a connue le système juridique algérien dans ce domaine.

Mots-clés : *Déchets médicaux, Déchets dangereux, Principes environnementaux, Gestion des déchets, Producteur des déchets.*

Auteur Correspondant : Samet Faiçal

Pages :234-247

Introduction

Les déchets de soins médicaux sont l'un des types de déchets les plus importants, résultant de diverses activités médicales en raison de leurs composants et des effets néfastes d'une mauvaise gestion et traitement.

Pour Cela les pays du monde décident à promulguer des lois nationales et à ratifier des conventions internationales pour tenter d'atténuer ces effets, et de prendre des mesures sanitaires et environnementales appropriées, en consacrant les principes environnementaux et sanitaires les plus importants, tels que la prévention et la précaution dans le traitement de ce type de déchets en raison à sa spécifié dangereuse.

Le système juridique algérien a connu plusieurs étapes importantes en ce qui concerne les textes législatifs et réglementaires dans les domaines de la santé et de l'environnement, notamment après la ratification des conventions et protocoles internationaux, Et le développement de moyens de prévention pour limiter la propagation mondiale des maladies et épidémies, dont la source qui sont les déchets en général et les déchets médicaux en particulier, en plus des effets poussiéreux de ceux-ci, notamment les dommages qui ont à la fois environnementales et sanitaires.

Cela a poussé le législateur algérien à suivre l'exemple des grands pays pour trouver des mécanismes efficaces de gestion des déchets de soins médicaux en tant que déchets dangereux, et à passer des méthodes de traitement traditionnelles aux méthodes modernes pour tenter d'atténuer ou de réduire les effets négatifs, qu'ils soient environnementaux et/ou sanitaires.

A partir de ce qui précède, l'étude tente de répondre à la problématique suivante : Quelle est la base juridique retenue par le législateur algérien pour préciser la notion de déchet médical ?

L'importance de l'étude réside dans la mise en évidence des concepts juridiques adoptés par le législateur algérien dans le domaine de la gestion des déchets de traitement médical en présentant les textes juridiques de la gestion des déchets pour des durées déterminées conformément aux textes réglementaires, de connaitre la notion de déchets de traitement médical et ce avant la promulgation du Décret Exécutif 03-478 relatif à la gestion des déchets médicaux, puis la notion de déchet de traitement médical liée à la promulgation du Décret Exécutif 03- 478 liés à la gestion des déchets médicaux.

1. la notion de traitement des déchets médicaux avant la promulgation du décret exécutif 03-478 relatif à la gestion des déchets médicaux

Selon la définition de l'Organisation mondiale de la santé, les déchets de soins de santé sont tous les déchets résultants des activités médicales représentées dans les activités de diagnostic ainsi que les traitements préventifs dans le domaine de la médecine humaine. En d'autres termes, les déchets de soins de santé sont tous les déchets générés par les services publics ou établissements de santé privés, instituts de recherche ou laboratoire(OMS, 2004, p. 09)

Les déchets de soins médicaux sont également considérés comme tous les déchets produits par les établissements de santé et comprennent les déchets laissés par les pratiques médicales ou les activités connexes. Les principales sources de ces déchets sont les hôpitaux, les dispensaires, les laboratoires, les banques de sang et les morgues, tandis que les cliniques dentaires, les pharmacies et les soins de santé à domicile laissent moins de déchets médicaux(Georgescu, 2011).

Dans le système juridique algérien, nous constatons que la notion de déchet de traitement médical s'est progressivement développée avec la promulgation de diverses lois environnementales et sanitaires, elle a obtenu sa spécifié après la promulgation de la loi 01/19 relative à la gestion des déchets et du décret exécutif 03-478 relatif à la gestion des

déchets de soins médicaux, et c'est ce que nous allons expliquer ci-dessous:

1.1. Par la loi n° 83-03 relative à la protection de l'environnement (loi83-03, 1983)

L'article 89 de cette loi donne une notion générale de déchet comme tout résidu des processus de production, de transformation ou d'utilisation qui est négligé ou abandonné par son propriétaire.

L'article 90 oblige également toute personne physique ou morale qui produit des déchets à œuvrer pour assurer leur évacuation conformément aux dispositions de cette loi, celle-ci précisant les modalités d'évacuation et de traitement des déchets.

Il est à noter que le législateur algérien n'a pas parlé des déchets de soins médicaux dans cette loi, mais a plutôt indiqué comment éliminer les déchets en général et identifié les personnes qui y sont obligées, qu'elles soient naturelles ou considérées comme des producteurs.

Après la promulgation du décret 84-378 du 15 décembre 1984 qui définit les conditions de nettoiements, d'enlèvement et de traitement des déchets solides urbains, nous constatons que l'organisme a inclus les déchets jetés par les hôpitaux, cliniques et centres de traitement au sein des déchets solides urbains, que l'assemblée populaire communale collecte et transporte aux lieux désignés a traiter conformément aux articles 02 et 03 de celle-ci.

Cependant, selon l'article 12 du même décret, l'assemblée populaire communale est chargé d'évacuer les déchets non pourris qui sont sécrétés par les établissements hospitaliers et qui similaire aux déchets ménagères(Décret84-378 art12, 1984).

Tandis que les établissements hospitaliers et les centres de traitement réalisent le processus d'incinération, par leurs propres moyens, des déchets contaminés, ce qui est représenté dans:

- Déchets anatomiques, cadavres des animaux et fumiers putrescibles.

- Tout objet, aliment, matériaux souillée, milieu de culture porteur de germes pathogène tels qu'objets à usage unique, plâtres, textiles souillée de caractères non putrescible.

- Les produits liquides et déchets d'autopsie.

Ce décret a donné une description plus précise par rapport au précédent, en ce qui concerne les déchets de soins médicaux et qui les séparait des déchets ménagers assimilés, ce qui est le constat auquel le chercheur s'était précédemment référé, et il a également précisé les mécanismes et organismes autorisés par la loi à éliminer et traiter ce type de déchets.

1.2. Par la loi n° 01-19 relative à la gestion, au contrôle et à l'élimination des déchets:

Ce texte est considéré comme la première loi qui spécifie les déchets de toute nature, y compris les déchets de traitement médical, ce qui lui a donné une notion large représentée par « tous les déchets résultants des activités d'examen, de suivi et de traitement préventif ou curatif dans le domaine de la santé humaine et la médecine vétérinaire ».(loi01-19, 2001).

En se référant à l'article 18 du chapitre deux de ce texte, nous constatons que le législateur a classé les déchets de soins médicaux au sein des déchets spéciaux qu'il a précisés à l'article 05 de celui-ci, y compris les déchets spéciaux dangereux, ce qui soumet les déchets de soins médicaux à une gestion particulière et à leur élimination relève de la responsabilité des établissements qui les produisent, et le processus d'élimination doit être effectué de manière à éviter toute atteinte à la santé publique et/ou à l'environnement.

Il a également renvoyé les modalités d'application des dispositions de cet article au règlement.

1.3.Par le décret exécutif n° 02-372 relatif aux déchets d'emballages :

Le législateur n'a pas explicitement prévu les déchets de soins médicaux, mais a implicitement inclus les déchets de soins médicaux non dangereux dans les déchets d'emballages, et a obligé le détenteur ou le producteur de ces déchets à les traiter et à les éliminer selon les méthodes nécessaires a cet effet. (Déc.exécu02-372, 2002)

C'est ce qu'a déclaré l'Organisation mondiale de la santé pour les déchets de traitement médical sans danger dans la section A du programme de l'Organisation mondiale de la santé et des Nations Unies de l'environnement pour l'élaboration de plans internationaux de gestion des déchets de traitement médical (OMS, 2004, p. 09) sains et non infectés, les déchets de soins de santé tels que les déchets de bureau, les emballages et les déchets alimentaires, qui s'apparentent aux déchets ménagers et municipaux généraux et peuvent être traités par les services municipaux à partir du nettoyage, et peuvent être divisés en trois groupes:

A1- Les déchets recyclables tels que le papier, les cartons, les plastiques ou les métaux non contaminés.

A2- Les déchets de soins biodégradables tels que les déchets alimentaires.

A3- Autres déchets non dangereux : Il s'agit de tous les déchets non dangereux qui n'appartiennent pas aux groupes A1 et A2.

Par l'article 02 de ce décret, nous constatons que les déchets d'emballages issus du traitement sanitaire relèvent du groupe A1 de la classification de l'Organisation Mondiale de la Santé, et qu'il s'agit de déchets non dangereux pouvant être retraités et valorisés de manière similaire aux déchets ménagères, contrairement à d'autres types de déchets médicaux.

2. la notion de traitement des déchets médicaux à la lumière de la promulgation du décret exécutif 03-478 relatif à la gestion des déchets médicaux

Ce règlement a été édicté en application des dispositions de l'article 18 de la loi 19/01 précitée, dont l'article 3 classe les déchets d'activités de soins comme suit :

De Déchets anatomiques, de déchets infectieux et de déchets toxiques.

2.1.Les déchets anatomiques : Sont qualifiés de déchets anatomiques, tous les déchets anatomiques et biopsiques humains issus des blocs opératoires et des salles d'accouchement.(Décr.exécutif03-478art05, 2003)

2.2. Les déchets infectieux : Sont qualifiés de déchets infectieux, les déchets contenant des micro-organismes ou leurs toxines, susceptibles d'affecter la santé humaine(Déc.éxécu03-478art10, 2003).

2.3. Les déchets toxiques : Sont qualifiés de déchets toxiques, les déchets constitués par :

— les déchets résidus et produits périmés des produits pharmaceutiques, chimiques et de laboratoire.

— les déchets contenant de fortes concentrations en métaux lourds.

— les acides, les huiles usagées et les solvants.(Déc.éxéc03-478art15, 2003)

Les déchets de soins sont également collectés, transportés et traités, comme les autres types de déchets, mais le législateur algérien leur a donné quelques particularités, à travers:

- les déchets spéciaux ne peuvent être traités que dans des installations autorisée par le ministre chargée de l'environnement conformément aux dispositions réglementaires en vigueur(loi01-19art15, 2001).

- Les déchets d'activités de soins ne doivent en aucun cas être déposés en dehors des locaux de regroupement.(Déc.éxécu03-478art18, 2003)

- Les locaux de regroupement doivent être réservés uniquement à l'entreposage des déchets d'activités de soins(Déc.éxécu03-478art19, 2003).

En d'autres termes, le législateur algérien, à travers les procédures légales exceptionnelles qui distinguaient la gestion des déchets de soins médicaux et non d'autres types de déchets, il a obligé de consacrer des principes environnementaux généraux d'une part, comme le principe de précaution et de prévention, et des principes environnementaux particuliers d'autre part. Comme le principe d'organisation de la gestion des déchets médicaux par étapes, le principe de traitement rationnel des déchets médicaux et le principe de réduction de la production de déchets dangereux, qui se conforme le moins possible à certains principes généraux en matière de réglementation internationale du droit de l'environnement, en particulier le principe de précaution qui s'applique aux déchets dangereux, qui s'inscrit à son tour dans le thème du développement durable des déchets, qui impose aux pays de ne générer que des déchets traitables, en tenant compte des facteurs environnementaux dans la gestion des déchets dangereux.(Faouzi, 2017-2018).

En se référant à la classification de l'Organisation mondiale de la santé, nous constatons que les déchets de soins de santé sont classés comme suit:

A- Les déchets de soins médicaux sans risques

A-1 Les déchets recyclables : Ils comprennent le papier, les caisses en carton, les plastiques ou métaux non contaminés.....

A-2 Les déchets de soins médicaux biodégradables : Cette catégorie inclut par exemple, les restes alimentaires, les déchets de jardins pouvant être compostés.

A-3 Les autres déchets non dangereux : Sont inclus dans cette catégorie, tous les déchets ne présentant pas de dangers et n'appartenant pas aux groupes A1 et A2.

B- Les déchets biomédicaux et déchets de soins médicaux nécessitant une attention particulière :

B-1 Les déchets anatomiques humains : Cette catégorie de déchets comprend les parties anatomiques, organes et tissus humains et, les poches de sang.

B-2 Les déchets tranchants et piquants : Les déchets tranchants et piquants sont ceux qui sont étroitement liés aux activités médicales et qui posent un risque potentiel de blessure et d'infection par leur piqûre ou leur caractère tranchant.

B-3 Les déchets pharmaceutiques : Le terme « Pharmaceutique » embrasse une multitude d'ingrédients actifs et de type de préparation, allant des infusions aux métaux lourds contenant des médicaments très spécifiques.

B-3-1 Déchets pharmaceutiques non dangereux: Cette classe comprend des produits pharmaceutiques tels que des infusions de camomille ou les sirops anti-tussifs qui ne posent pas de danger lors de leur collecte, stockage intermédiaire et traitement.

B-3-2 Les déchets pharmaceutiques potentiellement dangereux : Cette classe comprend les produits pharmaceutiques qui présentent un danger potentiel lorsqu'ils sont mal utilisés par des personnes non autorisées. Ils sont considérés comme déchets dangereux et leur gestion doit se dérouler dans des unités d'élimination appropriées.

B-3-3 Les déchets pharmaceutiques dangereux : Les déchets pharmaceutiques de la classe B-3-3 comprennent les éléments contenant des métaux lourds ainsi que les désinfectants contenant ces mêmes métaux qui à cause de leur composition requièrent un traitement spécial.

B-4 Les déchets pharmaceutiques cytotoxiques : Les déchets pharmaceutiques cytotoxiques sont ceux qui peuvent provenir de

l'utilisation (administration aux patients), de la fabrication et de la préparation de produits pharmaceutiques avec un effet cytotoxique (antinéoplasique).

B-5 Les déchets sanguins et les fluides corporels : Ils comprennent les déchets qui ne sont pas catégorisés comme infectieux mais sont contaminés par du sang humain ou animal, des sécrétions et des excrétions. Il est légitime de penser que ces déchets pourraient être contaminés par des agents pathogènes.

C -Les déchets infectieux et hautement infectieux : Dans cette catégorie, on distingue deux groupes dépendant du degré d'infection qui leur est attribuée.

C- 1- Les déchets infectieux : Cette classe comprend tous les déchets biomédicaux et d'activités de soins connus ou cliniquement démontré par un professionnel de la médecine humaine ou vétérinaire.....

C-2- Les déchets hautement infectieux

Ils comprennent toutes les cultures microbiologiques dans lesquelles un quelconque type multiplication d'agents pathogènes s'est produit.

D -Les autres déchets dangereux : Cette catégorie de déchets n'appartient pas exclusivement au domaine médical. Elle comprend les substances chimiques gazeuses, liquides et solides à haute teneur en métaux lourds comme les batteries, les conteneurs pressurisés, etc.

E - Les déchets de soins médicaux radioactifs : Les déchets radioactifs comprennent les liquides, gaz et solides contaminés par des radionucléides dont les radiations ionisantes qui ayant des effets génotoxiques. Les rayons ionisants qui concernent la médecine incluent les rayons X , Il concerne principalement des activités de recherches thérapeutiques et d'imagerie médicale ....

De ce qui précède, nous constatons que le législateur algérien dans sa classification des types de déchets de soins médicaux s'est appuyé sur trois types principaux, comme nous l'avons mentionné précédemment,

qui sont les déchets anatomiques, les déchets infectieux et les déchets toxiques.

Les déchets radioactifs de soins médicaux sont exclus de cette classification compte tenu de leur degré de dangerosité et d'effets s'ils ne sont pas traités avec des précautions particulières, que ce soit sur le plan environnemental ou sanitaire.

C'est selon le texte de l'article 30 du décret exécutif susmentionné, qui rend possible l'hypothèse de son individualisation dans un texte spécial, mais la recherche prouve le contraire, et la catégorie des déchets médicaux non dangereux n'a pas été incluse dans la classe A, outre le fait que la classification adoptée dans le décret exécutif 03-478 était basée sur le groupe B des déchets de traitement médical nécessitant des soins particuliers, ce qui rendait cette classification ambiguë concernant les déchets résultant d'un traitement médical pour le groupe "C" et le groupe "D".

Conclusion :

Le dispositif législatif de la gestion des déchets d'activités de soins comprenait plusieurs textes juridiques et réglementaires à travers lesquels le législateur algérien a tenté d'élaborer des cadres juridiques pour mettre en valeur son concept, afin d'améliorer le processus de sa gestion conformément aux préceptes des conventions et protocoles internationaux, et d'atténuer ou de limiter les dommages environnementaux et sanitaires résultant de sa mauvaise gestion. C'est l'objectif que les pays cherchent à atteindre.

Parmi les constatations et recommandations que le chercheur peut inclure à cet égard, nous mentionnons les suivantes :

Premièrement : les résultats

- Le législateur algérien a classé les déchets de soins médicaux dans la liste des déchets spéciaux dangereux, à travers la loi 19-01 relative à la gestion, au contrôle et à l'élimination des déchets, mais il a distingué des textes légaux et réglementaires particuliers tels que le décret exécutif 03-478 relatif à les modalités de gestion des déchets de soins médicaux

et la décision interministériel relatif aux modalités de traitement des déchets anatomiques et les classant en trois catégories : déchets anatomiques, déchets infectieux et déchets toxiques.

- Les déchets de soins médicaux sont pré-triés avant leur collecte, c'est-à-dire tri et collecte à la source, quelque soit le type de déchet ,toxiques, infectieux ou anatomiques, contrairement à d'autres types de déchets tels que les déchets ménagers et assimilés, qui sont collectés d'abord au niveau des centres de collecte puis suivi du processus de tri, et ce en raison de son danger pour la santé publique et/ou de l'environnement, et de la propagation rapide de l'infection à partir de ceux-ci en raison de ses propriétés toxiques et infectieuses.

- Les principes de traitement des déchets de traitement médical sont soumis à des principes environnementaux généraux tels que le principe de précaution et le principe de prévention, en plus des principes environnementaux pour le traitement des déchets dangereux spéciaux, avec quelques autres particularités des déchets infectieux et des déchets anatomiques, en plus de principes environnementaux particuliers, tels que le principe de réduction de la production de déchets à la source, le principe de traitement rationnel des déchets médicaux, dans le but de parvenir à une gestion écologiquement rationnelle de ce type de déchets.

Deuxièmement : Recommandations

- L'individualisation des déchets radioactifs de traitement médical par un texte juridique particulier, et en le retirant du texte juridique général relatif aux déchets spéciaux dangereux, compte tenu de leur degré de dangerosité et des conséquences qui en résultent en cas de non-traitement avec des précautions particulières, qu'elles soient environnementales ou sanitaires, car nous constatons que, selon le texte de l'article 30 du décret exécutif 478-03, les déchets radioactifs de traitement médical sont exclus des déchets thérapeutiques.

- Reclassement des déchets de soins médicaux, notamment les déchets médicaux non dangereux dans la classe A de la classification de l'Organisation mondiale de la santé, ainsi qu'une tentative de lever

l'ambiguïté des déchets de soins médicaux pour le groupe « C » et le groupe « D » de la classification de l'Organisation mondiale de la santé dernier.

- Elaboration de journées d'études et d'ouvrages de sensibilisation pour présenter les principes environnementaux de gestion des déchets de soins médicaux, soit pour les établissements producteurs ou les établissements de traitement et de valorisation.

Bibliographie :

Déc.éxéc03-478art15. (2003). du 9 décembre 2003 définissant les modalités de gestion des déchets d'activités de soins JO 78.du 2003.

Déc.exécu02-372. (2002). du 11 novembre 2002 relatif aux déchets d'emballages, Journal Officiel n° 74 de 2002.

Déc.éxécu03-478art10. (2003).

Déc.éxécu03-478art18. (2003). du 9 décembre 2003 définissant les modalités de gestion des déchets d'activités de soins JO 78.du 2003.

Déc.éxécu03-478art19. (2003). du 9 décembre 2003 définissant les modalités de gestion des déchets d'activités de soins JO 78.du 2003.

Décr.exécutif03-478art05. (2003). du 9 décembre 2003 définissant les modalités de gestion des déchets d'activités de soins JO 78.du 2003. art05.

Décret84-378 art12. (1984). *du 15 décembre 1984 qui définit les conditions de nettoiements, d'enlèvement et de traitement des déchets solides urbains, JO 66 du 1984.*

Faouzi, B. M. (2017-2018). *Protéger l'environnement de la pollution par les déchets dangereux à la lumière des dispositions de la Convention de Bâle de 1989.* Alger1, thèse soutenue en vue de l'obtention d'un doctorat en sciences Spécialité : Droit public, Faculté de droit.: ,Ben Youssef Ben Khadda, Université d'Alger 1.

Georgescu, C. (2011, juillet 04). Rapport du Rapporteur spécial sur les effets néfastes du transport et du déversement de produits et déchets toxiques et dangereux sur la jouissance des droits de l'homme, Assemblée générale des Nations Unies Conseil des droits de l'homme. *Assemblée*

générale des Nations Unies conseil des droits de l'homme Dix-huirtième session Point3de l'ordre du jour , 05.

Harmer, J. (2012). *The Practice of Teaching English Language.* London: McMillan.

loi01-19. (2001). relative à la gestion, au contrôle et à l'élimination des déchets, JO 77 du 2001.

loi01-19art15. (2001). relative à la gestion, au contrôle et à l'élimination des déchets, JO 77 du 2001.

loi83-03. (1983). du 05 février 1983, relative à la protection de l'environnement, Journal Officiel n° 06 de 1983.

OMS. (2004). programme des nations unies pour l'environnement, préparation des plans nationaux de gestion des déchets de soins médicaux en Afrique sub sahaienne. 09.